

برنامج الأمم المتحدة الانمائي
التقرير المالي
والبيانات المالية المراجعة
عن السنة المنتهية في ٣١ كانون الأول/ديسمبر ١٩٩١
وتقرير مجلس مراجعي الحسابات

الجمعية العامة
الوثائق الرسمية : الدورة السابعة والأربعون
الملحق رقم ه ألف (A/47/5/Add.1)



الأمم المتحدة
نيويورك ، ١٩٩٢

ملاحظة

تتألف رموز وثائق الأمم المتحدة من حروف وأرقام .
ويعني إيراد أحد هذه الرموز الإحالة إلى إحدى وثائق
الأمم المتحدة

[الأصل : بالانكليزية]

[١٠ تموز/يوليه ١٩٩٠]

المحتويات

الصفحة

ج	كتاب الإحالة
أولا -	التقرير المالي عن فترة السنتين المنتهية في ٣١ كانون الأول/
١	ديسمبر ١٩٩١
٣٣	ثانيا - تقرير مجلس مراجعي الحسابات
١٠٤	ثالثا - رأي مراجعي الحسابات
١٠٥	رابعا - التمديق على البيانات المالية
١٠٦	خامسا - البيانات المالية عن السنة المنتهية في ٣١ كانون الأول/ديسمبر ١٩٨٩
١٠٧	برنامج الأمم المتحدة الإنمائي : حساب البرنامج
١٠٧	<u>البيان الأول</u> : بيان الإيرادات والنفقات عن فترة السنتين المنتهية في ٣١ كانون الأول/ديسمبر ١٩٩١ مع أرقام المقارنة للفترة ١٩٨٨ - ١٩٨٩
١٠٩	<u>البيان الثاني</u> : بيان الأصول والخصوم في ٣١ كانون الأول/ديسمبر ١٩٩١
١١٣	<u>البيان الثالث</u> : بيان التغييرات في المركز المالي للسنة المنتهية في ٣١ كانون الأول/ديسمبر ١٩٨٩
١١٥	<u>البيان الرابع</u> : موجز الحركة في أموال البرامج الفرعية والموارد العامة لفترة السنتين المنتهية في ٣١ كانون الأول/ديسمبر ١٩٩١
١١٧	برنامج الأمم المتحدة الإنمائي : المندايق الاستثمارية التي يديرها البرنامج : مركز الأموال عن فترة السنتين في ٣١ كانون الأول/ديسمبر ١٩٩١
١١٧	<u>البيان الخامس</u> : صندوق الأمم المتحدة للمشاريع الانتاجية

المحتويات (تابع)

الصفحة

البيان السادس :	صندوق الأمم المتحدة الدائر لاستكشاف الموارد الطبيعية	١٢١
البيان السابع :	صندوق الأمم المتحدة الدائر للأنشطة في المنطقة السودانية الساحلية	١٢٤
البيان الثامن :	برنامج متطوعي الأمم المتحدة	١٢٨
البيان التاسع :	صندوق الأمم المتحدة لتسخير العلم والتكنولوجيا لأغراض التنمية	١٣١
البيان العاشر :	الصندوق الاستئماني للبرنامج الإنمائي الخاص ببرنامج بناء الدولة الناميبية التابع لصندوق ناميبيا	١٣٥
البيان الحادي عشر :	صندوق الأمم المتحدة الإنمائي للمرأة	١٣٧
البيان الثاني عشر :	حساب الطاقة التابع للبرنامج	١٤١
صناديق استئمانية أنشأها مدير البرنامج		١٤٤
البيان الثالث عشر :	المبادرة الأولية لمكافحة حالات المعز التي يمكن تجنبها	١٤٤
البيان الرابع عشر :	الصندوق الاستئماني لتدريب أخصائيين من البلدان النامية في اتحاد الجمهوريات الاشتراكية السوفياتية	١٤٦
البيان الخامس عشر :	الصندوق الاستئماني للمساهمة الخاصة المقدمة من هولندا لأقل البلدان نموا	١٤٩
البيان السادس عشر :	الصندوق الاستئماني لبرنامج الأمم المتحدة الإنمائي من أجل البلدان النامية المنكوبة بالمجاعة وسوء التغذية	١٥١
البيان السابع عشر :	صندوق بيريز - غيريرو الاستئماني للتعاون الاقتصادي والتقني بين البلدان النامية	١٥٤

المحتويات (تابع)

المفحة

١٥٧	<u>البيان الثامن عشر : الصندوق الاستثماري لبرنامج الأمم المتحدة</u> الانمائي لتقديم المساعدة للمشاريع الانمائية المتملة باللاجئين في افريقيا
١٥٩	<u>البيان التاسع عشر : الصندوق الاستثماري لبرنامج الأمم المتحدة</u> الانمائي لمحاربة الفقر والجوع في افريقيا
١٦٣	<u>البيان العشرون : الصندوق الاستثماري للمساهمة النرويجية في</u> مركز تدريب الانفوليين في سوميبي
١٦٤	<u>البيان الحادي والعشرون : الصندوق الاستثماري لمرفق البيئة</u> العالمية
١٦٦	<u>البيان الثاني والعشرون : المندايق الاستثمارية التي أنشأها مدير</u> البنك الدولي
١٦٨	<u>البيان الثالث والعشرون : مندايق استثمارية أخرى أنشأها مدير</u> البرنامج
١٩٥	<u>البيان الرابع والعشرون : مندايق استثمارية أخرى يديرها برنامج</u> الأمم المتحدة الانمائي
١٩٨	<u>البيان الخامس والعشرون : بيان إيرادات ونفقات المندايق</u> الاستثمارية الفرعية التي أنشأها مدير البرنامج
٢٠٤	برنامج الأمم المتحدة الإنمائي : حساب البرنامج
٢٠٤	الجدول ١ - الإيرادات والنفقات المتنوعة لفترة السنتين المنتبهة في ٣١ كانون الاول/ديسمبر ١٩٩١ مع المقارنة بأرقام الفترة ١٩٨٨ - ١٩٨٩
٢٠٥	الجدول ٢ - نفقات البرنامج لفترة السنتين المنتبهة في ٣١ كانون الاول/ديسمبر ١٩٩١

المحتويات (تابع)

المفحة

الجدول ٣ -	تكاليف الخدمات الإدارية والدعم البرنامجي والأنشطة الإنمائية لفترة السنتين المنتهية في ٣١ كانون الأول/ديسمبر ١٩٩١	٣٠٧
الجدول ٣ - ١	النفقات المحملة على الأنشطة الأساسية لبرنامج الأمم المتحدة الإنمائي حسب فئة الإنفاق الرئيسية لفترة السنتين المنتهية في ٣١ كانون الأول/ديسمبر ١٩٩١ ...	٣٠٨
الجدول ٤ -	الإيرادات والنفقات المتعلقة بالموارد الخارجة عن الميزانية لفترة السنتين المنتهية في ٣١ كانون الأول/ديسمبر ١٩٩١	٣٠٩
الجدول ٥ -	مركز الموارد الشئانية وغيرها من الموارد الواردة بموجب اتفاقيات الخدمة الإدارية في ٣١ كانون الأول/ديسمبر ١٩٩١	٣١٠
الجدول ٦ -	الاستثمارات في ٣١ كانون الأول/ديسمبر ١٩٩١ مع المقارنة بأرقام عام ١٩٨٩	٣١٣
الجدول ٧ -	مركز الاستثمارات لاحتياطي الإقامة الميدانية في ٣١ كانون الأول/ديسمبر ١٩٩١	٣١٣
٣١٤	برنامج الأمم المتحدة الإنمائي : حساب برنامج الأمم المتحدة الإنمائي	
٣١٤	برنامج موظفي الفئة الفنية للمبتدئين	
الجدول ٨ -	مركز الأموال في ٣١ كانون الأول/ديسمبر ١٩٩١	٣١٤

المحتويات (تابع)

<u>الصفحة</u>	
٢١٦	برنامج الأمم المتحدة الإنمائي : المبادئ الاستثمارية التي يديرها البرنامج
٢١٦	الجدول ٩ - الاستثمارات في ٣١ كانون الأول/ديسمبر ١٩٩١ مع المقارنة بأرقام عام ١٩٨٩
٢٢١	الجدول ١٠ - اعتمادات الميزانية والنققات لفترة السنتين المنتھية في ٣١ كانون الأول/ديسمبر ١٩٩١
٢٢٢	ملاحظات على البيانات المالية

كتابا الإحالة

٢٩ نيسان/ابريل ١٩٩٢

سيدي ،

عملا بالبند ١٦ - ١ من النظام المالي ، يشرفني أن أقدم البيانات المالية
لبرنامج الأمم المتحدة الانمائي عن فترة السنتين المنتهية في ٣١ كانون الاول/ديسمبر
١٩٩١ ، التي أوافق عليها بمقتضى هذا الكتاب .

وتحال أيضا نسخ من هذه البيانات المالية الى اللجنة الاستشارية لشؤون
الادارة والميزانية .

وتفضلوا سيدي بقبول أسى آيات تقديري .

(توقيع) وليم هـ . دراير الثالث
مدير برنامج الأمم المتحدة الانمائي

رئيس مجلس مراجعي الحسابات
الأمم المتحدة
نيويورك

٣٠ حزيران/يونيه ١٩٩٢

سيدي ،

يشرفني أن أحيل اليكم البيانات المالية لبرنامج الأمم المتحدة الإنمائي عن فترة السنتين ١٩٩٠ - ١٩٩١ المالية المنتهية في ٣١ كانون الأول/ديسمبر ١٩٩١ ، المقدمة من مدير البرنامج وقد جرى فحص هذه البيانات وهي تتضمن رأي مراجعي الحسابات .

ويشرفني بالإضافة الى ما تقدم ، أن أعرض تقرير مجلس مراجعي الحسابات فيما يتعلق بالحسابات المذكورة أعلاه .

وتفضلوا ، سيدي ، بقبول فائق احترامي .

(توقيع) أوسي توتو بريمباه

مراجع الحسابات العام في غانا

ورئيس مجلس مراجعي حسابات

الأمم المتحدة

رئيس الجمعية العامة

للأمم المتحدة

نيويورك ، نيويورك

أولا - التقرير المالي عن فترة السنتين المنتهية

في ٣١ كانون الأول/ديسمبر ١٩٩١

١ - يشرف مدير البرنامج أن يقدم تقريره المالي عن فترة السنتين المنتهية في ٣١ كانون الأول/ديسمبر ١٩٩١ ، مشفوعا بالبيانات المالية المراجعة لبرنامج الأمم المتحدة الإنمائي عن فترة السنتين المنتهية في ٣١ كانون الأول/ديسمبر ١٩٩١ ، وبتقرير مجلس مراجعي الحسابات . وهذا التقرير مقدم وفقا للنظام المالي لبرنامج الأمم المتحدة الإنمائي . وتتألف البيانات المالية من ٢٥ بيانا و ١٠ جداول مشفوعة بملاحظات تشكل جزءا لا يتجزأ من البيانات المالية ، وتتناول جميع الصناديق التي يتولى المسؤولية عنها مدير البرنامج .

٢ - وتتضمن البيانات المالية للبرنامج الإنمائي بيانات النفقات التي جاءت من الوكالات المنفذة . وقد أخذت هذه البيانات ، قدر الإمكان ، من البيانات المراجعة للوكالات ، وفي حالة عدم توفر هذه البيانات المراجعة وقت إقفال السجلات المحاسبية لبرنامج الأمم المتحدة الإنمائي في نهاية السنة ، كانت تؤخذ إما من بيانات الوكالات بالشكل الذي قدمت به للمراجعة أو من البيانات غير المراجعة للوكالات .

٣ - وحتى تاريخ إعداد هذه البيانات المالية ، كان وضع المعلومات الواردة من الوكالات المنفذة على النحو التالي :

(١) قُدمت بيانات مالية مراجعة من الوكالة المنفذة التالية :

الوكالة الدولية للطاقة الذرية

منظمة الأمم المتحدة للتربية والعلم والثقافة

منظمة الأمم المتحدة للتنمية الصناعية

منظمة الصحة العالمية

المنظمة العالمية للسياحة

(ب) وردت بيانات مالية بالشكل المقدم للمراجعة من الوكالات المنفذة
التالية :

الامم المتحدة
اللجنة الاقتصادية لافريقيا
اللجنة الاقتصادية لاوروبا
اللجنة الاقتصادية لأمريكا اللاتينية ومنطقة البحر الكاريبي
اللجنة الاقتصادية والاجتماعية لآسيا والمحيط الهادئ
اللجنة الاقتصادية والاجتماعية لغربي آسيا
مؤتمر الامم المتحدة للتجارة والتنمية
مركز الامم المتحدة للمستوطنات البشرية (الموئل)
منظمة العمل الدولية
منظمة الامم المتحدة للأغذية والزراعة
منظمة الطيران المدني الدولي
المؤسسة المالية الدولية
البنك الدولي
الاتحاد البريدي العالمي
الاتحاد الدولي للمواصلات السلكية واللاسلكية
المنظمة العالمية للأرصاد الجوية
المنظمة البحرية الدولية
المنظمة العالمية للملكية الفكرية
مركز التجارة الدولية
مصرف التنمية الافريقي
مصرف التنمية الآسيوي
صندوق النقد الدولي

المندوق العربي للإنماء الاقتصادي والاجتماعي
معهد الامم المتحدة للتدريب والبحث

(ج) وتظهر التعديلات المدخلة على نفقات البرامج وتكاليف دعم البرامج للسنوات السابقة في الملاحظة ١٠ على البيانات المالية .

التغييرات الحاصلة في الممارسات والسياسات
المحاسبية خلال فترة السنتين

النظام المالي والقواعد المالية

٤ - أعدت البيانات المالية وفقا للنظام المالي لبرنامج الامم المتحدة الانمائي الذي أقره مجلس الادارة في دورته الثامنة والعشرين^(١) وفي دورته الثانية والثلاثين^(٢) . وأقر مجلس الادارة في دورته الثامنة والثلاثين^(٣) التعديلات المدخلة على هذا النظام فسمح لمدير البرنامج بأن يقدم البيانات المالية المراجعة سنويا اعتبارا من فترة السنتين ١٩٩٠ - ١٩٩١ .

٥ - ووفقا للبند ١٤-١ (١) من النظام المالي ، وضع مدير البرنامج قواعد مالية منقحة ، بدأ نفاذها في ١ كانون الثاني/يناير ١٩٨٥ .

(١) الوثائق الرسمية للمجلس الاقتصادي والاجتماعي لعام ١٩٨١ ، الملحق رقم ١١ (E/1981/61/Rev.1) ، المقرر ٢٨/٨١ .

(٢) المرجع نفسه لعام ١٩٨٥ ، الملحق رقم ١١ (E/1985/32) ، المقرر ٢٨/٨٥ .

(٣) المرجع نفسه لعام ١٩٩٠ ، الملحق رقم ٩ (E/1990/29) ، المقرر ٤٩/٩٠ .

السياسات المحاسبية

٦ - يرد في الملاحظة ١ على البيانات المالية موجز للسياسات المحاسبية الهامة المتبعة عند إعداد البيانات المالية . وهذه السياسات هي نفس السياسات المتبعة في البيانات المالية للفترة المنتهية في ٣١ كانون الاول/ديسمبر ١٩٨٩ .

عرض الحسابات

٧ - تعرض الحسابات أساسا بنفس شكل عرضها في السنوات السابقة . ومع ذلك ، أدخلت التغييرات التالية :

(١) وفقا لتعديل النظام المالي الذي ناقشته الفقرة ٤ أعلاه ، تسرد الحسابات بشكلها المستخدم في فترة السنتين (١٩٩٠ - ١٩٩١) ، مع مقارنتها بأرقام الفترة ١٩٨٨ - ١٩٨٩ .

(ب) تعرضت الجداول المرفقة بالحسابات لتنسيق كبير بحيث لا تعرض فقط المعلومات المتعلقة بالبيانات المالية . ولأغراض بيانات فترة السنتين المنتهية في ٣١ كانون الاول/ديسمبر ١٩٩١ ، حذفت البيانات والجداول التالية التي دخلت في البيانات المالية لعام ١٩٨٩ :

البيان الخامس مركز الاموال في البرنامج الإنمائي

الجداول ١ و ٢ و ٣ مركز التبرعات

الجدول ٨ تكاليف تمويل نفقات فترات انقطاع الخبراء
عن الخدمة والاجازات المرضية الطويلة ،
والمدفوعات التعويضية

الجداول ١-١ و ٢-١١ احتياطي الإقامة الميدانية

و ٢-١١

الجداول من ١٤ الى ١٧ المناديق الاستثمارية - المساهمات

(ج) وفقا لتقديرات الميزانية المنقحة لفترة السنتين ١٩٩٠ - ١٩٩١ التي أقرها مجلس الإدارة في دورته الثانية والثلاثين في حزيران/يونيه ١٩٩١ ، نقح شكل عرض ميزانية البرنامج الإنمائي لفترة السنتين (الجدول ٣) بحيث يفصل بين دعم الميزانية الأساسية ودعم البرامج وبين الأنشطة الإنمائية^(٤) . وفيما يتعلق بمكتب خدمات المشاريع ، جرى التمييز أيضا بين النفقات الممولة من إيرادات تكاليف الدعم المقيدة لحساب الموارد العامة للبرنامج الإنمائي كما يتضح من الجدول ٣ ، وبين الإيرادات الآتية من الموارد الخارجة عن الميزانية كما يتضح من الجدول ٤ .

(٤) المرجع نفسه لعام ١٩٩١ ، الملحق رقم ١٣ (E/1991/34) ، المقرر

. ٤٥/٩١

البيان الموحد لإيرادات ونفقات فترة السنتين
المنتهية في ٣١ كانون الأول/ديسمبر ١٩٩١

٨ - يقدم الجدول ١ أدناه بياناً موحداً لإيرادات ونفقات فترة السنتين المنتهية في ٣١ كانون الأول/ديسمبر ١٩٩١ فيما يتعلق بحساب برنامج الأمم المتحدة الإنمائي ، والصناديق الاستثمارية التي يديرها البرنامج ، وبرنامج موظفي الفئة الفنية المبتدئين . وهو يلقي نظرة عامة على الأنشطة المالية التي اضطلعت بها خلال فترة السنتين جميع الصناديق التي يعتبر مدير البرنامج مسؤولاً عنها . ويمثل رصيد كل صندوق حتى ٣١ كانون الأول/ديسمبر ١٩٩١ القيمة المسجلة للأصول الصافية لكل صندوق في ذلك التاريخ ، عدا الاحتياطيات الممولة كلياً .

الجدول ١ - الإيرادات والتنفقات الموحدة لفترة السنتين
المنتهية في ٣١ كانون الأول/ديسمبر ١٩٩١
(بملايين دولارات الولايات المتحدة)

الرصيد في ٣١ كانون الأول/ديسمبر ١٩٩١	الرصيد المعدل في ١ كانون الثاني/ يناير ١٩٩٠	الإيرادات	التنفقات
مصدر الأموال			
حساب برنامج الأمم المتحدة الإنمائي			
١٦٦,٧	٥١٦,١	٣ ١٠٩,٩	٣ ٤٥٩,٣
تبرعات وإيرادات أخرى			
٢٦,٠	٤٣,٦	١٢,٨	٣٠,٤
صندوق التدابير الخاصة لصالح أقل البلدان نموا			
١٦٤,٩	١٢٨,٨	٣٨٨,٠	٣٥١,٩
٨,٣	٦,٩	٢٣,١	٣٠,٧
مساهمات في تقاسم التكاليف			
٢٣,٥	٢٥,٦	٨٤,٦	٧٧,٧
مساهمات نقدية مناظرة			
٣٩٨,٤	٧٣١,٠	٣ ٦١٧,٤	٣ ٩٤٠,٠
أنشطة خارجة عن الميزانية			
المجموع الفرعي (البيان الرابع)			
الصناديق الاستثمارية			
صندوق الأمم المتحدة للمشاريع			
١٠٩,٧	٩٩,٨	١١٣,٠	١٠٣,١ ^(١)
الانتاجية (البيان الخامس)			
صندوق الأمم المتحدة الدائر			
لاستكشاف الموارد الطبيعية			
٢,٣	٤,١	٦,٠	٧,٨
(البيان السادس)			
صندوق الأمم المتحدة الاستثمارية			
للأنشطة في منطقة السهل السوداني			
٥٣,٣	٤٣,٣	٤٧,٣	٣٧,٣
(البيان السابع)			
برنامج متطوعي الأمم المتحدة			
١١,٩	٩,٨	١٨,٥	١٦,٤
(البيان الثامن)			
صندوق الأمم المتحدة لتسخير العلم			
والتكنولوجيا لأغراض التنمية			
٤,٣	٤,٠	٦,٤	٦,٣
(البيان التاسع)			

(يتبع)

الجدول ١ (تابع)

الرصيد المعدل في ١ كانون الثاني/ يناير ١٩٩٠	الايادات	النفقات	الرصيد في ٣١ كانون الاول/ديسمبر ١٩٩١
<u>الصناديق الاستثمارية (تابع)</u>			
الصندوق الاستثماري لبرنامج الأمم المتحدة الإنمائي الخاص ببرنامج بناء الدولة التابع لمندوق ناميبيا (البيان العاشر)			
٠,٣	١,٦	١,٨	٠,١
صندوق الأمم المتحدة الإنمائي للمرأة (البيان الحادي عشر)			
١٣,٦	٢٤,٣	٢٣,٧ (ب)	١٣,٢
حساب الطاقة التابع لبرنامج الأمم المتحدة الإنمائي (البيان الثاني عشر)			
٥,٨	٣,٨	٥,٢	٤,٤
الصناديق الاستثمارية التي أنشأها مدير البرنامج (البيانات من الثالث عشر إلى الثالث والعشرين) صناديق استثمارية أخرى يديرها برنامج الأمم المتحدة الإنمائي (البيان الرابع والعشرون)			
٥٨,٤	٥٤,٥	٥٧,٩	٥٥,٠
٠,٨	٠,٤	٠,٣	٠,٩
٢٢٧,٩	٢٧٥,٨	٢٥٩,٧	٢٥٤,٠
<u>برنامج موظفي الفئة الفنية المبتدئين</u>			
١,٣	٤٠,٣	٣٩,٧	١,٩
٩٦٠,٢	٢ ٩٢٢,٥	٢ ٢٢٩,٤	٦٥٤,٢
المجموع			

(١) يشمل تحويل ١٢,٤ مليون دولار إلى الاحتياطي التشغيلي لصندوق الأمم المتحدة للمشاريع الانتاجية .

(ب) يشمل تحويل ٠,٤ مليون دولار من الاحتياطي التشغيلي لصندوق الأمم المتحدة الإنمائي للمرأة .

حساب برنامج الأمم المتحدة الإنمائي

٩ - كما يتضح من بيان الإيرادات والنفقات (البيان الأول) ، بلغ مجموع الإيرادات في فترة السنتين المنتهية في ٣١ كانون الأول/ديسمبر ١٩٩١ ، ٦١٧,٤ مليون دولار ، بينما بلغ مجموع النفقات ٩٤٠,٦ مليون دولار ، أما الاعتماد المخصص لخفض القيمة الدفترية لحسابات القبض والمصروفات المؤجلة فبلغ ٠,٧ مليون دولار في جانب الرصيد الدائن . ومن ثم فإن عجز الإيرادات بالنسبة للنفقات والاعتماد المخصص لخفض القيمة الدفترية لحسابات القبض والمصروفات المؤجلة بلغ ٣٢٣,٥ مليون دولار .

١٠ - ويوضح البيان الرابع عجز الإيرادات بالنسبة للنفقات البالغ ٣٢٣,٥ من ملايين الدولارات والذي يعزى إلى ما يلي :

- (أ) عجز قدره ٣٤٩,٤ مليون دولار فيما يتعلق بالموارد العامة لبرنامج الأمم المتحدة الإنمائي ؛
- (ب) عجز قدره ١٧,٥ مليون دولار فيما يتعلق بصندوق التدابير الخاصة لصالح أقل البلدان نموا ؛
- (ج) فائض قدره ٣٦,١ مليون دولار فيما يتعلق بمساهمات تقاسم التكاليف ؛
- (د) فائض قدره ١,٣ مليون دولار فيما يتعلق بالمساهمات النقدية المناظرة ؛
- (هـ) فائض قدره ٧,٠ ملايين دولار فيما يتعلق بالأنشطة الخارجية عن الميزانية .

١١ - وكانت هناك زيادة عامة في النفقات قدرها ٦٢٥,٢ مليون دولار بالمقارنة بفترة السنتين ١٩٨٨-١٩٨٩ (البيان الأول) . وفي الفترة نفسها ، زادت الإيرادات بمبلغ ٣٠٠,٣ مليون دولار . ونقص الاعتماد المخصص لتخفيض القيمة الدفترية لحسابات القبض والمصروفات المؤجلة بـ ١,٠ مليون دولار . ويعرض البيان الثالث تفاصيل التغيرات التي حدثت في الموقف المالي خلال السنة ويبين أن المبالغ النقدية والاستثمارات التي بحوزة برنامج الأمم المتحدة الإنمائي انخفضت من ٩٩٨,٧ مليون دولار في بداية فترة السنتين إلى ٦٦١,٥ مليون دولار في ٣١ كانون الأول/ديسمبر ١٩٩١ .

المساهمات الحكومية

١٣ - في ٣١ كانون الاول/ديسمبر ١٩٩١ ، بلغت المتأخرات من المساهمات الحكومية المستحقة لبرنامج الأمم المتحدة الإنمائي عن سنة ١٩٩١ والسنوات السابقة ٢٦١,٥ مليون دولار ، كما تبين الملاحظة ٦ المرفقة بالبيانات المالية . ويمثل ذلك زيادة صافية مقدارها ١٠٣,٦ ملايين دولار عما كان عليه الموقف في ٣١ كانون الاول/ديسمبر ١٩٨٩ ، عندما بلغت تلك المتأخرات ١٥٧,٩ مليون دولار ، ويعزى ذلك أساسا إلى زيادة التبرعات غير المسددة بمبلغ ١١١,٠ مليون دولار .

الأنشطة الخارجة عن الميزانية

١٣ - كما يتضح من الجدول ٤ ، بلغت النفقات الخارجة عن الميزانية في فترة السنتين ١٩٩٠-١٩٩١ ، ٧٧,٧ مليون دولار . وبلغت الإيرادات المقبوضة لهذه الأنشطة مأمموعه ٨٤,٧ مليون دولار ، وفي ٣١ كانون الاول/ديسمبر ١٩٩١ بلغ الرصيد غير المنفق ٣٣,٥ مليون دولار .

١٤ - وبلغ مجموع ما اضطلع به مكتب خدمات المشاريع من انجاز للمشاريع خلال فترة السنتين ١٩٩٠-١٩٩١ ، ١٣٣,٦ مليون دولار فيما يتعلق بالصناديق الاستثمارية ، و ٥٥,١ مليون دولار فيما يتعلق باتفاقات الخدمات الادارية ، و ٢١٠,٢ ملايين دولار فيما يتعلق بمشاريع تقاسم التكاليف . وفيما يتعلق بهذا الانجاز للمشاريع ، بلغت الإيرادات الصافية لمكتب خدمات المشاريع من تكاليف دعم البرامج ٤,٣ ملايين دولار .

مواد البرنامج الخاصة

١٥ - بلغت النفقات التي تكبدتها الوكالات المنفذة بالنسبة للمشاريع الممولة من موارد البرنامج الخاصة في فترة السنتين ٧٦,٧ مليون دولار ، كما هو مبين في الجدول ٢ . أما مركز موارد البرنامج الخاصة للدورة الرابعة لأرقام التخطيط الارشادية (١٩٨٧-١٩٩١) فهو مبين في الملاحظة ٢ المرفقة بالبيانات المالية .

١٦ - وفي الدورة الثالثة والثلاثين لمجلس الادارة ، أذن المجلس بترحيل أموال موارد البرنامج الخاصة غير المخصصة والأموال التي تم تخصيصها دون ادراجها في الميزانية لفاية ٣١ كانون الاول/ديسمبر ١٩٨٦^(٥) من دورة البرمجة الثالثة إلى

(٥) "المرجع نفسه ، ١٩٨٦ ، الملحق رقم ٩" (E//1986/29) ، المقرر

الدورة الرابعة . ونتيجة لذلك أضيف مبلغ مرحّل قدره ٢١,٠ مليون دولار إلى المبلغ المأذون به للدورة الرابعة .

صندوق التدابير الخاصة لصالح أقل البلدان نموا

١٧ - يبيّن الجدول ٣ أن النفقات المتكبدة في فترة السنتين من صندوق التدابير الخاصة لصالح أقل البلدان نموا قد بلغت ٣٠,٣ مليون دولار . وبلغت المساهمات التي تلقاها الصندوق ما مجموعه ١٢,٨ مليون دولار ، كما هو موضح في البيان ١ . وبلغ عجز الإيرادات بالنسبة للنفقات ١٧,٥ مليون دولار ، وبلغ الرصيد غير المنفق ٢٦,٠ مليون دولار في ٣١ كانون الأول/ديسمبر ١٩٩١ (البيان الرابع) .

ميزانية برنامج الأمم المتحدة الإنمائي لفترة السنتين

١٨ - وافق مجلس الإدارة ، في دورته الثامنة والثلاثين المعقودة في حزيران/يونيه ١٩٩١ على اعتمادات إجمالية مقدارها ٥٠٣,٨ ملايين دولار ، لغرض تمويل تكاليف دعم البرامج والخدمات الإدارية في إطار برنامج الأمم المتحدة الإنمائي والصناديق التي يديرها البرنامج لفترة السنتين ١٩٩٠-١٩٩١ (٦) .

١٩ - ويمثّل ذلك زيادة في الاعتمادات الصافية قدرها ١٣٠,٢ مليون دولار عن الميزانية المنقحة لفترة السنتين التي وافق عليها مجلس الإدارة في دورته السادسة والثلاثين في حزيران/يونيه ١٩٨٩ (٧) .

٢٠ - وترد معلومات مفصلة عن النفقات الإجمالية المتكبدة على حساب الاعتمادات المنقحة لفترة السنتين ١٩٩٠-١٩٩١ ، وذلك في الجدول ٣ فيما يتعلق بالتكاليف التي تستوفى من موارد برنامج الأمم المتحدة الإنمائي ، وفي الجدول ١٣ فيما يتعلق

(٦) "المرجع نفسه ، ١٩٩١ ، الملحق رقم ١٣" (E//1991/34) ، المقرر

. ٤٥/٩١

(٧) "المرجع نفسه ، ١٩٨٩ ، الملحق رقم ١٣" (E//1989/32) ، المقرر

. ٥٨/٨٩

بالتكاليف التي تستوفى من موارد صندوق الأمم المتحدة للمشاريع الانتاجية ، وصندوق الأمم المتحدة الدائر لاستكشاف الموارد الطبيعية ، وصندوق الأمم المتحدة لتسخير العلم والتكنولوجيا لأغراض التنمية ، ومكتب الأمم المتحدة لمنطقة السهل السوداني ، وصندوق الأمم المتحدة الإنمائي للمرأة ، على التوالي .

٣١ - ويبين الجدول ٢ أدناه ، بالنسبة لكل بند من بنود الاعتمادات ، الاعتماد الاجمالي والنفقات الفعلية الصافية لفترة السنتين ١٩٩٠-١٩٩١ والرصيد غير المرتبط به الناتج عن ذلك .

الجدول ٢ - اعتمادات الميزانية والنققات
لفترة السنتين ١٩٩٠-١٩٩١
(بآلاف دولارات الولايات المتحدة)

الرميز غير المرتبط بـ	النققات المافية لفترة السنتين	الاعتمادات الاجمالية
أولا - موارد برنامج الأمم المتحدة الإنمائي		
ألف - الأنشطة الأساسية لبرنامج الأمم المتحدة الإنمائي		
		المقر
٢ ١٤٧,٤	١٥٠ ٥٥٨,٠	١٥٢ ٧٠٥,٤
٢ ٩٥٧,٥	٢٨٤ ٨٠٥,٦	٢٨٨ ٧٦٣,١
المكاتب الميدانية		
٦ ١٠٤,٩	٤٢٥ ٣٦٣,٦	٤٤١ ٤٦٨,٥
(١ ٤٥٥,٥)	٢٣ ٣٩٥,٥	٣٠ ٩٤٠,٠
الاياردات المقدرة		
٧ ٥٦٠,٤	٤٠٢ ٩٦٨,١	٤١٠ ٥٢٨,٥
باء - أنشطة دعم وتطوير البرامج		
٣,٢	٢٥٠,٠	٢٥٣,٢
أنشطة تطوير البرامج		
٥٠٠,٦	٤ ٤٩٩,٤	٥ ٠٠٠,٠
١ ١٣٩,٤	٢٥ ٢٥٣,٤	٢٦ ٤٨٢,٨
خدمات تنفيذ المشاريع/البرامج		
٨٤٩,٤	٣ ٩٤٧,٢	٤ ٧٩٦,٦
٢ ٢٨٥,١	٢٥ ٤٢٨,٧	٢٧ ٧١٣,٨
١٥٣,٠	٢ ٢٠٨,٤	٢ ٤٦١,٤
مكتب خدمات المشتريات		
٨٤٩,٤	٣ ٩٤٧,٢	٤ ٧٩٦,٦
المشاركة بين الوكالات		
٢ ٢٨٥,١	٢٥ ٤٢٨,٧	٢٧ ٧١٣,٨
برنامج متطوعي الأمم المتحدة		
١٥٣,٠	٢ ٢٠٨,٤	٢ ٤٦١,٤
التنفيذ على الصعيد الوطني		
٤ ٩١٧,٥	٦١ ٥٤٧,١	٦٦ ٤٦٤,٦
مجموع خدمات تنفيذ المشاريع/البرامج		
٤ ٩٣٠,٧	٦١ ٨٩٧,١	٦٦ ٨١٧,٨
مجموع أنشطة دعم وتطوير البرامج		
١٣ ٤٨١,١	٤٦٤ ٨٦٥,٢	٤٧٧ ٣٤٦,٣
مجموع موارد برنامج الأمم المتحدة الإنمائي		
(يتبع)		

مكتب خدمات المشاريع

٢٢ - في الدورة الخامسة والثلاثين ، أحاط مجلس الإدارة علما بترحيل مبلغ ٢,٥ مليون دولار من إيرادات تكاليف الدعم للفترة ١٩٨٨-١٩٨٩ لاستخدامه في فترة السنتين ١٩٩٠-١٩٩١ (٨) .

التشييد والتحسين الرأسمالي لمساكن برنامج الأمم المتحدة الإنمائي ومباني مكاتبه

٢٣ - تكبد برنامج الأمم المتحدة الإنمائي تكاليف تشييد وتحسينات رأسمالية بلغ مجموعها ٣,٦ ملايين دولار من دولارات الولايات المتحدة فيما يتعلق بمباني السكن والمكاتب الميدانية . وهذه التكاليف هي كما يلي :

التكاليف المتكبدة		مباني المكاتب الميدانية
الفترة	(بدولارات الولايات المتحدة)	
١٩٨٧-١٩٨٥	١ ٢٥١ ١٩٥	نيبال
		<u>المساكن الميدانية</u>
١٩٨٣	٦٧ ٣٩٠	تشاد (الأرض والمباني)
١٩٨٥-١٩٧٨	١ ٠٦٥ ٣٧٥	غينيا
١٩٧٨-١٩٧٣	١ ٠٩٦ ٥٠٠	السودان - جوبا
	٢ ٣٢٩ ١٦٥	
	٢ ٥٨٠ ٣٦٠	المجموع

الممتلكات المشطوبة والهبات والمشطوبات من المبالغ النقدية وحسابات القبض

٢٤ - وفقا للبند ١٤-٤ من النظام المالي لبرنامج الأمم المتحدة الإنمائي ، شطبت خلال فترة السنتين ممتلكات غير مستهلكة في الصومال قيمتها ٩٥١ ٥٤٧ دولارا ، وممتلكات غير مستهلكة في ليبيريا قيمتها ٢٨٠ ٠٧٨ دولارا . وعمليات شطب الممتلكات يقوم بفحصها مجلس حصر الممتلكات في مقر البرنامج ثم يقرها مساعد مدير البرنامج المسؤول عن مكتب الشؤون المالية والإدارية .

٢٥ - وقدمت هبات قدرها ٤٠ ٠٠٠ دولار في فترة السنتين ١٩٩٠-١٩٩١ طبقا للبند ١٤-٣ من النظام المالي لبرنامج الأمم المتحدة الإنمائي .

(٨) "المرجع نفسه ، ١٩٩٠ ، الملحق رقم ٩" (E/1990/29) ، المقرر ٤٥/٩٠ .

٢٦ - وفي فترة السنتين ١٩٩٠-١٩٩١ ، اعتمدت مشطوبات من المبالغ النقدية وحسابات القبض قدرها ٩٧٦ ٠٩٦ دولارا طبقا للبند ١٤-٤ والقاعدة ١١٤-١٥ من النظام المالي لبرنامج الأمم المتحدة الإنمائي . وقد تم اطلاع مجلس مراجعي الحسابات على تفاصيل جميع المبالغ المشطوبة .

الصناديق الاستثمارية التي يديرها برنامج الأمم المتحدة الإنمائي

٢٧ - توضح البيانات من الخامس الى الخامس والعشرين مركز الصناديق الاستثمارية التي يديرها برنامج الأمم المتحدة الإنمائي ، في ٣١ كانون الاول/ديسمبر ١٩٩١ . وترد في الجدول ١٠ اعتمادات ميزانية فترة السنتين ١٩٩٠-١٩٩١ لصندوق الأمم المتحدة للمشاريع الإنتاجية وصندوق الأمم المتحدة الدائر لاستكشاف الموارد الطبيعية وصندوق الأمم المتحدة لتسخير العلم والتكنولوجيا لأغراض التنمية وصندوق الأمم المتحدة الاستثمارية للأنشطة في منطقة السهل السوداني وصندوق الأمم المتحدة الإنمائي للمرأة . ويبين الجدول ٨ الموقف المالي في ٣١ كانون الاول/ديسمبر ١٩٩١ لبرنامج صغار موظفي الفئة الفنية .

صندوق الأمم المتحدة للمشاريع الإنتاجية

٢٨ - أنشأت الجمعية العامة هذا الصندوق بقرارها ٢١٨٦ (د - ٣١) المؤرخ في ١٣ كانون الاول/ديسمبر ١٩٦٦ ووضعت تحت سلطة مدير برنامج الأمم المتحدة الإنمائي ومجلس الإدارة بموجب القرار ٢٢٢١ (د - ٢٢) المؤرخ في ١٥ كانون الاول/ديسمبر ١٩٦٧ . ويقدم هذا الصندوق التمويل الرأسمالي للمشاريع التي تعود بفوائد مباشرة وفورية على الفئات ذات الدخل المنخفض في أقل البلدان نموا .

٢٩ - وكما هو موضح في البيان الخامس ، فإن مجموع إيرادات الصندوق في الفترة ١٩٩٠-١٩٩١ بلغ ١١٣,٠ مليون دولار وبلغت النفقات ٨٩,١ مليون دولار . وقرر مجلس الإدارة في دورته السادسة والعشرين أن ينشئ الصندوق احتياطيا تشغيليا مستديما ، لا تقل نسبته عن ٢٠ في المائة من التزامات مشاريع الصندوق^(٩) . وفي ٣١ كانون الاول/ديسمبر ١٩٩١ ، بلغ رصيد الاحتياطي التشغيلي ٥٨,٩ مليون دولار تشمل احتياطيا ضمانيا

(٩) المرجع نفسه ، ١٩٧٩ ، الملحق رقم ١٠ (E/1979/40) ، المقرر ٣١/٧٩ ،

الفقرة ٤ .

يعادل ٢٠ في المائة من مجموع الخصوم الطارئة للضمانات المقدمة من الصندوق بالنسبة للقروض المصرفية التي تمنحها الحكومات . وفي نهاية سنة ١٩٩١ ، كان رصيد الصندوق ١٠٩,٧ ملايين دولار لا يدخل فيها احتياطيته التشغيلي .

٣٠ - وفي ٣١ كانون الاول/ديسمبر ١٩٩١ ، بلغت المخصصات غير المنفقة ٢٩٦,٦ مليون دولار ، يدخل فيها مبلغ ٠,٢ مليون دولار فيما يتصل بالتزامات القروض . وفي ٣١ كانون الاول/ديسمبر ١٩٩١ ، جاوزت المخصصات غير المنفقة مجموع الموارد المتاحة بمبلغ ١٨٦,٩ مليون دولار . وهذا يعكس المقرر الذي اتخذته مجلس الادارة في دورته التاسعة والعشرين بمواصلة العمل بنظام التمويل الجزئي^(١٠) ، الذي اتخذته في دورته الرابعة والثلاثين بتعديل الصيغة التي تشمل الحد الاعلى المفروض على الالتزامات^(١١) . ويوضح البيان الخامس والعشرون مركز جميع الصناديق الاستثمارية الفرعية .

صندوق الامم المتحدة الدائر لاستكشاف الموارد الطبيعية

٣١ - أنشأت الجمعية العامة هذا الصندوق بقرارها ٣١٦٧ (د - ٢٨) المؤرخ فسي ١٧ كانون الاول/ديسمبر ١٩٧٣ ، الذي أقرت فيه بضرورة توسيع نطاق أنشطة منظومة الامم المتحدة وتشغيلها لتلبية الحاجة الى استكشاف الموارد الطبيعية في البلدان النامية ، بغية التعجيل بتنميتها الاقتصادية . وقد تعهدت الحكومات التي تتلقى المساعدة من هذا الصندوق الاستثماري بتقديم المساهمات لتجديد موارد الصندوق عندما تغضي المشاريع التي يمولها الى إنتاج تجاري .

٣٢ - وفي الجلسة ٢٨ المعقودة في ٢٣ حزيران/يونيه ١٩٩٠ ، وافق مجلس الادارة ، بموجب مقرره ٣٩/٩٠ ، على اقتراح مدير البرنامج بإسناد إدارة هذا الصندوق وصندوق الامم المتحدة لتسخير العلم والتكنولوجيا لأغراض التنمية الى مكتب واحد مع الحفاظ على هوية كل من الصندوقين واجراءاته التشغيلية وولايته ، تحقيقا للفائدة من الادارة المشتركة والاقتصاد في العمليات ، وقد نُفذ هذا الدمج في عام ١٩٩١ .

(١٠) المرجع نفسه ، ١٩٨٢ ، الملحق رقم ٦ (E/1982/16/Rev.1) ، المقرر

٢٣/٨٢ ، الفقرة ٦ .

(١١) المرجع نفسه ، ١٩٨٨ ، الملحق رقم ٩ (E/1988/19) ، المقرر ٤٤/٨٨ ،

الفقرة ١ .

٣٣ - وخلال فترة السنتين ١٩٩٠ - ١٩٩١ ، وُقِّعَ اتفاق بين الصندوقين والوكالة السويدية للتعاون التقني والاقتصادي الدولي يقضي بأن يوفر الصندوق الخدمات الادارية وتحتوى الوكالة السويدية التمويل . وبلغت ايرادات الصندوق بموجب هذا الترتيب ٣٠ ٤٠٦ دولارات . ولم تُتَكد أي نفقات ، ومن ثم بلغ رصيد هذا الحساب ٣٠ ٤٠٦ دولارات في ٣١ كانون الاول/ديسمبر ١٩٩١ .

٣٤ - وكما هو موضح في البيان السادس ، بلغ مجموع ايرادات الصندوق في الفترة ١٩٩٠-١٩٩١ ، ٦,٠ ملايين دولار وبلغت النفقات ٧,٨ ملايين دولار . وفي نهاية عام ١٩٩١ ، كان رصيد الصندوق ٢,٣ من ملايين الدولارات . ويوضح البيان الخامس والعشرون مركز الصناديق الاستثمارية الفرعية .

صندوق الأمم المتحدة الاستثماري للأنشطة في منطقة السهل السوداني

٣٥ - تم انشاء هذا الصندوق الاستثماري عملاً بقرار الجمعية العامة ٣٣٥٣ (د - ٢٩) المؤرخ في ٤ كانون الاول/ديسمبر ١٩٧٤ ، وقرار المجلس الاقتصادي والاجتماعي ١٩١٨ (د - ٥٨) المؤرخ في ٩ ايار/مايو ١٩٧٥ . وفي تشرين الاول/اكتوبر ١٩٧٦ ، فوض الامين العام للأمم المتحدة مدير برنامج الأمم المتحدة الإنمائي كامل المسؤولية عن ادارة الصندوق ورقابته وتشغيله ، بما في ذلك ادارة وتوجيه مكتب الأمم المتحدة لمنطقة السهل السوداني في المقر وفي الميدان . ويعمل هذا المكتب بمفته مركز الاتصال الرئيسي للأمم المتحدة باللجنة الدائمة المشتركة بين الدول لمكافحة الجفاف في منطقة السهل ، وهو يقوم ، بالتشاور مع هذه اللجنة والحكومات المعنية ، باختيار وتنفيذ المشاريع ذات الاولوية في برنامج اللجنة للانعاش والاصلاح على المديين المتوسط والطويل في بلدان السهل المنكوبة بالجفاف .

٣٦ - وكما هو موضح في البيان السابع ، فإن مجموع ايرادات الصندوق في الفترة ١٩٩٠-١٩٩١ بلغ ٤٧,٣ مليون دولار ، وبلغت النفقات ٣٧,٠ مليون دولار . وفي نهاية سنة ١٩٩١ ، كان رصيد الصندوق ٥٢,٣ مليون دولار . وبلغت مخصصات الصندوق غير المنفقة ٥٤,٨ مليون دولار . ويوضح البيان الخامس والعشرون مركز جميع الصناديق الاستثمارية الفرعية .

مكتب الأمم المتحدة لمنطقة السهل السوداني - خطة العمل لمكافحة التصحر

٣٧ - يتولى مكتب الأمم المتحدة لمنطقة السهل السوداني مسؤولية تقديم المساعدة ، بالنيابة عن برنامج الأمم المتحدة للبيئة ، لبلدان منطقة السهل السوداني ، في مجال تنفيذ خطة العمل لمكافحة التصحر ، ويُضطلع بهذا العمل باعتباره مشروعاً مشتركاً بين

برنامج الأمم المتحدة الإنمائي وبرنامج الأمم المتحدة للبيئة ، إذ يساهم كل من البرنامجين بنسبة مساوية لنسبة الآخر في الدعم البرنامجي (التشغيلي) والدعم الإداري (المؤسسي) . وترد تفاصيل المساهمات الواردة والنفقات المتكبدة فيما يتعلق بالمشروع المشترك بين البرنامج الإنمائي وبرنامج الأمم المتحدة للبيئة في الملاحظة ١٨ (ب) الملحقة بالبيانات المالية .

برنامج متطوعي الأمم المتحدة

٣٨ - أنشأت الأمم المتحدة هذا البرنامج بقرارها ٢٦٥٩ (د - ٢٥) المؤرخ في ٧ كانون الأول/ديسمبر ١٩٧٠ . وكما هو موضح في البيان الثامن بلغ مجموع إيرادات برنامج متطوعي الأمم المتحدة في الفترة ١٩٩٠-١٩٩١ ما مقداره ١٨,٥ مليون دولار ، وبلغت نفقات الصندوق الاستثماري ١٦,٤ مليون دولار . وفي نهاية عام ١٩٩١ كان رصيد برنامج متطوعي الأمم المتحدة ١١,٩ مليون دولار . ويوضح البيان الخامس والعشرون مركز جميع الصناديق الاستثمارية الفرعية .

صندوق الأمم المتحدة لتسخير العلم والتكنولوجيا لأغراض التنمية

٣٩ - قررت الجمعية العامة ، بقرارها ٢١٨/٣٤ المؤرخ في ١٩ كانون الأول/ديسمبر ١٩٧٩ إنشاء جهاز الأمم المتحدة لتمويل العلم والتكنولوجيا لأغراض التنمية ، لتمويل الأنشطة الموجهة نحو تعزيز ما للبلدان النامية من قدرات ذاتية في مجالات العلم والتكنولوجيا ، وقررت أن يكون هذا الجهاز وسيلة لتعبئة وتنسيق وتوجيه وصرف الموارد المالية المتصلة بذلك . وفي نفس القرار ، قررت الجمعية العامة أيضا إنشاء صندوق مؤقت للأمم المتحدة لتسخير العلم والتكنولوجيا لأغراض التنمية ، بانتظار إقرار الترتيبات الطويلة المدى لجهاز التمويل هذا . وقد أنشئ الصندوق المؤقت لفترة سنتين انتهت في ٣١ كانون الأول/ديسمبر ١٩٨١ ، وفوض برنامج الأمم المتحدة الإنمائي مسؤولية إدارته .

٤٠ - وأذن مجلس الإدارة في دورته الثامنة والعشرين لمدير البرنامج باتخاذ الترتيبات الكفيلة بتنظيم الانتقال من الصندوق المؤقت (تاريخ انتهاء مدته : ٣١ كانون الأول/ديسمبر ١٩٨١) إلى جهاز التمويل ، الذي دخل حيز التشغيل اعتبارا من ١ كانون الثاني/يناير ١٩٨٢^(١٢) . وقد قررت الجمعية العامة ، في قرارها ١٨٢/٣٦ المؤرخ في ١٧ كانون الأول/ديسمبر ١٩٨١ ، أن تعتبر سنة ١٩٨٢ السنة الانتقالية لجهاز التمويل ، على أن يتم خلالها تحديد الترتيبات المؤسسية على ضوء أمور منها : حجم

(١٢) المرجع نفسه ، ١٩٨١ ، الملحق رقم ١١ (E/1981/GI/Rev.1) ، المقرر

الموارد المالية وطبيعة عمليات جهاز التمويل . وفي نفس القرار ، قررت الجمعية العامة أيضا تطبيق الاحكام التشغيلية العامة للصندوق المؤقت ، بما في ذلك موارده وتنظيمه وادارته ، وتطبيق الاجراءات المحددة في مرفق قرار الجمعية العامة ٣١٨/٣٤ ، ونقلها الى جهاز التمويل في غضون الفترة الانتقالية .

٤١ - وفي عام ١٩٨٠ ، أنشئ احتياطي للبرنامج بتحويل مبلغ من الموارد غير المنفقة يساوي ٢ في المائة من المساهمات التي تسم تحميلها ، وتم ذلك وفقا للاجراءات التشغيلية التي أرستها الجمعية العامة لهذا الصندوق في قرارها ٣١٨/٣٤ .

٤٢ - وسوف يستخدم مدير البرنامج احتياطي البرنامج هذا ، وفقا لما يراه مناسبا ، في الأغراض التي تتفق مع برنامج عمل فيينا لتسخير العلم والتكنولوجيا لأغراض التنمية^(١٣) ومع المبادئ التوجيهية التي حددتها الجمعية العامة واللجنة الحكومية الدولية المعنية بتسخير العلم والتكنولوجيا لأغراض التنمية ، وذلك لكفالة مرونة جهاز التمويل وطاقته الابداعية وقدرته على توفير دعم حفاز .

٤٣ - واستنادا الى توصيات اللجنة الحكومية الدولية المعنية بتسخير العلم والتكنولوجيا لأغراض التنمية ، المقدمة الى الجمعية العامة^(١٤) ، قرر مجلس الادارة ، في دورته الثالثة والثلاثين ، أن يقوم مدير البرنامج بإنشاء مرفق على هيئة صندوق استئماني لتسخير العلم والتكنولوجيا لأغراض التنمية اعتبارا من ١ كانون الثاني/يناير ١٩٨٧ ، على أن يكون مفعوما أن يقوم مدير البرنامج بالتشاور مرة أخرى مع مجلس الادارة في دورته المعقودة في شباط/فبراير ١٩٨٧^(١٥) في حالة وجود اختلاف كبير بين مقرر الجمعية العامة والمقرر الذي اقترحه اللجنة .

(١٣) انظر تقرير مؤتمر الأمم المتحدة لتسخير العلم والتكنولوجيا لأغراض التنمية ، فيينا ، ٣٠-٣١ آب/أغسطس ١٩٧٩ (منشورات الأمم المتحدة ، رقم المبيع E.79.I.21 والتصويب) ، الفصل السابع .

(١٤) الوثائق الرسمية للجمعية العامة ، الدورة الحادية والاربعون ، الملحق رقم ٣٧ (A/41/37) ، الفصل الثاني ، القرار ٦ (شامنا) .

(١٥) الوثائق الرسمية للمجلس الاقتصادي والاجتماعي ، ١٩٨٦ ، الملحق رقم ٩ (E/1986/29) ، المقرر ٣٨/٨٦ .

٤٤ - وقد قررت الجمعية العامة ، بقرارها (١٨٣/٤١) المؤرخ في ٨ كانون الاول/ديسمبر ١٩٨٦ ، إنهاء جهاز الأمم المتحدة لتمويل العلم والتكنولوجيا لأغراض التنمية اعتباراً من ٣١ كانون الاول/ديسمبر ١٩٨٦ ونقل مسؤولياته وموارده إلى مرفق بعنوان "صندوق الأمم المتحدة لتسخير العلم والتكنولوجيا لأغراض التنمية" ، يتم انشاؤه كصندوق استثماري تحت إدارة مدير برنامج الأمم المتحدة الإنمائي .

٤٥ - وأدمج هذا الصندوق أثناء فترة السنتين في صندوق الأمم المتحدة الدائر لاستكشاف الموارد الطبيعية ، بغية الاستفادة من الإدارة الموحدة والاقتصاد في التشغيل .

٤٦ - وكما هو موضح في البيان التاسع ، بلغ مجموع إيرادات الصندوق في الفترة ١٩٩٠-١٩٩١ ما مقداره ٦,٤ من ملايين الدولارات ، وبلغت النفقات ٦,٢ من ملايين الدولارات . وفي نهاية عام ١٩٩١ كان رصيد الصندوق ٤,٢ من ملايين الدولارات . وبلغت مخصصاته غير المنفقة ٣,٨ من ملايين الدولارات . ويوضح البيان الخامس والعشرون مركز جميع الصناديق الاستثمارية الفرعية .

الصندوق الاستثماري لبرنامج الأمم المتحدة الإنمائي والخاص ببرنامج بناء الدولة التابع لصندوق ناميبيا

٤٧ - قررت الجمعية العامة ، بقرارها (١٥٣/٣١) المؤرخ في ٢٠ كانون الاول/ديسمبر ١٩٧٦ ، دعماً لبلوغ ناميبيا مركز الدولة ، أن تظطلع ببرنامج مساعدة شامل داخل إطار منظومة الأمم المتحدة . كما أهابت الجمعية العامة بمجلس الأمم المتحدة لناميبيا أن يضع ، بالتشاور مع المنظمة الشعبية لأفريقيا الجنوبية الغربية ، المبادئ التوجيهية لهذا البرنامج وسياساته ، وأن يدير عملية تنفيذه وينسقها .

٤٨ - وقد عيّن مجلس الأمم المتحدة لناميبيا مكتب مفوض الأمم المتحدة لناميبيا ليكون السلطة المنسقة لمشاريع برنامج بناء الدولة الناميبية ، بتوجيه من اللجنة المعنية بصندوق الأمم المتحدة لناميبيا . كما رجا مجلس ناميبيا من مفوض الأمم المتحدة لناميبيا أن يقوم ، في إطار المهام التنفيذية والإدارية المعهود اليه بها ، بإجراء مشاورات مع برنامج الأمم المتحدة الإنمائي بغية التوصل إلى ترتيبات إدارية لتنفيذ برنامج بناء الدولة الناميبية ، بما في ذلك مقترح بأن تدفع الأموال اللازمة لجميع مشاريع بناء الدولة الناميبية عن طريق برنامج الأمم المتحدة الإنمائي . وعملاً بما سبق ذكره ، اتفق مدير برنامج الأمم المتحدة الإنمائي ومفوض الأمم المتحدة لناميبيا على أن ينشأ الصندوق الاستثماري لبرنامج الأمم المتحدة الإنمائي

والخاص ببرنامج بناء الدولة التابع لصندوق ناميبيا تحت ادارة مدير البرنامج الانمائي .

٤٩ - وكما هو موضح في البيان العاشر ، بلغ مجموع إيرادات هذا الصندوق ، في الفترة ١٩٩٠-١٩٩١ ما مقداره ١,٦ مليون دولار ، وبلغت النفقات ١,٨ مليون دولار . وفي نهاية عام ١٩٩١ كان رصيد الصندوق ١٠٠ ٠٥٣ دولارا بعد تحويل إيرادات الفائضة البالغ مجموعها ٨٥٥ ١٠١ دولارا الى الأمم المتحدة . وبلغ رصيد المخصصات غير المنفقة ٤٤٩ ٠٧٥ دولارا أي بما يزيد ٢٤٩ ٠٢٢ دولارا على رصيد الأموال غير المنفقة المتاحة في ذلك الحين .

صندوق الأمم المتحدة الانمائي للمرأة

٥٠ - قررت الجمعية العامة ، في دورتها الثلاثين ، المعقودة في عام ١٩٧٥ ، تمديد مدة صندوق التبرعات للسنة الدولية للمرأة لتشمل فترة عقد الأمم المتحدة للمرأة ، وهي ١٩٧٦-١٩٨٥^(١٦) . وتنفيذا لهذا القرار ، حولت موارد صندوق التبرعات للسنة الدولية للمرأة الى صندوق التبرعات لعقد الأمم المتحدة للمرأة الذي أنشأته الجمعية العامة بقرارها ١٣٣/٣١ المؤرخ في ١٦ كانون الاول/ديسمبر ١٩٧٦ . وستستخدم موارد الصندوق لتكملة الأنشطة التي تستهدف تحقيق أهداف عقد الأمم المتحدة للمرأة ، مع إعطاء الأولوية لما يتصل بالموضوع من برامج ومشاريع أقل البلدان نموا والبلدان النامية غير الساحلية والبلدان النامية الجزرية .

٥١ - وفي حزيران/يونيه ١٩٨٠ ، أنشئ بموجب مذكرة تفاهم بين الأمين العام للأمم المتحدة ومدير برنامج الأمم المتحدة الانمائي صندوق استثماري تكميلي يحمل اسم "الصندوق الاستثماري لبرنامج الأمم المتحدة الانمائي الخاص بالمشاريع الممولة من صندوق التبرعات لعقد الأمم المتحدة للمرأة" ، كما فوضت مسؤولية ادارة هذا الصندوق وتنظيمه الى مدير برنامج الأمم المتحدة الانمائي .

٥٢ - وقررت الجمعية العامة في دورتها التاسعة والثلاثين ، بموجب القرار ١٣٥/٣٩ المؤرخ في ١٤ كانون الاول/ديسمبر ١٩٨٤ اقفال صندوق التبرعات لعقد الأمم المتحدة للمرأة ومواصلة أنشطته من خلال إنشاء صندوق الأمم المتحدة الانمائي للمرأة تحت ادارة برنامج الأمم المتحدة الانمائي . وأحاط مجلس الادارة علما في دورته الثانية والثلاثين

(١٦) الوثائق الرسمية للجمعية العامة ، الدورة التاسعة والثلاثون ،

الملحق رقم ٥١ (A/39/702) .

المعقودة في حزيران/يونيه ١٩٨٥ بالترتيبات التي اتخذها مدير البرنامج لقبول المسؤولية عن صندوق الأمم المتحدة الإنمائي للمرأة بداية من ١ تموز/يوليه ١٩٨٥ (١٧) .

٥٣ - وكما هو موضح في البيان الخامس عشر ، بلغ مجموع إيرادات هذا الصندوق في الفترة ١٩٩٠-١٩٩١ ما مقداره ٢٤,٢ مليون دولار وبلغ الإنفاق ٢٣,٤ مليون دولار ، وفي نهاية عام ١٩٩١ كان رصيد الصندوق ١٣,٢ مليون دولار ومخصصاته غير المنفقة ١٥,٣ مليون دولار . ويوضح البيان الخامس والعشرون مركز جميع الصناديق الاستثمارية الفرعية .

حساب الطاقة التابع لبرنامج الأمم المتحدة الإنمائي

٥٤ - فوّض مجلس الإدارة في دورته السابعة والعشرين مدير البرنامج بأن يقوم بمفلة مؤقتة بالتماس وقبول التبرعات التي تقدم للمشاريع الرامية إلى المساعدة على مواجهة الاحتياجات العاجلة في مجال تقديم المساعدة إلى البلدان النامية ، وعلى الأخص أفقرها ، في قطاع الطاقة ، بدون المساس بأية ترتيبات قد تتخذ مستقبلا نتيجة لاستعراض صندوق الأمم المتحدة الدائر لاستكشاف الموارد الطبيعية المنصوص عليه في قرار المجلس الاقتصادي والاجتماعي ٦٥/١٩٧٩ ولمؤتمر الأمم المتحدة المعني بمصادر الطاقة الجديدة والمتجددة ، المعقود في نيروبي عام ١٩٨١ (١٨) .

٥٥ - وكما هو موضح في البيان الثاني عشر ، بلغ مجموع الإيرادات في الفترة ١٩٩٠ - ١٩٩١ ما مقداره ٣,٨ من ملايين الدولارات وبلغت النفقات ٥,٢ من ملايين الدولارات . وفي نهاية عام ١٩٩١ كان رصيد الصندوق ٤,٤ من ملايين الدولارات ، منها مخصصات غير منفقة بلغت ١,٨ مليون دولار .

الصناديق الاستثمارية التي أنشأها مدير البرنامج

٥٦ - أنشأ مدير برنامج الأمم المتحدة الإنمائي في الفترة ١٩٩٠ - ١٩٩١ الصناديق الاستثمارية التالية :

الصندوق الاستثماري للمرفق العالمي للبيئة

(١٧) الوثائق الرسمية للمجلس الاقتصادي والاجتماعي ، ١٩٨٥ ، الملحق رقم ١١ (E/1988/32) ، المقرر ٣٥/٨٥ .

(١٨) المرجع نفسه ، ١٩٨٠ ، الملحق رقم ١٢ (E/1980/42/Rev.1) ، المقرر

٣٧/٨٠ .

اتفاق الصناديق الاستثمارية بين برنامج الأمم المتحدة الإنمائي/المبادرة
الأولى لمكافحة حالات العجز التي يمكن تجنبها واللجنة التنظيمية المالية
لمعونات الألعاب الرياضية لعام ١٩٨٨ .

المشاوراة العالمية المتعلقة بتوفير مياه الشرب والمرافق الصحية في
التسعينات .

الصندوق الاستثماري لجمهورية جزر الملديف .

المصرف الاستثماري لناميبيا المشترك بين برنامج الأمم المتحدة الإنمائي
وسويسرا .

الصندوق الاستثماري المشترك بين برنامج الأمم المتحدة الإنمائي والمنظمة
اليابانية للتنمية الدولية لتمويل الانتاج التجريبي للقطن في سي آيلند .

البرنامج الاستثماري للجنة الدولية المستقلة المعنية بالبحوث الصحية لصالح
البلدان النامية .

الصندوق الاستثماري للصندوق المؤقت المتعدد الاطراف في إطار بروتوكول
مونتريال .

الصندوق الاستثماري للجامعة البحرية العالمية .

برنامج التدريب على الادارة في حالات الكوارث .

صندوق جمهورية المانيا الاستثماري للبرنامج المشترك بين برنامج الأمم
المتحدة الاستثماري والبنك الدولي للمساعدة الادارية في قطاع الطاقة .

وضع أساليب وتقنيات التطبيق العملي لمفهوم التنمية البشرية .

الصندوق الاستثماري لبرنامج الأمم المتحدة الإنمائي لتعزيز دور القطاع الخاص
في التنمية .

الصندوق الاستثماري للمحافظة على البيئة في بوتان .

الصندوق الاستثماري لبرنامج الأمم المتحدة الإنمائي لنظام المعلومات التكنولوجية التجريبي .

المبادرة الاولى لمكافحة حالات العجز التي يمكن تجنبها

٥٧ - أنشأ مدير البرنامج هذا الصندوق الاستثماري في ٦ كانون الثاني/يناير عام ١٩٨٣ كمتابعة للسنة الدولية للمعوقين وكإجراء تكميلي لبرنامج العمل العالمي المقترح المتعلق بالمعوقين .

٥٨ - وكما هو موضح في البيان الثالث عشر ، بلغ مجموع الإيرادات في الفترة ١٩٩٠ - ١٩٩١ ما مقداره ٦٣٤ ١ دولارا وبلغت النفقات ٧٦٤ ٩ دولارا . ولا توجد موارد غير مستهلكة في نهاية عام ١٩٩١ كما لا توجد مخصصات غير منفقة .

الصندوق الاستثماري لتدريب اخصائيين من البلدان النامية في اتحاد الجمهوريات الاشتراكية السوفياتية

٥٩ - أنشأ مدير البرنامج هذا الصندوق الاستثماري في أيلول/سبتمبر ١٩٨٣ لتمويل أنشطة تدريب الاخصائيين من البلدان النامية في اتحاد الجمهوريات الاشتراكية السوفياتية . وكما هو موضح في البيان الرابع عشر ، بلغ مجموع الإيرادات في الفترة ١٩٩٠ - ١٩٩١ ما مقداره ٧١٧ ٥٥٥ دولارا وبلغت النفقات ٢,٩ من ملايين الدولارات . وفي نهاية عام ١٩٩١ كان رصيد الصندوق ٠,١ مليون دولار ، فيما بلغت مخصصاته غير المنفقة ٢,٢ من ملايين الدولارات .

الصندوق الاستثماري للمساهمات الخاصة المقدمة من هولندا لأقل البلدان نموا

٦٠ - أنشأ مدير البرنامج هذا الصندوق في ٥ كانون الأول/ديسمبر ١٩٨٣ لتعزيز فعالية مؤتمرات المائدة المستديرة المعنية بأقل البلدان نموا ، وتمبئة موارد إضافية للتنمية من أجل تنفيذ المشاريع والبرامج التي تحددها عملية مؤتمرات المائدة المستديرة ، والمساهمة في تحقيق الاهداف الإنمائية المحددة في البرامج القطرية لأقل البلدان نموا ، التي تفتقر إلى موارد برنامج الأمم المتحدة الإنمائي .

٦١ - وكما هو موضح في البيان الخامس عشر ، بلغ مجموع الإيرادات في الفترة ١٩٩٠ - ١٩٩١ ما مقداره ٠,٤ مليون دولار وبلغت النفقات ٠,٩ مليون دولار . وفي نهاية عام ١٩٩١ كان رصيد الصندوق ٢,٢ من ملايين الدولارات ، منها مخصصات غير منفقة بلغت ٠,١ دولار .

الصندوق الاستثماري لبرنامج الأمم المتحدة الإنمائي من أجل البلدان النامية المنكوبة
بالمجاعة وسوء التغذية

٦٢ - قررت الجمعية العامة بموجب الفقرة ١ (أ) من قرارها ٢٠١/٢٨ المؤرخ في ٢٠ كانون الأول/ديسمبر ١٩٨٣ تصفية الصندوق الاستثماري لعملية الطوارئ التابعة للأمم المتحدة وتحويل ٧٠ في المائة من الارصدة المتبقية لذلك الصندوق إلى برنامج الأمم المتحدة الإنمائي بهدف تمويل مشاريع تكون الحاجة ماسة إليها ، وبالدرجة الأولى في قطاعي الأغذية والزراعة ، في البلدان المنكوبة بالمجاعة وسوء التغذية ، ولا سيما نتيجة لجفاف شديد أو طويل الأمد ، مع التركيز بمدة خاصة على البلدان الأفريقية . وقد أنشأ مدير البرنامج هذا الصندوق الاستثماري في ٢٠ كانون الأول/ديسمبر ١٩٨٣ .

٦٣ - وكما هو موضح في البيان السادس عشر ، بلغ مجموع الإيرادات في الفترة ١٩٩٠ - ١٩٩١ ما مقداره ٨٤٩ ٧٠٦ دولارا ، وبلغت النفقات ٢,٩ من ملايين الدولارات . وفي نهاية عام ١٩٩١ كان رصيد الصندوق ٢,٨ من ملايين الدولارات ، فيما بلغت مخصصاته غير المنفقة ٢,٨ من ملايين الدولارات .

صندوق بيريز غيريرو الاستثماري للتعاون الاقتصادي والتقني فيما بين البلدان النامية
٦٤ - قررت الجمعية العامة ، بموجب الفقرة ١ (ج) من قرارها ٢٠١/٢٨ المؤرخ في ٢٠ كانون الأول/ديسمبر ١٩٨٣ ، تحويل ١٢ في المائة من الارصدة المتبقية للصندوق الاستثماري لعملية الطوارئ التابعة للأمم المتحدة إلى برنامج الأمم المتحدة الإنمائي بهدف تشجيع التعاون الاقتصادي والتقني فيما بين البلدان النامية وفقا للولويات التي تحددها تلك البلدان . وقد بدأ مدير البرنامج ، منذ إنشائه هذا الصندوق الاستثماري في ٢١ كانون الأول/ديسمبر ١٩٨٣ ، عملية إجراء المشاورات مع البلدان النامية من خلال مجموعة السبعة والسبعين .

٦٥ - وقد أحاطت الجمعية العامة علما ، بمقررها ٤٥٧/٤١ ، برغبة مجموعة السبعة والسبعين في المحافظة على المبلغ الأصلي (الجزء غير المشغل الذي كان يبلغ في ذلك الوقت ٥ ملايين دولار) بصورة دائمة . وعلى هذا فإن الفوائد التي يحصل عليها الصندوق هي وحدها التي تستخدم في تنفيذ مشاريع تكون لها طبيعة الدراسات السابقة للاستثمار أو دراسات الجدوى .

٦٦ - وكما هو موضح في البيان السابع عشر ، بلغ مجموع الإيرادات في عامي ١٩٩٠ - ١٩٩١ ، ١,١ مليون دولار وبلغت النفقات ١,١ مليون دولار . وفي نهاية عام ١٩٩١ ، كان رصيد الصندوق ٦,٩ مليون دولار ، منها مخصصات غير منفقة بلغت ١,٤ مليون دولار .

المندوق الاستثماري لبرنامج الأمم المتحدة الإنمائي لتقديم المساعدة إلى المشاريع الإنمائية المتصلة باللاجئين في افريقيا

٦٧ - أنشأ مدير البرنامج هذا الصندوق الاستثماري في ٣٠ تشرين الأول/أكتوبر ١٩٨٤ بهدف تمويل مشاريع الهياكل الأساسية المتصلة باللاجئين ذات الطبيعة الإنمائية ، وذلك تنفيذاً للأحكام ذات الصلة من قرار الجمعية العامة ١٩٧/٣٧ المؤرخ في ١٨ كانون الأول/ديسمبر ١٩٨٢ وإعلان وبرنامج عمل المؤتمر الدولي الثاني المعني بتقديم المساعدة إلى اللاجئين في افريقيا (A/39/402 ، المرفق) . وقد طلبت الجمعية العامة في الفقرة ٥ من قرارها ١٩٧/٣٧ من الأمين العام للأمم المتحدة أن يعقد في سنة ١٩٨٤ ، بالتعاون الوثيق مع الأمين العام لمنظمة الوحدة الإفريقية ومفوض الأمم المتحدة السامي لشؤون اللاجئين ، مؤتمراً دولياً ثانياً معنياً بتقديم المساعدة إلى اللاجئين في افريقيا ، بغية القيام ، بين أمور أخرى ، "بالنظر في الأثر الواقع على الاقتصادات القومية للبلدان الإفريقية المعنية وتقديم المساعدة اللازمة لها من أجل تعزيز هياكلها الأساسية الاجتماعية والاقتصادية كي تتمكن من مواجهة عبء التصرف إزاء الأعداد الكبيرة من اللاجئين والعائدين" . وجاء في إعلان وبرنامج عمل ذلك المؤتمر في الفقرة ١١ من الجزء الثاني أنه "يمكن أن يطلب من برنامج الأمم المتحدة الإنمائي ، نظراً لسدوره التنسيق المركزي في جهاز الأمم المتحدة الإنمائي وروابطه الوثيقة مع الدوائر المانحة ، الاضطلاع في أقرب وقت ممكن بدور قيادي في تنسيق وتنفيذ ومراقبة مشاريع الهياكل الأساسية المتصلة باللاجئين ذات الطبيعة الإنمائية ، وذلك بمشاركة وثيقة مع شركائه والمانحين الآخرين" .

٦٨ - وكما هو موضح في البيان الثامن عشر ، بلغ مجموع الإيرادات في عامي ١٩٩٠ - ١٩٩١ ، ٢,٧ مليون دولار ، وفي نهاية عام ١٩٩١ كان رصيد الصندوق ٢,٩ مليون دولار ، منها مخصصات غير منفقة بلغت ٢,١ مليون دولار .

المندوق الاستثماري لبرنامج الأمم المتحدة الإنمائي لمحاربة الفقر والجوع في افريقيا

٦٩ - أنشأ مدير البرنامج هذا الصندوق الاستثماري في ٢١ تشرين الثاني/نوفمبر ١٩٨٤ ، وذلك في ضوء قلقه وقلق المجتمع الدولي من جرّاء الأزمة الاقتصادية والاجتماعية التي تمس بلداناً كثيرة في افريقيا ، حسبما جاء ، بين أمور أخرى ، في قرار الجمعية العامة ١٩٩/٣٨ المؤرخ في ٢٠ كانون الأول/ديسمبر ١٩٨٣ بشأن اتخاذ تدابير خاصة لتنمية افريقيا اجتماعياً واقتصادياً في عقد الثمانينات ، وفي مقرر مجلس إدارة برنامج الأمم المتحدة الإنمائي ١٨/٨٤ المؤرخ في ٢٩ حزيران/يونيه ١٩٨٤ بشأن الأزمة الاقتصادية والاجتماعية في افريقيا . وتستخدم موارد الصندوق لتمويل مشاريع المساعدة التقنية و/أو الإنتاجية المصممة لمكافحة الفقر والجوع في افريقيا .

٧٠ - وكما هو موضح في البيان التاسع عشر ، بلغ مجموع الإيرادات في عامي ١٩٩٠ - ١٩٩١ ، ٥٧٢ ٦٦٩ دولارا ، وبلغت النفقات ٣٤٢ ٧٣١ دولارا . وفي نهاية عام ١٩٩١ ، كان رصيد الصندوق ١,٠ مليون دولار .

الصندوق الاستثماري للمساهمة النرويجية في مركز تدريب الأنغولييين في مجال النفط في سومي

٧١ - أنشأ مدير البرنامج هذا الصندوق في ١٩ آذار/مارس ١٩٨٤ لتوسيع مدرسة تدريب الأنغولييين في مجال النفط لتكون مركزا اقليميا من أجل تأمين احتياجات تدريب القوى العاملة في مجال الصناعات النفطية لبلدان مؤتمر التنسيق الإنمائي للجنوب الأفريقي . وتهدف المساعدة المقدمة إلى رفع مستوى قدرات التدريب لدى المدربين وتوفير معونات التعليم .

٧٢ - وكما هو موضح في البيان العشرين ، بلغ مجموع الإيرادات في عامي ١٩٩٠ - ١٩٩١ ، ٥٩٩ ٦٦ دولارا . ولم يكن هناك نفقات خلال عامي ١٩٩٠ - ١٩٩١ . وفي نهاية عام ١٩٩١ ، كان رصيد الصندوق ١٢٧ ٤٨٧ دولارا منها مخصصات غير منفقة بلغت ٥٠ ٠٠١ دولارا .

الصندوق الاستثماري لمرفق البيئة العالمي

٧٣ - أنشأ مدير البرنامج هذا الصندوق الاستثماري في ٢٤ نيسان/أبريل ١٩٩١ لإدارة الدراسات السابقة للاستثمار . وتنفيذ تدابير المساعدة التقنية ، بها في ذلك تخطيط وإعداد وتنفيذ البرامج القطرية والمشاريع المحددة والتدريب في مجال السياسات والبرامج العالمية للبيئة .

٧٤ - وكما هو موضح في البيان الحادي والعشرين ، بلغ مجموع إيرادات الصندوق في عامي ١٩٩٠ - ١٩٩١ مقدار ٢,٦ مليون دولار ، وبلغت النفقات ٢,٠ مليون دولار . وكان رصيد الصندوق في نهاية ١٩٩١ ما مقداره ٥٥٩ ٠٨٨ دولارا . وبلغت مخصصات الصندوق غير المنفقة ١,٧ مليون دولار .

الصناديق الاستثمارية الأخرى التي أنشأها مدير البرنامج

٧٥ - أنشأ مدير البرنامج الصناديق الاستثمارية الأخرى التالية :

الصناديق الاستثمارية التي أنشأها مدير البرنامج لمشاريع البنك الدولي -
البيان الثاني والعشرون ؛

الصندوق الاستثماري للبرنامج المشترك بين المكتب الاستراتيجي للمساعدة الإنمائية وبرنامج الأمم المتحدة الإنمائي - البيان الثالث والعشرون ؛

الصندوق الاستثماري المشترك بين الوكالة الكندية للتنمية الدولية وبرنامج الأمم المتحدة الإنمائي لبرنامج بنغلاديش للقدرة الوطنية على إجراء الدراسات الاستقصائية للأسر المعيشية - البيان الثالث والعشرون ؛

الصندوق الاستثماري المشترك بين الوكالة الكندية للتنمية الدولية وبرنامج الأمم المتحدة الإنمائي للمرفق الكاريبي لتنمية المشاريع - البيان الثالث والعشرون ؛

الصندوق الاستثماري المشترك بين الوكالة الكندية للتنمية الدولية وبرنامج الأمم المتحدة الإنمائي للبرنامج الباكستاني للقدرة الوطنية على إجراء الدراسات الاستقصائية للأسر المعيشية - البيان الثالث والعشرون ؛

الصندوق الاستثماري لبرنامج الأمم المتحدة الإنمائي لتلقي مدفوعات مستعظمي المرفق الكاريبي لتنمية المشاريع - البيان الثالث والعشرون ؛

الصندوق الاستثماري لبرنامج الأمم المتحدة الإنمائي لاتخاذ الإجراءات في قضايا التنمية - البيان الثالث والعشرون ؛

الصندوق الاستثماري لبرنامج الأمم المتحدة الإنمائي لدعم برامج وزارة التخطيط بكوستاريكا - البيان الثالث والعشرون ؛

الصندوق الاستثماري لبرنامج الأمم المتحدة الإنمائي لتقديم المساعدة إلى صندوق التعاون التقني بين بيرو والأرجنتين لإدارة المعونة الغذائية - البيان الثالث والعشرون ؛

الصندوق الاستثماري المشترك بين برنامج الأمم المتحدة الإنمائي ومؤسسة المعونة المتتالية من الحفلات الحية - البيان الثالث والعشرون ؛

الصندوق الاستثماري المشترك بين برنامج الأمم المتحدة الإنمائي ومؤسسة دعم الفنانين الموحد من أجل إفريقيا - البيان الثالث والعشرون ؛

صندوق الحكومة الفرنسية الاستثماري للبرنامج التقييمي لقطاع الطاقة المشترك بين برنامج الأمم المتحدة الإنمائي والبنك الدولي - البيان الثالث والعشرون ؛

الخطة الرئيسية لنيقوسيا : مرحلة التنفيذ - البيان الثالث والعشرون ؛

الصندوق الاستثماري المشترك بين فنلندا وبرنامج الأمم المتحدة الإنمائي لبناء مدرسة زراعية بيظرية في روشاشي - البيان الثالث والعشرون ؛

الصندوق الاستثماري لتقديم المساعدة في حالات الطوارئ لجمهورية موزامبيق الشعبية - البيان الثالث والعشرون ؛

الصندوق الاستثماري التابع لفنلندا للأنشطة المتعلقة بتقييمات وبرامج التعاون التقني الوطنية - البيان الثالث والعشرون ؛

الصندوق الاستثماري المشترك بين الوكالة الكندية للتنمية الدولية وبرنامج الأمم المتحدة الإنمائي للمرفق الأفريقي لتنمية المشاريع - البيان الثالث والعشرون ؛

الصندوق الاستثماري المشترك بين الوكالة الكندية للتنمية الدولية وبرنامج الأمم المتحدة الإنمائي لدعم مشروع "تنمية موارد المياه الجوفية في مالي" - البيان الثالث والعشرون ؛

صندوق هولندا الاستثماري لبرنامج العمل الخاص في مجال الإدارة العامة والتنظيم - البيان الثالث والعشرون ؛

الصندوق الاستثماري لبرنامج الأمم المتحدة الإنمائي لاشتراك مسؤولين من البلدان النامية في الفريق العامل التابع للجنة الجامعة - البيان الثالث والعشرون ؛

الصندوق الاستثماري لبرامج المساعدة الاقتصادية الخاصة - البيان الثالث والعشرون ؛

الصندوق الاستثماري لبرنامج الأمم المتحدة الإنمائي لتلقي مدفوعات مستعملي المرفق الأفريقي لتنمية المشاريع - البيان الثالث والعشرون ؛

الصندوق الاستثماري المشترك بين الوكالة الكندية للتنمية الدولية وبرنامج الأمم المتحدة الإنمائي لدعم مشروع "التعداد العام للسكان والمساكن" في السنغال - البيان الثالث والعشرون ؛

صندوق برنامج الأمم المتحدة الإنمائي لمبادرة الامومة المأمونة - البيان الثالث والعشرون ؛

الصندوق الاستثماري لبرنامج الأمم المتحدة الإنمائي لشبكة برنامج افريقيا حتى سنة ٢٠٠٠ - البيان الثالث والعشرون ؛

الصندوق الاستثماري لبرنامج الأمم المتحدة الإنمائي لدعم اللجنة التوجيهية لبرنامج عمل الأمم المتحدة من أجل الانتعاش الاقتصادي والتنمية في افريقيا ١٩٨٦-١٩٩٠ وأمانته - البيان الثالث والعشرون ؛

المشروع الافريقي لخدمات التدريب والإدارة - البيان الثالث والعشرون ؛

الصندوق الاستثماري لبرنامج الأمم المتحدة الإنمائي لعمليات الطوارئ في أفغانستان - البيان الثالث والعشرون ؛

صندوق برنامج الأمم المتحدة الإنمائي لاستخدام الاموال المتبقية لمكتب الأمم المتحدة لعمليات الإغاثة الخاصة في بنغلاديش - البيان الثالث والعشرون ؛

صندوق برنامج الأمم المتحدة الإنمائي لتقديم المساعدة الطارئة الى جمهورية بنغلاديش الشعبية - البيان الثالث والعشرون ؛

صندوق برنامج الأمم المتحدة الإنمائي لتقديم المساعدة الى الشعب الفلسطيني - البيان الثالث والعشرون ؛

إعداد برنامج دولي للبحوث بشأن الاحراج المدارية - البيان الثالث والعشرون ؛

تنسيق البحوث الزراعية الدولية - البيان الثالث والعشرون ؛

الصندوق الاستثماري للتعبة الاجتماعية من أجل التنمية - التابع لبرنامج الأمم المتحدة الإنمائي - البيان الثالث والعشرون ؛

الصندوق الاستثماري لتقديم المساعدة الإنسانية الطارئة لانغولا - البيان
الثالث والعشرون ؛

الصندوق الاستثماري لناميبيا التابع لبرنامج الأمم المتحدة الإنمائي - البيان
الثالث والعشرون ؛

الصندوق الاستثماري المشترك بين برنامج الأمم المتحدة الإنمائي والنرويج
للخطة الخامسة للتعاون الاقتصادي من أجل أمريكا الوسطى - البيان الثالث
والعشرون ؛

الصندوق الاستثماري للمشروع الإقليمي "التراث الثقافي والتنمية" التابع
لبرنامج الأمم المتحدة الإنمائي - البيان الثالث والعشرون ؛

الصندوق الاستثماري لحماية طبقة الأوزون التابع لبرنامج الأمم المتحدة
الإنمائي - البيان الثالث والعشرون ؛

المصاديق الاستثمارية الأخرى التي يديرها برنامج الأمم المتحدة الإنمائي

٧٦ - يتضمن البيان الرابع والعشرون المصاديق الاستثمارية الأخرى التي يديرها
برنامج الأمم المتحدة الإنمائي وهي :

صندوق الأمم المتحدة الاستثماري للبرنامج التشغيلي في ليسوتو - البيان
الرابع والعشرون ؛

برنامج الدراسات الإنمائية التابع لبرنامج الأمم المتحدة الإنمائي - البيان
الرابع والعشرون .

شانيا - تقرير مجلس مراجعي الحسابات

مقدمة

١ - قام مجلس مراجعي الحسابات ، كما يقضي قرار الجمعية العامة ٧٤ (د-١) المؤرخ في ٧ كانون الاول/ديسمبر ١٩٤٦ والمادة السابعة عشرة من النظام المالي لبرنامج الأمم المتحدة الانمائي ، بمراجعة حسابات برنامج الأمم المتحدة الانمائي عن فترة السنتين المنتهية في ٣١ كانون الاول/ديسمبر ١٩٩١ .

٢ - وتم فحص الحسابات وفقا للمادة الثانية عشرة من النظام المالي للأمم المتحدة ومرفقه والمعايير العامة لمراجعة الحسابات التي اعتمدها فريق المراجعين الخارجيين لحسابات الأمم المتحدة والوكالات المتخصصة والوكالة الدولية للطاقة الذرية . وجرى الفحص في مقر برنامج الأمم المتحدة الانمائي في نيويورك وفي المكاتب الميدانية فسي كل من اكوادور وأوروغواي وأوغندا وبنغلاديش وبوتسوانا وتركيا وجمهورية تنزانيا المتحدة والصين وملاوي ونيجيريا .

٣ - وواصل مجلس مراجعي الحسابات ممارسته العادية بموافاة الادارة بتقارير عن نتائج عمليات مراجعة محددة للحسابات في المكاتب الميدانية وفي المقر ، وتوجيه رسائل إدارية إليها تتضمن ملاحظات مفصلة عن مراجعة الحسابات . وقد ساعدت هذه الممارسة مرة أخرى على إجراء حوار مستمر مع الادارة . وعلا بالبند ١٢-٩ ، لجأ المجلس الى خدمات شركة تجارية تعمل في مجال المراجعة العامة للحسابات للقيام بمهام معينة .

٤ - وتتناول الفروع التالية المسائل التي يرى المجلس أنه ينبغي إحاطة الجمعية العامة علما بها . ويعكس التقرير ، في جملة أمور ، نتائج ثلاث مراجعات للحسابات شاملة لعدة قطاعات تتمثل بالجرد ، والصناديق الاستثمارية ، والمراجعة الداخلية للحسابات ، أجزاها المجلس في جميع المنظمات الداخلة في نطاق مسؤولياته . وناقش المجلس جميع ملاحظاته مع الادارة وأورد آراءها في هذا التقرير ، حسب الاقتضاء .

٥ - وينقسم هذا التقرير الى جزأين يشملان المراجعة الحسابية للبيانات المالية والمسائل الادارية ، على التوالي .

متابعة الاجراءات التي اتخذت بشأن توصيات
مراجعة حسابات سابقة

٦ - عملاً بالفقرة ١٧ (١) من قرار الجمعية العامة ١٨٣/٤٦ المؤرخ في ٣٠ كانون الاول/ديسمبر ١٩٩١ ، أجرى مجلس مراجعي الحسابات استعراضاً للتدابير التي اتخذتها الادارة بشأن التوصيات التي أوصى بها المجلس في تقريره عن مراجعة الحسابات عن السنة المنتهية في ٣١ كانون الاول/ديسمبر ١٩٨٩^(١) ، وفي تقريره المؤقت عن السنة الاولى من فترة السنتين ١٩٩٠ - ١٩٩١^(٢) . ولاحظ المجلس أنه قد اتخذت اجراءات شتى في هذا الصدد . ويرد في المرفقين الاول والثاني من هذا التقرير مجمل بتفاصيل ذلك وتعليقات المجلس ، وهي في بعض الحالات تستند الى مراجعة حسابات محددة للمتابعة . وهي تكشف عن ضرورة بذل المزيد من الجهود فيما يتعلق بالعديد من المسائل المذكورة .

موجز التوصيات

٧ - يوصي المجلس باتخاذ الاجراءات التصحيحية التالية ، والمعمروضة حسب اولوياتها :

(١) تقتضي الحاجة بذل مزيد من الجهود للحصول على بيانات مراجعة حساب النفقات التي تكبدتها الوكالات المنفذة وذلك في الوقت المناسب كي يبدي مراجعو الحسابات رأيهم بشأن البيانات المالية لبرنامج الأمم المتحدة الإنمائي (انظر الفقرة ٦٦ أدناه) ؛

(ب) ينبغي اتخاذ تدابير مناسبة لغرض مراقبة ملائمة على الممتلكات داخل المنظمة ولكفالة المساءلة الملائمة عن القرارات التي تتخذ بشأن حالات الخسائر أو التلف في الممتلكات (انظر الفقرات ١١٤ و ١١٩ و ١٣٠ و ١٣٤) ؛

(ج) يلزم تحسين شمول مراجعة الحسابات للمنظمة (انظر الفقرة ٣٣٠) ؛

(١) الوثائق الرسمية للجمعية العامة ، الدورة الخامسة والاربعون ، الملحق رقم ٥ ألف (A/45/5/Add.1) .

(٢) A/46/5/Add.1 .

- (د) ينبغي تنقيح ولاية المراجعة الداخلية للحسابات لتوفر أساسا قانونيا كافيا للاضطلاع بالمسؤوليات عن مراجعة الحسابات (انظر الفقرة ٢١٤) ؛
- (هـ) ينبغي عدم إتماد أي مسؤوليات تنفيذية الى شعبة مراجعة الحسابات واستعراض التنظيم (انظر الفقرة ٢١٩) ؛
- (و) ينبغي مراعاة التعليمات ذات الصلة بشأن استخدام الخبراء الاستشاريين (انظر الفقرات ١٤٦ و ١٤٩ و ١٥٤ و ١٥٨ و ١٦١) ؛
- (ز) ينبغي تقديم تعليل واف بشأن المقررات المتخذة فيما يتعلق بمسائل الموظفين عن طريق تقديم ما يكفي من الوثائق وينبغي تبريرها بتبيان التعليمات ذات الصلة (انظر الفقرة ١٧٩) ؛
- (ح) ينبغي أن تحدد على أساس وقائعي التكاليف الفعلية لخدمات الادارة ، مع مراعاة جميع الأنشطة التي تقدمها المنظومة (انظر الفقرة ١٨٤) ؛
- (ط) ينبغي تنسيق تقييم المشاريع واجراء الموافقة في المقر تنسيقا كبيرا (انظر الفقرتين ١٩٧ و ١٩٩) ؛
- (ي) ينبغي أن تعالج بصورة منهجية وعلى نطاق واسع مشكلة إنجاز المشاريع من الناحية المالية في حينه وبصورة سليمة (انظر الفقرتين ٢٢١ و ٢٢٢) ؛
- (ك) ينبغي أن تستخدم التقييمات المتعمقة بصورة أكثر فعالية (انظر الفقرات ٢٠٢ و ٢٠٤ و ٢٠٥ و ٢٠٩) ؛
- (ل) ينبغي أن تخطط جهود التشغيل الآلي للمكاتب تخطيطا دقيقا ومنسقا منذ بداية المشروع (انظر الفقرتين ١٣٧ و ١٤٢) ؛

موجز النتائج

٨ - لم تستكمل أو تحلل بعد الفترة التجريبية للإجراءات الجديدة لتوزيع نفقات تقاسم التكاليف . ويبين الاستعراض الذي أجراه المجلس أنه يلزم اجراء المزيد من التحسينات في هذا الشأن (انظر الفقرات من ٦٠ الى ٦٢) .

- ٩ - طرأ تحسن على توزيع النفقات التي لم يرد دليل مراجعة حسابات بشأنها في حينه من الوكالات المنفذة ، الا أنها ما زالت مرتفعة بحيث لا تسمح بإلغاء التحفظ في رأي مراجعي الحسابات (انظر الفقرات من ٦٣ الى ٦٦) .
- ١٠ - لا تكفي عودة تقارير انجاز المشاريع المؤكدة فيما يتصل بتأكيد مراجعة الحسابات للنفقات المنفذة على الصعيد الوطني (انظر الفقرات من ٦٧ الى ٧٠) .
- ١١ - حادت أسعار الصرف المستخدمة لتحويل مراكز العملات الأجنبية عن المبادئ المحاسبية المقبولة عموماً (انظر الفقرات من ٧١ الى ٧٥) .
- ١٢ - يبدو معدل فترة استحقاق الاستثمارات وكأنه قصيرا (الفقرات من ٧٦ الى ٧٩) .
- ١٣ - لم تتم بصورة تامة تصفية مواد التسوية داخل اعتمادات التشغيل للوكالات المنفذة (انظر الفقرة ٨٠) .
- ١٤ - لم تتم تحليل وتصفية اعتمادات التشغيل المقدمة الى الحكومات مقابل نفقات المشروع ذات الملة (انظر الفقرتين ٨١ و ٨٢) .
- ١٥ - لم تتم تصفية الحسابات المؤقتة في وقت مناسب (انظر الفقرة ٨٣) .
- ١٦ - لم تستخدم بصورة مناسبة الالتزامات غير المصفاة في حالات شتى . وفي بعض الحالات ، سجلت الالتزامات غير المصفاة إلا أنها لم تُحدد حسب وجه الإنفاق . ولم تُسوى الالتزامات غير المصفاة بالعملة الأجنبية وفقا لسعر الصرف الفعلي (انظر الفقرات من ٨٤ الى ٨٨) .
- ١٧ - لم تستعرض وتمض بنود في حسابات الدفع في حينها (انظر الفقرة ٨٩) .
- ١٨ - كُشف في الملاحظات على البيانات المالية خصم معين ذو احتمال معقول بالنسبة لوجوده ، الا أنه لم تبين أسبابه (انظر الفقرة ٩٠) .
- ١٩ - تختلف محاسبة برنامج الأمم المتحدة الإنمائي الى حد ما عن المبادئ المحاسبية المقبولة عموماً (انظر الفقرتين ٩١ و ٩٢) .

- ٣٠ - لم يُرمد صندوق استثماري رمدا كافيا وقد أظهر عجزا سلبيا كبيرا فسي ميزانيته (انظر الفقرتين ٩٣ و ٩٤) .
- ٣١ - انخفض مجموع مبلغ الاستثمارات بما يزيد عن ٣٢٢ مليونا من دولارات الولايات المتحدة ، ويرجع هذا في الغالب الى زيادة النفقات على الايرادات (انظر الفقرات من ٩٥ الى ٩٧) .
- ٣٢ - طرأ ارتفاع غير متناسب في تكاليف الدعم الاداري والبرنامجي ، مقابلل التكاليف البرنامجية ، منذ عام ١٩٩١ (انظر الفقرات من ٩٨ الى ١٠١) .
- ٣٣ - أدت حالات القصور في إعداد مقترحات الميزانية في الميدان الى إجراء تنقيحات عديدة في ميزانية المكاتب الميدانية (انظر الفقرات من ١٠٢ الى ١٠٥) .
- ٣٤ - لا تتمشى الممارسة ، التي درج حاليا فيها على شطب مبالغ صغيرة من حسابات القبض ، مع القاعدة المالية ذات الصلة من النظام المالي لبرنامج الأمم المتحدة الانمائي (انظر الفقرتين ١٠٦ و ١٠٧) .
- ٣٥ - أدى تأخير تقديم مطالبات السفر المثبتة بمستندات كافية الى عدم تسوية سلف تزيد عن ٨٤٠ ٠٠٠ من دولارات الولايات المتحدة (انظر الفقرات من ١٠٨ الى ١١٠) .
- ٣٦ - لا تكفل الطرائق المتبعة حاليا في المقر في حالات الخسائر أو التلغيات فسي ممتلكات برنامج الأمم المتحدة الانمائي ، المساواة على نحو ملائم . ولم تقم مقررات مجلس حصر الممتلكات بالمقر على أساس مبادئ موثقة ومعتمدة . ولم تقدم ملخصات لخسائر ممتلكات المقر والميدان الى المراقب المالي والمراجع الخارجي لحسابات الأمم المتحدة الانمائي ، حسب ما هو مطلوب (انظر الفقرات ١١٢ الى ١١٧) .
- ٣٧ - وفي مقر برنامج الأمم المتحدة الانمائي ، لم تتم أية مراقبة كافية للممتلكات منذ عام ١٩٨٨ (انظر الفقرات من ١١٨ الى ١٢١) .
- ٣٨ - تستند قيمة المعدات غير القابلة للاستهلاك ، كما ترد حاليا في التقارير المالية ، الى تقدير تقريبي وهي بناء على ذلك مظلة (انظر الفقرتين ١٢٢ و ١٢٣) .
- ٣٩ - لم تتوفر معلومات أساسية عن الادارة الفعالة للممتلكات والاستخدام الاقتصادي للموارد (انظر الفقرتين ١٢٤ و ١٢٥) .

- ٣٠ - لا يُكفل في المقر الأمن المادى لممتلكات برنامج الأمم المتحدة الانمائي . وقد حدثت أربع حالات سرقة على الأقل تشمل معدات تبلغ قيمتها عدة آلاف من دولارات الولايات المتحدة (انظر الفقرات من ١٢٦ الى ١٣١) .
- ٣١ - كشف استعراض لادارة المركبات في المكاتب الميدانية النقيب عن حدوث انتهاكات عديدة للتعليمات ذات الصلة (انظر الفقرات من ١٣٣ الى ١٣٤) .
- ٣٢ - تم حتى الآن تركيب ما يزيد عن ٣ ٠٠٠ حاسوب دون وضع خطة موحدة للتشغيل الالى للمكاتب واستراتيجية عامة للاتصالات (انظر الفقرات من ١٣٥ الى ١٣٧) .
- ٣٣ - فيما يتصل بمشاريع التجهيز الالكتروني للبيانات ، لم تجر أية تحليلات أو تقييمات للنسبة بين الفوائد والتكاليف (انظر الفقرات من ١٣٨ الى ١٤٠) .
- ٣٤ - لم يرق المقر بمراقبة وتنسيق تنمية نظام آلى لجرد المكاتب الميدانية ، بصورة مناسبة (انظر الفترتين ١٤١ و ١٤٢) .
- ٣٥ - فيما يتعلق بغئة ما يسمى بعقود خدمات الادارة الخاصة ، لا يوجد أى أساس قانوني لها (انظر الفقرات من ١٤٤ الى ١٤٦) .
- ٣٦ - لم تقدم عقود لخبراء استشاريين الى لجنة العقود ، كما هو مطلوب (انظر الفقرات من ١٤٧ الى ١٤٩) .
- ٣٧ - انتهاكا لاحكام الأمم المتحدة ذات الصلة ، تم استخدام خبراء استشاريين لفترات تمتد عدة سنوات بعقود متعاقبة (انظر الفقرات من ١٥٠ الى ١٥٤) .
- ٣٨ - اسند خبير استشارى جزء ، من مهامه الى موظفين ولم يُجر أى تقييم للاداء (انظر الفقرات من ١٥٥ الى ١٥٨) .
- ٣٩ - انتهكت الترتيبات التعاقبية لمستشار خاص الاحكام ذات الصلة في جوانب عديدة (انظر الفقرات من ١٥٩ الى ١٦١) .
- ٤٠ - بينت العقود مع مهندسين معماريين مستشاريين أوجه قصور شتى ، مثل عدم طرح عطاءات تنافسية (انظر الفقرات من ١٦٣ الى ١٦٦) .

٤١ - لا توفر المبادئ التوجيهية لخدمات الدعم الانمائي ارشادا كافيا ولا تكفل الاستخدام السليم للأموال (انظر الفقرات من ١٦٧ الى ١٦٩) .

٤٢ - تسمح المبادئ التوجيهية لخدمات الدعم الانمائي بإبرام عقود للخبراء الاستشاريين ذات أجل أطول مما يرد في الاحكام ذات الصلة التي أصدرها الأمين العام (انظر الفقرة ١٧٠) .

٤٣ - قامت المكاتب الميدانية ، بما يتعارض مع مفهوم خدمات الدعم الانمائي ، بتوظيف عدد كبير من الخبراء الاستشاريين ولكن لم يتم توظيفهم محليا (انظر الفقرتين ١٧١ و ١٧٢) .

٤٤ - منح موظفون اجازة خاصة بأجر كامل ، على الرغم من عدم وجود مبرر لذلك من حيث التعليمات ذات الصلة . وقد أسند موظفون معينون على أساس القيام بمهام فسوق المقرر للاضطلاع بأنشطة لم تعتمد لها أي وظائف شابتة أو أعيروا لمنظمات أخرى دون استرداد تكاليفهم . ولا توجد وثائق كافية بشأن القرارات ذات الصلة وأسباب اتخاذها والاذن الخاص بكل منها (انظر الفقرات من ١٧٣ الى ١٧٩) .

٤٥ - كان مستوى الإيرادات الآتية من اتفاقات خدمات الادارة منخفضا الى حد ما بالمقارنة بالتقديرات الخاصة بالادارة وتكاليف دعم الوكالات (انظر الفقرة ١٨٢) .

٤٦ - تتسم الطريقة الراهنة لحساب أتعاب خدمات الادارة بأوجه قصور شديدة يرجح أن تؤدي الى الحد من صحة النتائج (انظر الفقرات من ١٨٣ الى ١٨٦) .

٤٧ - لم يمكن القيام بصورة كافية بتحديد واشبات آثار ممارسة وضع الميزانية لفترة سنتين ، وذلك على أساس بيانات واقعية (انظر الفقرات من ١٨٧ الى ١٩١) .

٤٨ - لم يعد كثير من المشاريع المقدمة الى لجان تقييم المشاريع ، كما يلزم . وكان يمكن الحصول بمزيد من الفعالية على معظم المدخلات المقدمة من لجان تقييم المشاريع . ولم يتم الامتثال للعديد من المتطلبات بشأن عملية تقييم المشاريع (انظر الفقرات من ١٩٣ الى ١٩٩) .

٤٩ - أدت التعليمات التي تقضي بتقييم المشروع في إطار ظروف معينة ، الى الالية في اجراء التقييمات بصرف النظر عن الفائدة العملية لذلك (انظر الفقرتين ٢٠١ و ٢٠٢) .

- ٥٠ - لم تسفر نتائج التقييمات عن قيمة عملية كبيرة أو لم تقدم معلومات كان يمكن اتاحتها عن طريق الرصد الملائم (انظر الفقرتين ٢٠٣ و ٢٠٤) .
- ٥١ - لم يكن دائما يجري الإعداد لبعثات التقييم إعدادا كافيا (انظر الفقرة ٢٠٥) .
- ٥٢ - لم تنفذ التوصيات المادية المتعلقة بتقارير التقييم ، حسب الاقتضاء (انظر الفقرات من ٢٠٦ الى ٢٠٩) .
- ٥٣ - لم تستخدم المكاتب الاقليمية معايير قياسية ونظاما موحدا لتوزيع عبء العمل (انظر الفقرتين ٢١٠ و ٢١١) .
- ٥٤ - لا توفر ولاية المراجعة الداخلية للحسابات ، كما هو منصوص عليها في الوقت الراهن ، أساسا كافيا للاضطلاع بالمسؤوليات المعنية (انظر الفقرتين ٢١٢ و ٢١٤) .
- ٥٥ - أسند الى شعبة مراجعة الحسابات واستعراض التنظيم مهام تنفيذية الى جانب مسؤولياتها عن مراجعة الحسابات (انظر الفقرات من ٢١٥ الى ٢١٩) .
- ٥٦ - لا تكفي التغطية الحالية لمراجعة حسابات أنشطة برنامج الأمم المتحدة الإنمائي من جانب شعبة مراجعة الحسابات واستعراض التنظيم (انظر الفقرات من ٢٢٠ الى ٢٢٢) .
- ٥٧ - لم تكن هناك خطة متوسطة الاجل لمراجعة الحسابات . ولم يمكن تنفيذ أجزاء كبيرة من خطط مراجعة الحسابات السنوية المبدئية ، حسبما كانت مقررة (انظر الفقرات من ٢٢٣ الى ٢٢٥) .
- ٥٨ - واحتفظ صندوق الأمم المتحدة للمشاريع الانتاجية على مدى عدة سنين بمستوى عال من السيولة بدلا من إنفاق الموارد المتاحة وفقا لولايته (انظر الفقرتين ٢٢٧ و ٢٢٨) .
- ٥٩ - ولم يتم الامتثال للاحتياجات الاساسية لإغلاق مشاريع صندوق الأمم المتحدة للمشاريع الانتاجية (انظر الفقرات من ٢٢٩ الى ٢٣٢) .

الجزء الأول : البيانات المالية

النفقات

توزيع النفقات البرنامجية على اقتسام التكاليف

٦٠ - أوضحت الإدارة ، رداً على نتائج مراجعة الحسابات السابقة المتصلة بتوزيع النفقات البرنامجية ، أنه تم العمل بإجراءات جديدة على سبيل التجربة وأن تلك الإجراءات سوف تستعرض في عام ١٩٩٠^(٣) . وتكفل هذه الإجراءات الجديدة تحسين الوثائق وتوفير تبريراً كافياً للاستثناءات من الممارسة العادية لتوزيع تقاسم التكاليف . وبعد أن استعرض المجلس المسألة مرة أخرى في نيسان/أبريل ١٩٩٢ ، وجد أن فترة التجربة لم تستكمل بعد ولم يجر بعد تحليل نتائجها . وينبغي إجراء هذا التحليل في أقرب وقت ممكن .

٦١ - وبعد أن فحص المجلس عينة عشوائية من المشاريع التي لم تقسم فيها النفقات حسب التوزيع المبين في ميزانية المشروع ، كما تنص القاعدة العامة المنصوص عليها في دليل برامج ومشاريع برنامج الأمم المتحدة الإنمائي (البند ١٠٣٠٣) ، البند الفرعي (١-١٠) وجد أن المعلومات المقدمة ، في معظم الحالات ، ليست كافية لتقييم الأسباب التي تم الاستناد إليها للخروج عن الإجراء المعتاد واتخاذ الإجراء المناسب من جانب المقرر لتخفيض عدد الاستثناءات . وفي هذا الصدد ، فإن المفهوم المستخدم حالياً يحتاج إلى مزيد من التحسين .

٦٢ - وأكدت الإدارة ، بالنظر إلى تعليقات المجلس ، أنه يجري وضع تعليمات منقحة بالاستناد إلى الخبرة المكتسبة في السنتين الماضيتين وإبلاغها إلى المكاتب الميدانية التابعة لبرنامج الأمم المتحدة الإنمائي قبل عملية التوزيع لعام ١٩٩٢ . وتهدف هذه التعليمات إلى توفير أساس أكثر تفصيلاً للنظر في الاستثناءات وتخفيض تكرار حدوثها .

(٣) انظر الوثائق الرسمية للجمعية العامة ، الدورة الخامسة والأربعون ، الملحق رقم ٥ ألف (A/45/5/Add.1) ، الفرع الثاني ، الفقرات ٥٤ - ٥٧ .

النفقات البرنامجية التي تتكبدها الوكالات المنفذة التابعة للأمم المتحدة

٦٣ - سبق أن ذكر في التقارير السابقة ، أن على المجلس أن يعتمد على مراجعي حسابات آخرين لجمع أدلة كافية تتعلق بالنفقات البرنامجية وتكاليف دعم البرامج الذي يبلغ عنها برنامج الأمم المتحدة الإنمائي والصناديق الاستثنائية . ونظرا لأن البيانات المراجعة المقدمة من الوكالات المنفذة التابعة للأمم المتحدة لم ترد قبل إقفال الحسابات ، ولا حتى قبل صدور الرأي المتعلق بمراجعة الحسابات ، فقد حدا ذلك بالمجلس الى التحفظ في رأيه بشأن حسابات عام ١٩٨٩ .

٦٤ - كما قام المجلس ، في سياق مراجعة الحسابات التي تم الاضطلاع بها أثناء فترة السنتين ١٩٩٠-١٩٩١ ، باستعراض ما ورد فيما بعد من بيانات مراجعة للوكالات عن عام ١٩٨٩ ، أو عن فترة السنتين ١٩٨٨ و ١٩٨٩ بالنسبة للوكالات التي تجري محاسبتها على أساس فترة السنتين . وكما يتضح ، باستثناء تعديلات طفيفة ، على النحو المذكور في الملحوظة ١٠ للبيانات المالية ، فإن البيانات المراجعة تطابق البيانات الواردة في حسابات عام ١٩٨٩ والحسابات الموحدة لعام ١٩٨٨ و ١٩٨٩ بالنسبة للوكالات التي تجري محاسبتها كل سنتين .

٦٥ - وبالنسبة لفترة السنتين التي تنتهي في ٣١ كانون الأول/ديسمبر ١٩٩١ ، كانت النفقات البرنامجية البالغة ٣٩٧ مليون دولار من أصل المجموع البالغ ٦٦٨ مليون دولار التي تكبدتها الوكالات المنفذة التابعة للأمم المتحدة ، التي لا تقع مسؤولية مراجعة حساباتها على المجلس ، مؤيدة ببيانات مراجعة في تاريخ الانتهاء من وضع البيانات المالية لبرنامج الأمم المتحدة الإنمائي . وبالرغم من التحسن الطفيف الذي طرأ على الحالة ، فإن هذه الوكالات لم تقدم مرة أخرى أدلة كافية لمراجعة الحسابات . وقد استعرض المجلس البيانات غير المراجعة التي قدمتها الوكالات أو البيانات المراجعة ، عند توفرها ، لفترة السنتين . وهي تنعكس كما ينبغي في البيانات المالية للمنظمة .

٦٦ - ويود المجلس أن يشير الى أن مشكلة عدم كفاية الأدلة لمراجعة الحسابات فيما يتعلق بالوكالات المنفذة وقت وضع الحسابات في صيغتها النهائية لا تزال مستمرة وأن هناك حاجة الى بذل مزيد من الجهود لتحسين الحالة . وأوضحت الإدارة أنها ستواصل العمل عن كثب مع الوكالات المنفذة لتعجيل بهذه العملية لتلقي البيانات المراجعة في الوقت المحدد .

نفقات البرامج التي تنفذ على الصعيد الوطني

٦٧ - تستند نفقات البرامج التي تنفذ على الصعيد الوطني الى مركز الاموال وتقارير تنفيذ المشاريع التي تصادق عليها وتقدمها الحكومات المعنية . ويتم وضع التقارير الخاصة بتنفيذ المشاريع مباشرة من جانب المقر بالنسبة لاهداف التمديد هذه . وهذا الإجراء ، الذي تم وضعه في عام ١٩٨٩ ، ينبغي أن يكفل تقديم التقارير الخاصة بالنفقات على نحو أفضل وفي الوقت المناسب . بيد أن تصديق الحكومة المعنية لا يزال أمرا أساسيا بالنسبة للمساءلة السليمة .

٦٨ - وفي نهاية شهر نيسان/ابريل ١٩٩٢ ، لم يرد من أصل ما مجموعه ٣٥٨ مشروعاً سوى ٣١ تقريراً مصدقاً . ولم ترد البيانات المراجعة . وبالتالي ، قد تعذر اعتبار النظر في شمول مراجعة الحسابات كافياً .

٦٩ - بيد أن المجلس يرى ، مع مراعاة أنه لا يتم حالياً تنفيذ سوى ١٢ في المائة من مجموع النفقات على الصعيد الوطني ، أنه يمكن توفير أدلة كافية لمراجعة الحسابات في الحالات التالية :

(أ) إذا وردت جميع تقارير تنفيذ المشاريع في الوقت المحدد ؛

(ب) إذا تم وضع خطة طويلة الاجل لمراجعة الحسابات بالاتفاق مع مجلس مراجعي الحسابات تكفل إجراء مراجعة حسابات كل مشروع من المشاريع مرة على الأقل أثناء فترة وجوده ومراجعة حسابات المشاريع الكبرى بشكل منتظم ، أي سنوياً أو كل سنتين على الأقل . ويتعين رصد النتائج بشكل مستمر . ونظراً لأن النسبة المئوية من نفقات البرامج التي تنفذ على الصعيد الوطني بالمقارنة مع مجموع النفقات تزيد باطراد ، فإنه يتعين تعديل خطة مراجعة الحسابات تبعاً لذلك لكفالة شمول مراجعة الحسابات بطريقة كافية . وسيوفر هذا عن إجراء مراجعة الحسابات هذه بتوقيت أفضل وأكثر كفاءة من حيث التكلفة .

٧٠ - وقد اتفقت الإدارة مع مجلس مراجعي الحسابات وأعربت عن عزمها على الشروع في الخطوات اللازمة لوضع خطة طويلة الاجل لمراجعة الحسابات ومتابعة تقارير تنفيذ البرامج المعلقة .

الاصول

الاستثمارات

٧١ - يتم تحويل الاستثمارات بالعملة الأجنبية والمراكز النقدية بأسعار الصرف الرسمية للأمم المتحدة للأغراض التي تتم بالبيانات المالية . وتختلف هذه الأسعار نوعاً ما عن أسعار نهاية السنة التي تستخدمها المؤسسات المالية بالنسبة للعملة موضوع البحث . وقد ترتب على هذا الخلاف اختلاف في الإيرادات أو النفقات بين الفترات موضوع البحث .

٧٢ - وتم الإقرار بأن فروق أسعار الصرف في السوق مبينة في الملحوظة ١ (ج) من البيانات المالية . بيد أنه من أجل تحقيق الانسجام مع المبادئ المحاسبية المقبولة عموماً ينبغي إجراء المعالجة الحسابية لهذا الأثر ، بوصفه إيرادات/نفقات السنة/السنتين موضوع البحث .

٧٣ - ويظهر التحليل التالي الأثر المذكور أعلاه بالمقارنة مع إيرادات الاستثمارات بالنسبة للسنة/فترة السنتين موضوع البحث :

<u>السنة</u>		<u>فترة السنتين</u>
		(بآلاف دولارات الولايات المتحدة)
<u>١٩٨٨</u>	<u>١٩٨٩</u>	<u>١٩٩١</u>
٨٦ ٥٧١	١٠١ ٩٣١	١٨٣ ٤٥٩
مجموع إيرادات الاستثمارات		
فرق سعر الصرف في السوق عن سعر		
السعر للأمم المتحدة		
(١١ ٣٠٠)	١٩ ٣٠٠	١٨ ٣٠٠
الفرق كنسبة مئوية من الإيرادات		
في ١٣,٩	في ١٨,٨	في ١٠,٠
المائة	المائة	المائة

٧٤ - وردت الإدارة بأن الكشف عن الفرق في تقدير القيمة عن طريق إدراج ملحوظة في البيانات المالية يعتبر ، بموجب الأنظمة والقواعد المالية ، معقولا وكافيا . وبالإضافة إلى ذلك ، وحسب توصية لفريق مراجعي الحسابات الخارجيين ، فإن هناك فريقاً عاملاً يعمل تحت إشراف اللجنة الاستشارية المعنية بالمسائل الإدارية يقوم بمراجعة مسألة مبادئ المحاسبة العامة التي تنطبق على منظومة الأمم المتحدة .

٧٥ - ويرى المجلس فيما يتعلق بهذه الجهود بوجه خاص ، أن مؤسسات الأمم المتحدة ينبغي أن تحاول التقيد بمعايير المحاسبة المقبولة عموماً كلما كان ذلك ممكناً .

٧٦ - وقد كشف التحليل الذي أجراه المجلس لهيكل الاستثمارات أن أجل استحقاق الاستثمار قد تناقص أثناء فترة السنتين . ولم يستثمر حتى الاحتياطي العام البالغ ٢٢٥ ٠٠٠ ٠٠٠ من دولارات الولايات المتحدة بأجل استحقاق طويلة .

٧٧ - وكما سبق بيانه في التقرير السابق للمجلس ، ينبغي زيادة أجل استحقاق الاستثمارات إلى أجل أطول لضمان إيرادات فوائد مستمرة على مدى فترة ما وتجنب التبدلات غير المنظورة في أسعار الفائدة . وينبغي على الأقل أن يستثمر مبلغ يساوي الاحتياطي العام في آجال استحقاق طويلة .

٧٨ - ووافقت الإدارة من حيث الأساس ، إلا أنها أوضحت أنه تم تشكيل حافظة أوراق الاستثمارات بحيث تستجيب للاحتياجات النقدية لعناصرها الأربعة ، وهي الموارد العامة لبرنامج الأمم المتحدة الإنمائي ، والاحتياطي التشغيلي ، والاحتياطي الخاص بالإقامة في الميدان والأنشطة التكميلية . وكان هيكل حافظة الأوراق في نهاية عام ١٩٩١ يتفق مع احتياجات كل جزء من هذه الأجزاء . ولذلك ، فإنه لم يكن بالإمكان أن تودع لغترات طويلة سوى مبالغ ضئيلة ، إن وجدت .

٧٩ - ويرى المجلس وجود إمكانية للاستثمار لأجل استحقاق طويلة وأنه ينبغي بذلك المزيد من الجهود في هذا الصدد .

أموال التشغيل لدى الوكالات المنفذة

٨٠ - تجري ، بالنسبة لكل وكالة من الوكالات ، تسوية رصيد الأموال في نهاية فترة السنتين . ويجري ترحيل بعض بنود التسوية في الرصيد من سنة إلى أخرى . ويرى المجلس ، أن هذه البنود ، إلى جانب وجود فروق ملحوظة في التوقيت ، تمثل نفقات لم تسجل في الماضي . وينبغي تحليل هذه البنود بالنسبة لكل وكالة من الوكالات وإسقاطها إذا تعذر تحديدها . وستلتزم الإدارة بهذه التوصية .

أموال التشغيل المقدمة إلى الحكومات

٨١ - يرد في البيان الثاني ، أنه كان هناك في ٣١ كانون الأول/ديسمبر ١٩٩١ ما مجموعه ٤٤٤ ٧٠٩ ١٨ من دولارات الولايات المتحدة كأموال تشغيل مقدمة إلى الحكومات

للمشاريع التي ينفذها برنامج الأمم المتحدة الإنمائي . ومن الأرجح ، أن الحكومات المعنية قد تلقت هذه الأموال وأنفقتها على المشاريع ذات الصلة ، إلا أنها لم تقم بإعداد الأوراق اللازمة ، كتقارير التنفيذ . ويرى المجلس ، أن أي حساب لا يظهر أي تغيير يجب أن يفحص عن كثب وينبغي البحث عن تفسير له . وقد يسفر هذا عن إجراء معالجة محاسبية أحسن توقيتا وتقديم معلومات أدق في البيانات المالية .

٨٢ - وأشارت الإدارة إلى أن الرصيد ، بالإضافة إلى النفقات غير المبلغ عنها ، يتضمن سلفا مقدمة إلى الحكومات بالاستناد إلى توقعات النفقات التي لم يبلغ تنفيذها الفعلي الهدف المحدد . أما النفقات المقدمة بعد تاريخ الإقفال فستسجل في عام ١٩٩٢ وينبغي رصد تقارير التنفيذ التي لا تزال معلقة . ويشدد المجلس على ضرورة تسوية هذه الأرصدة .

حسابات القبض الأخرى والحسابات المؤقتة

٨٣ - على غرار السنوات السابقة ، هناك ضمن حسابات القبض الأخرى والحسابات المؤقتة ، أرصدة شتى دون تسديد ومقيدة على الحسابات المؤقتة ، بالرغم من أنها تمثل أساسا نفقات لم يجر تسديدها وقيدتها في الوقت المناسب . والحسابات المعنية تمثل أساسا رسوما غير معالجة للاتصالات السلكية واللاسلكية ، واللوازم والمعدات الطبية والحسابات المفتوحة مع موظفين منغملين عن العمل ، وسلف السفر ، وسلف المرتبات ومنح التعليم ، وإرجاء مكتب خدمات المشاريع لحسابات وتسديده لها . وستحاول الإدارة تنفيذا لتوصية المجلس ، تسوية هذه الحسابات بصورة أفضل توقيتا .

الخصوم

الالتزامات غير المصفاة

٨٤ - تم في بعض الحالات قيد التزامات غير مصفاة إلا أنها لم تكن محددة حسب أوجه الانفاق . وقد أسفرت هذه الأذون المفتوحة جزئيا عن تحقيق وفورات ، نظرا لأن المبلغ المأذون به يفوق عادة المبلغ المنفق فعلا . كما جرى في بعض الحالات تقديم التزامات غير مصفاة بشكل مفتوح ، على نحو يخالف المبادئ المحاسبية المنصوص عليها في الملحوظة ١ على البيانات المالية . ويوصي المجلس بشدة بعدم تقييد الالتزامات غير المصفاة إلا إذا وردت تفاصيلها وتم إثباتها سلفا .

٨٥ - أظهر استعراض الالتزامات غير المصفاة أنه كان هناك في ٣١ كانون الأول/ديسمبر ١٩٩١ في مجال حسابات السفر ، عدد كبير من الالتزامات التي لم تتم تصفيتها بصورة نهائية . وفي نصف العينة ، وقع السفر المعني منذ أكثر من سنة أو حتى أنه ألفسي . ويوصي المجلس بتحسين مراقبة الالتزامات في هذا المجال وتحميل الموظف الذي يمنح الموافقة أو المكتب المنشئ للسفر مسؤولية متابعة تنفيذ السفر . وينبغي ، بغية كفالة إجراء التقييم المناسب في البيانات ، التأكد من موظف إدارة المشاريع من جميع الالتزامات في نهاية فترة السنتين قبل إجراء الإقفال في نهاية السنة .

٨٦ - وهناك التزامات غير مصفاة شتى تتعلق بطلبات شراء تم التعاقد عليها بعملات أجنبية ، أسفرت لدى تسويتها عن حدوث زيادة ونقص كبيرين في الالتزامات بسبب فروق أسعار الصرف . ويوصي المجلس بتعديل المبلغ بالعملة الأجنبية حسب سعر الصرف الحقيقي ، لإدراجه في البيانات المالية .

٨٧ - ولن تقوم الإدارة باتخاذ الخطوات اللازمة لرفع الالتزامات إلا طبقاً للاحتياجات . بيد أنه أثير فيما يتعلق بالإذون المفتوحة ، إلى أنه تم استخدامها لتغطية أنشطة تعاقدية أُسندت للميدان . وكانت تستند غالباً إلى خطط قدمها الميدان وصدرت دون توفر عقود أو وثائق لها في المقر . وتم في نهاية السنة ، إلغاء جميع الالتزامات ما لم تكن تشكل التزامات قانونية صحيحة . ويتعين مواصلة هذا الإجراء بغية تنفيذ سياسة برنامج الأمم المتحدة الانمائي المتمثلة في تطبيق اللامركزية بصورة متزايدة .

٨٨ - ويرى المجلس أنه لا يجري استخدام الالتزامات غير المصفاة بطريقة مناسبة في هذه الحالات . وينبغي وضع آليات أخرى لتحقيق الأهداف المشار إليها . ولم يرق المجلس بمراجعة ممارسة قيد الالتزامات غير المصفاة في الوكالات المنفذة .

حسابات الدفع الأخرى

٨٩ - كشف استعراض لمختلف حسابات الدفع عن وجود بنود لا تزال دون تسوية لفترات طويلة ، وعلى سبيل المثال ، الحساب الجاري مع الأمم المتحدة . وذكرت الإدارة أنها شرعت بالفعل في اتخاذ تدابير للمتابعة مع الأمم المتحدة لتسوية الحسابات قيد البحث .

ما تكشف عنه الملاحظات المتعلقة بالبيانات المالية

٩٠ - تبين الملاحظة ٨ على البيانات المالية أن البرنامج الانمائي ملتزم بدفع ٨١٠ ٠٠٣ من دولارات الولايات المتحدة . ولا يذكر البيان الثاني من الالتزامات سوى مبلغ قدره ١٨٦ ٨٧١ من دولارات الولايات المتحدة . ويجب ، بموجب المبادئ المحاسبية المقبولة عموماً ، جعل هذا المبلغ الاجمالي مستحقاً اذا ما كان يتوقع وجود التزام . ويقترح المجلس توفير مبلغ متراكم لتغطية الفرق البالغ ١٢٢ ٦٢٣ ١ من دولارات الولايات المتحدة . وستستعرض الادارة مسألة تناول هذه المبالغ .

حالات الخروج على المبادئ المحاسبية المقبولة عموماً

٩١ - كما حدث في سنوات سابقة ، استعرض المجلس البيانات المالية لتحديد مدى امتثالها للمعايير والمبادئ المحاسبية المقبولة عموماً . ولا تزال هناك حالات خروج كبيرة على هذه المبادئ والمعايير ، مثلاً ، يستخدم البرنامج الانمائي المحاسبة النقدية من أجل محاسبة الإيرادات ومحاسبة المستحقات من أجل النفقات ، فأسعار الصرف المطبقة لا تعكس أسعار السوق الرسمية ، وبعض المستحقات المذكورة في الملاحظات غير واردة في البيانات المالية .

٩٢ - أشارت الادارة الى أنه على أثر توصية من فريق مراجعي الحسابات الخارجيين ، فإن مسألة المعايير والمبادئ المحاسبية المقبولة عموماً المطبقة على منظومة الأمم المتحدة يجري استعراضها حالياً من جانب فريق عامل تحت رعاية اللجنة الاستشارية المعنية بالمسائل الادارية .

الصناديق الاستثمارية

٩٣ - سيتم قبول الصناديق الاستثمارية على أساس التمويل الكامل فقط . وسيقوم مدير البرنامج بتعديل الأنشطة أو إنهاؤها اذا حدث عجز في تمويل الصندوق الاستثماري . وقد أظهر استعراض للصناديق الاستثمارية أن الصندوق الاستثماري لعمليات الطوارئ في أفغانستان قد تم إغلاقه برصيد سلبي قدره ٨٥٦ ٣٦٠ ١ من دولارات الولايات المتحدة . ويرجع هذا الرصيد السلبي أساساً إلى زيادة النفقات على الإيرادات في عام ١٩٩١ . ومن جهة أخرى ، كانت هناك ميزانية قدرها ٠٩٣ ٠١١ ٣ من دولارات الولايات المتحدة ، أنفقت منها الوكالة المنفذة ١٢٨ ٥٣٦ ١ من دولارات الولايات المتحدة . ولم يتم إجراء أي تعديلات على الميزانية .

٩٤ - وستتخذ الادارة إجراء تمحيحيا حسب الاقتضاء . وفي رأي المجلس ، فإن مثل هذا الاجراء متأخر في الحالة المذكورة آنفا .

وضع السيولة

٩٥ - تضمنت مراجعة الحسابات استعراضا لوضع السيولة بالنسبة لبرنامج الأمم المتحدة الانمائي ، حسبما طلبته الجمعية العامة في دورتها السادسة والاربعين . ومن أجل إجراء هذا الاستعراض ، فإن مدد الاستحقاق التي تتجاوز فترة الابلاغ المالية (سنتان) تعتبر طويلة الاجل ، واعتبرت الموارد العامة والموارد غير المنفقة قصيرة الاجل .

٩٦ - وحسبما يمكن رؤيته في الجداول الواردة في المرفق الثالث بهذا التقرير ، فإن سيولة برنامج الأمم المتحدة الانمائي في ٣١ كانون الاول/ديسمبر ١٩٩١ تبين زيادة الأصول الجارية على الخصوم الجارية بمبلغ قدره ٢٥٣ ١٨٤ ١٧٩ من دولارات الولايات المتحدة بالمقارنة مع مبلغ الفترة السابقة البالغ ٤٧٣ ٣٩٠ ١٦٩ من دولارات الولايات المتحدة . وقد زادت السيولة بمقدار ٨٨٠ ٧٩٣ ٩ من دولارات الولايات المتحدة ، وذلك نتيجة انخفاض في حافطة الاستثمارات طويلة الاجل بمقدار ٧٨٣ ٣٩٠ ١٨ من دولارات الولايات المتحدة ، والتي جرى تعويضها عن طريق زيادة الاحتياطي المخصص للاستيعاب الميداني البالغ ٩٠٣ ٥٩٦ ٨ من دولارات الولايات المتحدة .

٩٧ - وفي نهاية فترة السنتين ، انخفض المبلغ الاجمالي للاستثمارات (طويلة الاجل وقصيرة الاجل) بمبلغ ١٣٠ ٣٢٣ ٠ من دولارات الولايات المتحدة ، يرجع ذلك أساسا الى أن زيادة النفقات على الايرادات بمقدار ٧٢٩ ٥٧٨ ٣٢٣ من دولارات الولايات المتحدة وأنه تعين استخدام الاستثمارات لتغطية هذه الزيادة في النفقات . وتبعاً لذلك ، فإن الرصيد المخصص للموارد العامة بمبلغ ٢٩١ ٣٦٨ ٣٦٣ من دولارات الولايات المتحدة في ٣١ كانون الاول/ديسمبر ١٩٩١ سيغطي فقط مدفوعات شهرين أو ثلاثة أشهر تقريبا (بالمقارنة مع خمسة أو ستة أشهر في عام ١٩٨٩) ، وذلك دون الأخذ في الحسبان الايرادات المستلمة أثناء تلك الفترة .

الجزء الثاني : مسائل الادارة

الرقابة على الميزانية

اتجاهات الميزانية

٩٨ - ارتفعت التكاليف الاجمالية لانشطة برنامج الامم المتحدة الانمائي ، أثناء الفترة من عام ١٩٨١ الى عام ١٩٩١ ، من ٩٣٧,٥ مليون من دولارات الولايات المتحدة الى ١ ٥٠٨,٧ مليون من دولارات الولايات المتحدة ، أو بنحو ٦١ في المائة . وارتفعت الميزانية الاساسية بنسبة ١١٩ في المائة وتكاليف دعم البرنامج بنسبة ٥٤٥ في المائة ، بينما ارتفعت تكاليف دعم المشاريع والوكالات بنسبة ٥٢ في المائة .

٩٩ - وكما ذكر مدير البرنامج في تقريره المؤرخ في ٩ نيسان/ابريل ١٩٩١ (الفقرة ١٠ من المجلد الاول من DP/1991/49) ، فإن زيادة ميزانية فترة السنتين يجب ، من حيث المبدأ ، أن تتماشى مع توسع البرنامج . ومع ذلك ، فقد اقترح زيادة في التكاليف الادارية بنسبة ٩,٦ في المائة وفي تكاليف الدعم البرنامجي (أصبحت الآن : الدعم البرنامجي وأنشطة التنمية) بنسبة ٧٣,٥ في المائة ، بينما كان من المفترض أن ترتفع التكاليف البرنامجية بنسبة ٣,٤ في المائة فقط .

١٠٠ - وقد أجاب مدير البرنامج بأن استراتيجية الميزانية لفترة ١٩٩٢-١٩٩٣ ولفترة ١٩٩٤-١٩٩٥ قد تم اعتمادها مع المراعاة الكاملة للاتجاه العام الذي أشار اليه مجلس مراجعي الحسابات . وإن استراتيجية الميزانية لفترة السنتين القادمة ، على وجه الخصوص ، أقيمت على أساس المزيد من تخفيض التكاليف وزيادة الوضوح فيما يتعلق بطبيعة الخدمات التي تقدمها المكاتب الميدانية لبرنامج الامم المتحدة الانمائي للبرامج الممولة من خارج برنامج الامم المتحدة الانمائي والتكاليف المرتبطة بذلك . وتشير المعلومات الاولى الى أن ما يقدر بـ ٤٥ في المائة من أعمال المكاتب الميدانية ليست لها علاقة برقم التخطيط الارشادي للانفاق . وعلاوة على ذلك ، من المهم التمييز بشكل واضح بين نمط وطبيعة النفقات على مر الزمن ، ولاسيما أن مثل هذه النفقات قد تستجيب لطلبات اضافية مقدمة من مجلس الادارة أو توسيع وافق عليه . وتبعاً لذلك ، ينبغي توخي الحرس واتخاذ الاحتياطات المناسبة لدى إجراء أي مقارنة بين نفقات الميزانية والتنفيذ بموجب هذه البرامج .

١٠١ - والمجلس على دراية بالعناصر الواردة في إجابة الادارة وأعرب في مناسبات عديدة عن قلقه بشأن التخطيط السليم للتكاليف (انظر المرفق الثاني بهذا التقرير) .

ورغم ذلك يصر المجلس على أن التطور الطويل الأجل في استخدام موارد برنامج الأمم المتحدة الإنمائي يظهر اتجاهها عاما يقتضي رصده عن كثب في السنوات المقبلة .

إدارة ميزانية المكاتب الميدانية

١٠٢ - ارتفع ، من عام ١٩٨٨ حتى عام ١٩٩٠ عدد تنقيحات مخصصات المكاتب الميدانية من ٤٨٧ إلى ٥٣٩ ، أي بمعدل ٤,٦ تنقيحات في السنة لكل مكتب ميداني . وعند استعراض عينة من ١٤ مكتبا ميدانيا أجريت فيه على الأقل خمسة تنقيحات في كل سنة من عامي ١٩٨٨ حتى عام ١٩٩٠ ، وجد المجلس أن سبعة من هذه المكاتب لم تقدم أي مقترحات للميزانية لسنوات عديدة . وقد بلغت التنقيحات في بداية السنة ووسط السنة ونهاية السنة نسبة ٤٦ في المائة من كل التنقيحات ، وبلغت الطلبات الإضافية للمكاتب الميدانية أثناء السنة نسبة ٣١ في المائة . وقد رفض المقر مبدئيا مقترحات الميزانية المقدمة من المكاتب الميدانية في ٩ في المائة من الحالات . وقد نجمت نسبة الـ ١٤ في المائة المتبقية عن عدد متنوع من الأسباب مثل التعديلات المدخلة على المرتبات أو سعر الصرف أو أحداث غير منتظرة . ورغم التنقيحات الكثيرة ، تجاوز ١١ مكتبا ميدانيا مخصصاته في نهاية فترة السنتين بنسبة ضئيلة على الأقل .

١٠٣ - إن معظم التنقيحات الناجمة عن طلبات إضافية أو عن طلبات لم يوافق عليها المقر مبدئيا يمكن تفاديها إذا قدمت جميع المكاتب الميدانية مقترحات ميزانية كما هو مطلوب ، وقد تم تقييم التطورات المنتظرة بحرص أكبر من جانب المكاتب الميدانية ، وقد تم تسويق طلبات الأموال بشكل سليم وكاف . ويبدو أن الكثير من المكاتب الميدانية غير قادرة أو غير راغبة في بذل الجهد المطلوب للوفاء بمسؤولياتها . وسيتعين على المقر أن يرصد عن كثب أداء المكاتب الإقليمية في هذا المضمار . وعلاوة على ذلك ، وبغية تحقيق مزيد من الفعالية في إدارة الميزانية ، يجب أن يسجل المقر ويحلل تنقيحات ميزانية المكاتب الميدانية ومسبباتها ، بالإضافة إلى اتجاهات تطور النفقات .

١٠٤ - وقد ذكرت الإدارة أن هناك احتياجات مشروعة لاجراء تنقيحات ، نتيجة الطبيعة المتغيرة للمساعدة الإنمائية . وعليه ، جرى في عام ١٩٩١ منح سلطة اعتماد الميزانية للممثلين المقيمين للسماح لهم بالتمتع بمزيد من المرونة ، في الوقت الذي أبقى فيه على المساءلة والضوابط الضرورية . وتشير النتائج الأولية إلى أن هذا الاجراء أثمر نتائج إيجابية . ولم تشر المبالغ الصغيرة في حالات الإفراط في الإنفاق إلى تدهور في انضباط الميزانية في الميدان .

١٠٥ - وبناء أيضا على ملاحظات بشأن شؤون في الميدان أثناء فترة السنتين الماضية ، يقترح المجلس بقوة ضرورة إجراء رصد آثار سلطة الاعتماد المخولة عن كسب لضمان كشف سوء الادارة أو الاستخدام السيئ المحتمل قبل وقوع خسائر مالية كبيرة في المنظمة .

السفر

شطب حسابات قبض الموظفين

١٠٦ - قررت الادارة في كانون الثاني/يناير ١٩٩٠ ، في مسعى لتحسين الفعالية الادارية ، عدم تحصيل المبالغ التي تصل الى اقل من ٣٠ من دولارات الولايات المتحدة المستحقة لبرنامج الامم المتحدة الانمائي فيما يتعلق بأي عملية سفر أو شحن أو تأمين وأن تحسب هذه المبالغ مباشرة في سطر المخصص ذي الصلة . ووفقا للقاعدة المالية لبرنامج الامم المتحدة الانمائي رقم ١٤ - ٤ ، يجوز السماح بشطب خسائر في الاصول ، بعد إجراء تحقيق كامل ، شريطة تقديم بيان بجميع المبالغ المشطوبة الى مجلس مراجعي الحسابات مع الحسابات المقدمة . ولم يمكن تقديم مثل هذا البيان حيث أن جميع حالات الشطب هذه لم تعد تسجل . ولم تعد تجرى أية تحقيقات في الحالات الفردية .

١٠٧ - ولا يعترض المجلس على أن شطب المبالغ دون إجراء تحقيق أو دون إبلاغ المجلس هو أفضل وسيلة بالنسبة لبرنامج الامم المتحدة الانمائي للتعامل مع الحالات التي تنطوي على مبالغ بسيطة فقط من الموارد . ومع ذلك ، فإن الاجراء الحالي لا يتماشى مع القاعدة المالية ذات الصلة التي لا تسمح بإجراء أية استثناءات . ويجب إيقاف العمل به الا اذا جرى تعديل القاعدة المالية وفقا لذلك وستسعى الادارة الى تنقيح القاعدة المالية ذات الصلة .

تسوية سلف السفر

١٠٨ - وصلت سلف السفر غير المسواة في ٣١ كانون الاول/ديسمبر ١٩٩١ ، الى ما يقارب ٨٤٠ ٠٠٠ من دولارات الولايات المتحدة ، وهي تشكل زيادة قدرها ١٩ في المائة مقابل نهاية سنة ١٩٩٠ . ولن تتكفل الجهود لتسوية هذه السلف بالنجاح إذ أنها تقتضي من الافراد (الموظفون أو الخبراء الاستشاريون) والوحدات المعنية أكثر من سنتين للإجابة على طلبات التوضيح . وفي حالات عديدة ، توجد لدى ذات الفرد أكثر من سلفتين مستحقتين . ووفقا لدليل الادارة العام ، يجب تقديم مطالبات السفر في غضون أسبوعين بعد انتهاء السفر . وأي موظف لديه سلفتين مستحقتين لا يمكنه القيام بأي سفر رسمي آخر إلا بعد تقديم المطالبات الضرورية الخاصة بالسفر السابق .

١٠٩ - ويقتراح المجلس ، من أجل إنقاذ الامتثال لأحكام دليل الادارة العام ، خصم السلف المتبقية من مرتبات الموظف المعني اذا لم تقدم مطالبة السفر أو المعلومات ذات الصلة خلال الاطار الزمني المحدد . وبالإضافة الى ذلك يجب تخفيض السلف الى ٨٠ في المائة بالنسبة للموظفين والى ٧٠ في المائة بالنسبة للخبراء الاستشاريين . وأكدت الادارة على أنه قد تم تنفيذ التوصيات في أغلب الحالات . ومع ذلك فهي لا تعتبر أن وضع معدل مختلف لسلف الخبراء الاستشاريين سيكون فعالاً من حيث التكلفة .

١١٠ - ويرغب المجلس في التذكير بأنه كان يجري تطبيق معدلات مختلفة في الماضي أيضا . وحيث أنه لا يمكن إجراء استقطاعات من المرتب في حالة الخبراء الاستشاريين ، يرى المجلس أن هذا مسوغ وضروري للتمييز بين المجموعتين .

الممتلكات القابلة للاستهلاك وغير القابلة للاستهلاك

١١١ - ويتضمن هذا الجزء ، في جملة أمور ، نتائج مراجعة الحسابات التي تغطي جميع الاقسام بشأن مسألة ادارة المخزون التي تشمل جميع المنظمات الداخلة ضمن اختصاص مجلس مراجعي الحسابات ، كما ورد ذكره في مقدمة هذا التقرير .

حصر الممتلكات في المقر

١١٢ - ويوصي مجلس حصر الممتلكات بالمقر مساعد مدير البرنامج ، ومكتب الشؤون المالية والادارية ، باتخاذ التدابير المناسبة في حالات السرقة أو الخسارة أو الضرر أو التصرف في الممتلكات (انظر الجزء ١٥٠٠٩ من دليل المنظمة) . وعند استعراض عدد من الحالات التي تناولها مجلس حصر الممتلكات بالمقر ، فقد وجد المجلس حالات متناقضة واقتار الى الوضوح في أنشطة مجلس حصر ممتلكات المقر لا يمكن تبريرها .

١١٣ - وشمة مثال محدد الحالة رقم ٨٧/٤٦ التي نوقشت في الجلسة ١٣٩ لمجلس حصر الممتلكات في مقر البرنامج . والى الحد الذي يمكن استخلاصه من الملفات ، وقع حادث لسائق رسمي تابع للمكتب الميداني للبرنامج الانمائي في بيرو مما ألحق أضراراً بمركبة تابعة للبرنامج بلغ مقدارها نحو ٩٤٠٠ دولار وإصابة السائق نفسه إصابة بالغة . ووفقا لتقرير مراجعة داخلي ، كان السائق في حالة إعياء تام بعد تسعة أيام متواصلة من العمل بمتوسط ١٤ ساعة حيث كان ينقل زوجة موظف كبير سابق في الامم المتحدة لأغراض شخصية . وعلى الرغم من أن تقرير المراجعة الداخلية ذكر وجود إهمال من جانب المكتب الميداني وأوصى بضرورة تحديد مسؤوليات الموظفين الآخرين فإن

الإجراءات المتصلة بذلك لم تكن مدعومة بالوثائق في ملفات مجلس حصر الممتلكات فسي مقر البرنامج . وتم شطب الأضرار التي لحقت بالمركبة . وبالإشارة إلى الوقت الذي مضى منذ وقوع الحادث ، فإن أيًا من مجلس حصر الممتلكات بالمقر أو مساعد مدير البرنامج المسؤول عن مكتب الشؤون المالية والإدارية لم يستطع تقديم معلومات حول الإجراء الذي تم اتخاذه أو عن سبب استخدام أموال البرنامج الإنمائي في هذه الحالة .

١١٤ - وخلص المجلس من استعراضه إلى أن الطرائق الحالية لاتخاذ القرار لا تكفل المساءلة الملائمة . وينبغي أن يسترشد مساعد مدير البرنامج المسؤول عن مكتب الشؤون المالية والإدارية إلى حد كبير بخبرة أعضاء مجلس حصر الممتلكات بالمقر وبمداولاتهم الخاصة . برغم أن أعضاء المجلس المذكور مشغولون كل على حدة بمسؤولياتهم الأخرى وليس لديهم عادة معرفة بالحالة التي من المفترض أن يقوموا بتقييمها . وبناء عليه ، يتعين عليهم في الغالب الاعتماد على تقرير الممثل المقيم المعني ، الذي قد يكون نفسه متورطاً في هذه الحالة المحددة . وعلاوة على ذلك ، وبرغم التغييرات المتواترة في تشكيل مجلس حصر الممتلكات بالمقر ، فإن القرارات ليست مدعومة بالوثائق بالدقة اللازمة . وبالنظر إلى الحاجة إلى المساءلة الكاملة فيما يتعلق بقرارات البرنامج الإنمائي ، ينبغي إعادة النظر في الترتيبات الحالية .

١١٥ - وتسترشد قرارات مجلس حصر الممتلكات بالمقر بمبادئ ليست مدعومة بالوثائق أو معتمدة من قبل مدير البرنامج . ويتم تفسير البند ١٠٣ - ٢ من النظام المالي للبرنامج الإنمائي تفسيراً واسعاً . وتقتصر المساءلة في النواحي المالية بوجه خاص على حالات الإهمال الجسيم والمطالبات ضد أطراف ثالثة فيما يتصل بالمبالغ المفيضة نسبياً - اصطلاح غير محدد كذلك - وهي أمور لا يرى أنها تستحق المتابعة .

١١٦ - وتعتزم الإدارة استعراض السياسات والإجراءات التي تنظم ممتلكات البرنامج الإنمائي . وعلى سبيل الأولوية ، يجري استعراض موضوع المساءلة . وفيما يتعلق بالحالة المحددة في مكتب بيرو ، ترى الإدارة أنه من المؤسف وقوعها وسوف تتجنب تكرار حدوث مثل هذه الحالات . ويجري استعراض آليات بديلة لمجلس حصر الممتلكات بالمقر . وفي الوقت نفسه ، طلب مدير البرنامج من أعضاء مجلس حصر الممتلكات بالمقر إجراء استعراض دقيق للمبادئ التوجيهية وإرساء إجراءات معايير محددة تحديداً قاطعاً لتجنب أوجه التضارب . ويكرر مجلس مراجعي الحسابات ضرورة اتخاذ تدابير لها الأولوية .

١١٧ - وتتولى أمانة مجلس حصر الممتلكات بالمقر مسؤولية إعداد موجز عن الخسائر في الممتلكات بالمقر والميدان لتقديمها الى المراقب المالي ومراجعي الحسابات الخارجيين . وحتى الآن لم يقدم هذا الموجز . وأكدت الادارة للمجلس أنه سيتم انجاز هذا الموجز في المستقبل . وسيكون أول تقرير عن جميع الخسائر والمشطوبات في عام ١٩٩٢ متاحا في كانون الثاني/يناير ١٩٩٣ .

نظم ادارة المخزون

١١٨ - تم الشروع في نظام آلي للجرد في عام ١٩٨٧ . غير أنه نظرا لآوجه القصور العديدة مثل هيكل قاعدة البيانات وعدم مرونة البرامج ، وجد أنه من المستحيل تتبع جميع تحركات الممتلكات . وفي عام ١٩٨٩ ، تمت تركيب نظام أوامر الشراء باستخدام الحاسوب ولكن لم يتم ربطه بوصلة بينية بنظام الجرد . وفي الوقت نفسه قامت شعبة أخرى بوضع نظامها الخاص للمشتريات باستخدام الحاسوب لم يكن متفقا مع أي من النظامين الآخرين . ويجري حاليا وضع نظام جديد ليكون نظاما فرعيا للنظام الاداري المتكامل ، والذي من المفترض أن يؤدي الى علاج هذه المشاكل . غير أنه ستمضي فترة تتراوح بين ٣ و ٥ سنوات الى أن يصبح بالامكان تشغيل هذا النظام .

١١٩ - ومنذ عام عام ١٩٨٧ ، لم تقدم أي مخرجات مطبوعة للجرد تثبت الوجود المادي للبنود المسجلة . ولم يتم الاضطلاع بأي عمليات حصر مادي دوري حسب المطلوب في البند ١١٤ - ٢٨ من النظام المالي . وبالتالي ، ليست هناك أي رقابة ملائمة على الممتلكات لا سيما فيما يتعلق بالتحقق من الاصول المادية وعمليات حصر الموجودات المادية وتسجيل التغييرات التي تطرأ على الممتلكات . ولما كانت هذه الحالة سائدة منذ سنوات عديدة ، فإنه لا يمكن استبعاد وجود خسائر كبيرة في الاصول المملوكة للمنظمة . ومن المطلوب اتخاذ اجراء علاجي .

١٢٠ - واستنادا الى الشيكات اللاحقة ، عزت الادارة وجود احتمال محدود فقط لإمكانية وجود خسائر كبيرة في ممتلكات البرنامج الانمائي في الماضي . وبعد إعادة تقييم الممارسات والمبادئ التوجيهية المتعلقة بالجرد ستجعل الادارة المسؤولة عن ادارة الموجودات لا مركزية . وسيتم اجراء استعراض لتحديد أفضل الوسائل لإدماج الممارسة الحالية للشراء/الجرد في نظام واحد لامركزي . وكعنصر أساسي في مثل هذا النهج ، سيتم في القريب شراء برامج حاسوب متاحة تجاريا .

١٢١ - ويقدر مجلس مراجعي الحسابات الشروع حاليا في اتخاذ تدابير لتحسين الحالة . غير أنه كان يمكن تجنب التدابير المؤقتة المكلفة والضرر المالي الكبير الذي لحق بالمنظمة بسبب انعدام كفاءة استعمال الموارد ، ناهيك عن الضرر الذي لا يمكن تحديده بسبب الخسائر في الممتلكات الناجم عن عدم وجود رقابة داخلية يعتمد عليها ، لو كانت الغرض والمخاطر الناجمة عن التطورات الداخلية قد تم تقييمها في وقت مبكر وبمزيد من الدقة ، ولو كان قد تم التنسيق بين الوحدات المعنية فيما يتعلق بهذه التطورات .

قيمة المعدات غير القابلة للاستهلاك

١٢٢ - حيث أنه لا توجد أي سجلات تشمل بجرد المعدات في مقر برنامج الأمم المتحدة الإنمائي ، فإن قيمة المعدات غير القابلة للاستهلاك المذكورة في التقارير المالية للبرنامج الإنمائي (٩٩ مليون دولار في السنة المنتهية ١٩٨٩) ، تستند الى تقدير تقريبي فقط . وفيما يتعلق بالمعدات في المكاتب الميدانية (تمل قيمتها وفقا للتقرير المالي عن السنة المنتهية في ٣ كانون الاول/ديسمبر ١٩٨٩ الى ٢١٤ مليون دولار) تستخدم التقديرات أيضا في بعض الحالات . وتقدر قيمة أصناف المعدات بحساب كلغتها ولا يرد أي ذكر لاستهلاكها . ويرى مجلس مراجعي الحسابات أن هذه البيانات لا تقوم على أساس سليم وأنها مضللة في الواقع .

١٢٣ - واتفقت الإدارة في الرأي على أن قيمة الأصول على النحو المقدمة به حاليا في التقرير المالي ليس لها مغزى كبير ، لكنها تساءلت عن الفائدة من تحديد هذه القيمة بمزيد من التفاصيل ، لا سيما في ضوء التسليم بعدم استخدام عامل الاستهلاك في نظام الأمم المتحدة . وكان من المعتزم النظر في هذا الموضوع كجزء من الاستعراض المتعلق بنظام الجرد .

تحليل معدل الدوران واستخدام الممتلكات

١٢٤ - نظرا لانعدام الرقابة الكافية على الممتلكات المشار اليها من قبل ، فإن المعلومات الأساسية اللازمة لتحليل معدل الدوران واستخدام الممتلكات ليست متاحة . وبناء عليه لا توجد طريقة منتظمة للكشف عن فائض الممتلكات التي ينبغي ، بموجب البند ١١٤ - ٣٣ من النظام المالي ، تقديم تقرير عنها الى مساعد مدير البرنامج المسؤول عن مكتب الشؤون المالية والإدارية . ولم يتم بعد في الوحدات التنظيمية إنشاء ما يسمى بمراكز التنسيق التي يتعين عليها إبلاغ الشعبة المسؤولة عن إعادة توزيع بنود الممتلكات القابلة للاستهلاك وعن أي فائض من هذه البنود ، ولذلك أصبح من

المتعين اتخاذ قرارات بشأن شراء المعدات دون إجراء حصر عام لأي فائض من البند المطلوب لدى وحدات أخرى وبدون وجود دليل بشأن العمر الانتاجي القياسي للبندود المعدات .

١٢٥ - ولادارة ممتلكات البرنامج الإنمائي على نحو كفو واستخدام موارده بصورة اقتصادية ، يرى مجلس مراجعي الحسابات أنه لا غنى عن إجراء تحليل لمعدل الدوران وتوافر معلومات عن استخدام بنود الممتلكات . وفلا عن ذلك فإنه سيصبح من المعقول إعداد تقديرات الميزانية والقرارات المتعلقة باحتياجات الوحدات التنظيمية من المعدات استنادا الى معلومات أكثر وثوقا . وردت الادارة بأنه سيتم معالجة هذه المسألة عن طريق النظام اللامركزي الجديد لادارة الموجودات .

الامن المادى للممتلكات

١٢٦ - لا توجد أى تعليمات مكتوبة بشأن الامن المادى لممتلكات البرنامج الإنمائي . وإبان القيام بمراجعة الحسابات ، تعذر تقديم أي قائمة تبين موقع مكاتب البرنامج الإنمائي ومخازنه ولم يتم إعداد هذه القائمة في الوقت نفسه .

١٢٧ - وبالنظر الى عدم وجود حيز مكاني ، تحفظ في المكاتب جميع اللوازم والمعدات باستثناء بضع أصناف جذابة . وعادة مايتم تأمين الوصول الى الطوابق باستخدام بطاقة مفاتيح مغنطة ، غير أن هذا النظام معطل في المبنى DC-1 منذ أكثر من عام لأنه يتعين تنفيذ التغييرات التي طلبت ادارة مطافئ نيويورك تنفيذها .

١٢٨ - أما المعدات أو الممتلكات الأخرى الصادرة الى أفراد لاستعمالهم الرسمي ، فإنها غير مسجلة من قبل الشعبة المسؤولة على أنها صادرة كسلفة ، كما يقضي بذلك البند ١١٤-٢١ من النظام المالي . غير أن بعض الوحدات التنظيمية أنشأت نظما للامن خاصة بها فيما يتعلق بالبنود الجذابة .

١٢٩ - ولا توجد في المقر أى قوائم للمعدات أو على الأقل للبنود الجذابة . وبالتالي ، لم يتمكن مجلس مراجعي الحسابات من أن يفحص بصورة منتظمة الامن المادى لبنود مختارة . وعند استعراض ملفات مجلس حصر الممتلكات بالمقر وجد المجلس دليلا على أربع حالات سرقة على الأقل في غضون السنتين الأخيرتين تشمل معدات تقدر قيمتها بألاف عديدة من دولارات الولايات المتحدة .

١٣٠ - وأكد مجلس مراجعي الحسابات أنه لضمان الادارة المالية الفعالة وعملية الاقتصاد ، تمشيا مع المادة ١٤ - ١ من النظام المالي ، يلزم وضع مفهوم كامل للامن ، وإدراجه في توجيه إداري يعمم على جميع الموظفين . وينبغي أن يشمل هذا التوجيه أيضا أحكاما محددة بشأن إصدار معدات على سبيل السلفة .

١٣١ - ووافقت الادارة على ذلك وتستمد مبادئ توجيهية في هذا الشأن في نهاية عام ١٩٩٢ . كما أن ادخال نظام عملي للجرد ، من شأنه أن يمكن البرنامج الإنمائي من ايجاد سجلات للجرد لتتبع المعدات المعادة للتصرف فيها أو تخزينها أو إعادة توزيعها

استخدام المركبات الرسمية ومراقبتها

١٣٢ - أجرى مجلس مراجعي الحسابات استعراضا شاملا لعدة أقسام فيما يتعلق باستخدام المركبات الرسمية ومراقبتها في ١٠ مكاتب ميدانية ، كشف عن وجود مخالفات عديدة للتعليمات المتمثلة بهذا الموضوع في كل حالة بالفعل . وفيما يتعلق بمراقبة الالبيات ، فإن دفاتر الأحوال اليومية للمركبات التي تحفظ للتمكين من مراقبة استخدام المركبات واستهلاكها من الوقود ، قد بينت وجود حالات عجز خطيرة في ثمان من الحالات البالغ عددها ١٠ . وبالنظر الى عدم وجود أي إشراف ملائم ، لا يمكن استبعاد اساءة استعمال المركبات والوقود . وفي إحدى الحالات ، لم يكن هناك بالمرة أي آلية لمراقبة المركبات الرسمية البالغ عددها ١٩ التي يحتفظ بها المكتب . ولا توجد أي سجلات عن تاريخ المركبات الموجودة في ثلاثة مكاتب . وفي حالتين ، تم شراء مركبات للتمثيل تتجاوز المعايير الالزامية التي وضعها البرنامج الإنمائي . وفي واحدة من هذه الحالات ، تم الحصول على اذن من المقر بطريق الغش ، وبلغت قيمة النفقات الالاضافية المتكبدة ١٣ ٠٠٠ دولار .

١٣٣ - واستخدمت سيارات المشاريع لأغراض إدارية في ثلاثة مواقع . وفي بعض المكاتب الميدانية ، لوحظ استخدام المركبات الرسمية للأغراض الخاصة أو لنقل موظفين دوليين الى المكتب ومنه بدون التقيد بالمسافة المسموح بها . وفي ثلاثة مكاتب ، خصصت مركبة رسمية حصرا لموظف غير الممثل المقيم .

١٣٤ - وأكدت الادارة لمجلس مراجعي الحسابات أنه يجري اتخاذ إجراء تمحيهي فسي الحالات المبينة . غير أنه لما كانت أوجه العجز الملحوظة عديدة وواسعة الانتشار ، فإن المجلس يرى أن استخدام المركبات الرسمية في المكاتب الميدانية ومراقبتها ليس كافيا عموما . ولذلك فإنه من الضروري وجود نهج أكثر شمولا يكفل وجود آلية عملية لمراقبة المركبات والاقتصاد في استخدام الموارد .

عمليات الحاسوب ونظم التجهيز الالكتروني للبيانات تخطيط التشغيل الآلي للمكاتب

١٢٥ - تم حتى الآن تركيب أكثر من ٢٠٠٠ حاسوب خفيف في المقر وفي الميدان . سيسد أنه لم توضع بعد خطة موحدة للتشغيل الآلي للمكاتب واستراتيجية عالمية للاتصالات .

١٢٦ - وأوضحت الإدارة أن إدخال التشغيل الآلي للمكاتب في برنامج الأمم المتحدة الإنمائي كان مشابهاً بقدر كبير لما هو في القطاعين العام والخاص . والجزء الرئيسي البالغ الأهمية من المرافق والنظم ذات التشغيل الآلي جاهز الآن لتلقي الإرشادات واستيعابها فيما يتعلق بجهود التشغيل الآلي المقبلة ولربط هذه الإمكانيات بمتطلبات العمل . وبناء عليه ، جرى الاضطلاع بثلاث مبادرات رئيسية لتوفير الإنتاج الدقيق للمعلومات وتخطيط استخدام المعلومات .

١٢٧ - ويرى المجلس أن شراء المكونات المادية للحواسيب والبرامج على هذا النطاق الكبير يمثل طريقة باهظة التكلفة لتحديد احتياجات المستهلك وفوائد التشغيل الآلي . وبدلاً من ذلك ، ينبغي الاضطلاع بالتشغيل الآلي على أساس التخطيط الدقيق في مرحلة مبكرة . بيد أنه من دواعي التقدير أنه يجري الآن اتخاذ خطوات نحو التحسين .

إدارة مشاريع التجهيز الالكتروني للبيانات

١٢٨ - لاحظ المجلس أن برنامج الأمم المتحدة الإنمائي لم يجر أيّاً من عمليات تحليل العلاقة بين التكلفة والعائد أو تقييم مشاريع التجهيز الالكتروني للبيانات . ومن شأن عمليات تحليل العلاقة بين التكلفة والعائد أن تسهل اتخاذ القرارات الإدارية بتوفير أساس منطقي سليم . وينبغي أن تتحقق عمليات التقييم المنتظمة للمشاريع من أن التنفيذ يجري حسبما هو مخطط . ومن ثم يمكن ، إذا لزم الأمر ، إجراء تعديلات على التخطيط أو يمكن وقف المشروع لتوفير الموارد الأخرى . وتجرى عمليات التقييم بعد الإنجاز لتحديد ما إذا كانت أهداف المشروع قد تحققت أو إذا كانت التدابير بحاجة إلى تنقيح . وينبغي أيضاً أن تحدد الدروس التي يتعين الاستفادة منها في المستقبل . وتمثل جميع هذه التدابير أدوات معيارية ينبغي أن يطبقها برنامج الأمم المتحدة الإنمائي أيضاً .

١٢٩ - ووافقت الإدارة على ذلك أساساً ، ولكنها أكدت على أنه لا ينبغي أن تقاس الفوائد بالوفورات في التكلفة أو الموارد فحسب بل أيضاً من حيث الزيادة في الطاقة ، والإنتاجية والقدرة . وفي الوقت ذاته ، خضعت جميع مشاريع تطوير خدمات معلومات الإدارة لاستعراضات للعلاقة بين التكلفة والعائد .

١٤٠ - ويقتراح المجلس انه يتعين أن يكون واضحاً ومبرراً بقدر كاف في عملية صنع القرارات ما إذا كانت القرارات المتعلقة بمشاريع التجهيز الالكتروني للبيانات تقوم على اعتبارات أخرى غير أكفاً استخدام للموارد .

نظام مخزونات المكاتب الميدانية ذو التشغيل الآلي

١٤١ - حتى عام ١٩٩٠ ، لم يكن هناك نظام موحد لتسليم التقارير السنوية عن مخزونات المكاتب الميدانية الى المقر . ولا تزال بعض المكاتب الميدانية تجمع المعلومات يدوياً ، في حين استحدثت مكاتب أخرى نظمها المحوسبة الخاصة بها . وفي المقر ، كان يتعين تجهيز المعلومات يدوياً لاستكمال سجلات مخزونات برنامج الأمم المتحدة الإنمائي المركزية . وفي عام ١٩٩٠ ، اتخذ أحد النظم التي استحدثت في الميدان نموذجاً يتعيّن أن تستخدمه جميع المكاتب الميدانية .

١٤٢ - ومن مسؤولية المقر أن ينسق الدعم الميداني ، وأن يوفر الخدمات للمكاتب الميدانية فيما يتعلق بنظم معلومات الإدارة وأن يقدم توصيات بشأن استخدام برامج التشغيل الآلي للمكاتب . ولذلك كان ينبغي أن يقوم المقر من البداية بمراقبة وتنسيق تطوير النظام المذكور ، وينبغي له القيام بذلك بالنسبة الى عمليات التطوير في المستقبل . وقد اتخذت الإدارة مبادرات لضمان قيام المقر بتنسيق جهود التطوير في المستقبل .

الخبراء الاستشاريون ، والخبراء والمساعدة المؤقتة

١٤٣ - تناول المجلس ، في عدة مناسبات ، وآخرها في تقرير مراجعة الحسابات المؤقت الصادر في عام ١٩٩١ ، أوجه القصور المتعلقة بالتعاقد مع الخبراء الاستشاريين . وترد في المرفقين الأول والثاني من هذا التقرير نتائج متابعة المجلس فيما يتعلق بتوقيع العقود بأثر رجعي ووضع استراتيجية جديدة للموظفين المعيّنين بعقود قصيرة الأجل .

عقود خدمات الإدارة الخاصة

١٤٤ - في أواخر عام ١٩٨٦ ، استحدث برنامج الأمم المتحدة الإنمائي فئة جديدة من العقود أطلق عليها عقود خدمات الإدارة الخاصة . وفي الفترة بين عام ١٩٨٧ و نيسان/ابريل ١٩٩٣ ، جرى توقيع ٣٠٥ من تلك العقود ، معظمها لمتخصصين في التجهيز الالكتروني للبيانات ، الذين فاق عددهم في الوقت ذاته عدد الموظفين من الفئة الفنية في شعبة خدمات معلومات الإدارة بأكثر من إثنين الى واحد . وفي فترة السنتين

١٩٩٠-١٩٩١ ، أنفق على تلك العقود أكثر من ٦,٢ من ملايين دولارات الولايات المتحدة . ومع ذلك ، فإن عقود خدمات الإدارة الخاصة ليست مشمولة بالمبادئ التوجيهية للأمم المتحدة ذات الصلة (نشرة الأمين العام ST/SGB/177 المؤرخة في ١٩ تشرين الثاني/نوفمبر ١٩٨٢ والتعليمات الإدارية المتعلقة بها ST/AI/295-297) كما أنها لا تتماشى مع النظام الإداري لموظفي الأمم المتحدة . ولذلك ، لا يوجد أساس قانوني لاستئجار الخبراء الاستشاريين بموجب تلك الترتيبات . وعلاوة على ذلك ، فإن الاستخدام المستمر للخبراء الاستشاريين الذين يؤديون مهام الموظفين يضارع إنشاء وظائف جديدة ومن ثم يتعارض مع سلطة مجلس الإدارة لاعتماد جدول ملاك الموظفين .

١٤٥ - وردت الإدارة بأن لبرنامج الأمم المتحدة الإنمائي متطلبات تبين أن المكسوك التعاقدية الموحدة القائمة لا تفي بها . وقد أحيط مجلس الإدارة علماً بهذه المتطلبات وأقر النهج المتخذ . ويعمل برنامج الأمم المتحدة الإنمائي بصورة جادة لإحلال صيغة تعاقدية أسلم محل ترتيبات عقود خدمات الإدارة الخاصة .

١٤٦ - ويسلم المجلس بضرورة توفير أدوات تعاقدية أوفى بالغرض ، ولكنه يشدد على أن الامتثال للأحكام ذات الصلة ليس سلطة تقديرية وأن استخدام الخبراء الاستشاريين والموظفين الآخرين المعيّنين بعقود قصيرة الأجل يجب ألا يؤدي إلى تجاوز جدول ملاك الموظفين . ولذلك يجب أن يوقف على الفور استخدام عقود خدمات الإدارة الخاصة .

التقديم الى لجنة العقود

١٤٧ - فيما لا يقل عن سبع حالات لاستئجار الخبراء الاستشاريين في السنوات الأخيرة ، لم تقدم عقود تنطوي على التزامات على برنامج الأمم المتحدة الإنمائي بأكثر من ٧٠ ٠٠٠ من دولارات الولايات المتحدة لكل منها الى لجنة العقود ، على الرغم من أن القاعدة المالية ١١٤-٢١ تقتضي ذلك .

١٤٨ - وأكدت الإدارة للمجلس أنها ستتخذ الإجراء المناسب في عام ١٩٩٢ لإصدار مبادئ توجيهية منقحة الى الوحدات المعنية لتوضيح السلطات المفوضة ، بما في ذلك استخدام الشيكات الضرورية والارصدة وآليات الإبلاغ التي ستكون مطلوبة . وحتى ذلك الحين ، ينتظر أن تقدم عقود خبرة استشارية تتجاوز قيمتها ٧٠ ٠٠٠ من دولارات الولايات المتحدة الى كبير موظفي المشتريات عن طريق لجنة العقود ، باستثناء عقود الخدمات الخاصة .

١٤٩ - ويرى المجلس أن القاعدة المالية ١١٤-٢١ لا تعفي أي فئة من فئات العقود التي ترتبط بأكثر من ٧٠ ٠٠٠ من دولارات الولايات المتحدة من شرط تقديمها الى لجنة العقود . وينبغي مراعاة الاحكام ذات الصلة .

مدة العقود

١٥٠ - في الفترة من تشرين الاول/اكتوبر ١٩٨٨ وحتى نهاية عام ١٩٩١ ، جرى استخدام موظف سابق ببرنامج الأمم المتحدة الإنمائي خبيراً استشارياً بعقود متتالية ذات أشكال مختلفة ، شملت أتعاباً بلغت أكثر من ١٨٠ ٠٠٠ من دولارات الولايات المتحدة وبلغ مجموع تكلفتها أكثر من ٢٥٠ ٠٠٠ من دولارات الولايات المتحدة . وطبقاً لأحكام الأمم المتحدة ذات الصلة ، ينبغي أن تكون الخدمات محددة بمدة أقصاها ستة أشهر في أية فترة مدتها ١٢ شهراً متعاقباً . ولا يجوز إلا في ظل ظروف استثنائية تمديد المدة الى تسعة أشهر أو ١٢ شهراً .

١٥١ - ووافقت الادارة بصورة أساسية على ضرورة عدم استخدام الخبراء الاستشاريين بطرائق مختلفة على أساس طويل الأجل . وسيجري العمل على ضمان تلافي تلك الممارسات في المستقبل . وستتبع أحكام الأمم المتحدة ذات الصلة قدر الامكان ، مع تسجيل أي حالات استثنائية لها ما يبررها يعتمدها على وجه التحديد مدير البرنامج ذاته والاسباب الداعية لها .

١٥٢ - وفي حالة أخرى ، تقاعد أحد الموظفين في عام ١٩٨٧ ، بعد ست سنوات من بلوغه السن العادي للتقاعد ، ومنذ ذلك الحين جرى استخدامه خبيراً استشارياً عن طريق اتفاقات الخدمة الخاصة . وبالإضافة الى انتهاك الاحكام المتعلقة بمدة تلك العقود ، من الواضح أنها استخدمت في هذه الحالة للتحايل على اشتراطات تقاعد الموظفين .

١٥٣ - وأوضحت الادارة أن المستشار قدم المساعدة في عدد من المسائل البالغة الأهمية ، بيد أنه سيجري تصحيح التحايل على اشتراطات التقاعد في المستقبل القريب .

١٥٤ - وكرر المجلس تأكيد أنه ، بالإضافة الى مسألة قانونية الترتيبات التقاعدية المحددة ، لا يوجد أساس لاستخدام الخبراء الاستشاريين بصورة دائمة مثل الموظفين ، بصرف النظر عن الاسباب الداعية لهذا الاجراء .

مسؤوليات الخبراء الاستشاريين وتقييم ادائهم

١٥٥ - طبقا للعقد الحالي الذي يشمل الفترة بين ايلول/سبتمبر ١٩٩١ و آب/أغسطس ١٩٩٢ ، يقدم مدير معاون سابق ببرنامج الأمم المتحدة الإنمائي المشورة الى مدير البرنامج "في المسائل المتعلقة بالبرنامج حسبما يطلبه مدير البرنامج" . وتتطلب منه إحدى المهام إعداد ورقة . ويقدم ثمانية موظفين المشورة والمساعدة . وفي إحدى الحالات ، قدمت ورقة من ١٥ صفحة ، استغرقت اسبوعا كاملا من خطة عمل الموظفين .

١٥٦ - والخبراء الاستشاريون ليسوا موظفين ولا يفترض أن يغضوا أي مسؤولية من مسؤولياتهم الى موظفي برنامج الأمم المتحدة الإنمائي . وعلاوة على ذلك ، وكما أبلغت الادارة بالفعل في مناسبات أخرى ، ينبغي تحديد الخدمات المنتظرة من الخبير الاستشاري والوقت اللازم لانجازها تحديدا أدق في العقود من أجل تسهيل تقييم الاداء ، الذي لم يظطلع به على النحو المطلوب ، في هذه الحالة ، وفي حالات كثيرة أخرى .

١٥٧ - وعلقت الادارة بأن دور المستشار تمثل في استخلاص وتجميع المعلومات القائمة وتقديم توجيه استراتيجي شامل لكل دراسة على حدة . وبالإضافة الى ذلك ، قام بتقديم المشورة الى مدير البرنامج في طائفة واسعة من مسائل برنامج الأمم المتحدة الإنمائي . وفي ظل تلك الظروف ، لم يعتبر من الضروري وصف المهام أو تواريخ الانجاز على نحو أدق . وتم الوفاء بجميع الالتزامات بصورة كافية ، بالنظر الى أن الممارسة العادية للخبراء الاستشاريين تتمثل في تلقي المعلومات والاسهامات من الموظفين .

١٥٨ - وعلى الرغم من الدور المحدد لأي مستشار أقدم لمدير البرنامج ، يرى المجلس ضرورة التقيد بالاشتراطات التعاقدية في تلك الحالات مثلها في ذلك مثل أي عقد آخر للخبرة الاستشارية . وعلاوة على ذلك ، ينبغي ألا يمثل اسهام موظفي برنامج الأمم المتحدة الإنمائي باجزاء كبيرة من مهمة الخبير الاستشاري ممارسة عادية .

الترتيبات التعاقدية المحددة للمستشار الخاص

١٥٩ - في كانون الثاني/يناير ١٩٨٩ ، طلب الى أحد الاشخاص أن ينظر في إقامة علاقة طويلة الأجل مع برنامج الأمم المتحدة الإنمائي كمستشار خاص لمدير البرنامج . وجسرى التأكيد له بأن أجره سيكون على أساس المرتب والبدلات ذات الصلة التي يحصل عليها أمين عام مساعد . وأدى هذا الى وجود مجموعة متنوعة من الترتيبات التعاقدية التي تتجاهل قواعد وتعليمات الأمم المتحدة وبرنامج الأمم المتحدة الإنمائي ذات الصلة :

(أ) جرى التعاقد مع الخبير الاستشاري لفترة متعاقبة تزيد على ثلاث سنوات ونصف السنة (حتى نيسان/أبريل ١٩٩٣) ، على الرغم من أن هذا الاستخدام ينبغي في العادة أن يكون محدودا بستة أشهر وألا يتجاوز تسعة أشهر في أي ١٣ شهرا متعاقبا ؛

(ب) لا يتمشى الترتيب التعاقدي المستخدم (عقد خدمات الادارة الخاصة) مع الاشتراطات القائمة ويخلق فئة جديدة من الموظفين لم تأذن بها الجمعية العامة ؛

(ج) حصل الخبير الاستشاري على أتعاب بلغت في البداية ٣٥٠ من دولارات الولايات المتحدة لكل يوم عمل ، عدلت بعد ذلك الى ٤٧٥ من دولارات الولايات المتحدة لكل يوم عمل ، وفي أيلول/سبتمبر ١٩٩٠ ، ارتفعت الى ٥٠٠ من دولارات الولايات المتحدة لكل يوم عمل مما أدى ، حتى الآن ، الى ما يقرب مجموعه من ٣٨٠ ٠٠٠ من دولارات الولايات المتحدة . وهذا الاجر ، المعادل لاجر أمين عام مساعد ، منج دون وجود وظيفة مقابلة أذن بها مجلس الادارة ؛

(د) وقد حملت ، بعض الوقت على الاقل ، تكاليف الخبير الاستشاري على وظيفة أمين عام مساعد شاغرة في برنامج الأمم المتحدة الإنمائي ؛

(هـ) وقام برنامج الأمم المتحدة الإنمائي بتغطية تكاليف انتقال المستشار الى نيويورك (حوالي ٣ ٥٠٠ من دولارات الولايات المتحدة) ، على الرغم من أن هذا الاستحقاق لا ينطبق إلا على الموظفين الدائمين ؛

(و) وبالرغم من انتقال المستشار في نيسان/أبريل - أيار/مايو ١٩٨٩ ، ومع أن نيويورك تمثل أحد مراكز العمل المتفق عليها في العقد ، فإنه حصل على بدل إقامة يومي أثناء إقامته في نيويورك . وبلغت هذه المدفوعات ، التي توقفت بعد ذلك ، ما يقرب من ٨٠ ٠٠٠ من دولارات الولايات المتحدة في عامي ١٩٨٩ و ١٩٩٠ ؛

(ز) وتتجاوز معدلات بدل الإقامة اليومي المتفق عليها في العقد (١١٥ في المائة ، ومنذ أيلول/سبتمبر ١٩٩٠ ، ١٤٠ في المائة) استحقاقات الموظفين ، التي تسري على الخبراء الاستشاريين أيضا ؛

(ج) وخلافا للحكم الوارد في الدليل العام للشؤون الادارية ،
استحق الخبير الاستشاري السفر بدرجة رجال الاعمال بصرف النظر عن عدد ساعات
الطيران ؛

(ط) وجرى رد تكاليف تأمينه الطبي أثناء إقامته في نيويورك ،
وهو استحقاق لا يمنح حتى للموظفين ؛

(ي) وبالرغم من أنه لا يجوز للخبير الاستشاري أن يؤدي أي وظيفة
من وظائف الموظفين الدائمين أو يعطى أية مسؤوليات تمثيلية أو اشرافية ،
يرأس المستشار وحدة تنظيمية ويقدم اليه الدعم في مسؤولياته ١٢ من موظفي
برنامج الأمم المتحدة الإنمائي وخمسة خبراء استشاريين ؛

(ك) لم يجر التقييم المطلوب لخدماته بوصفه خبيرا استشاريا .

١٦٠ - وسلمت الادارة بهذه الحقائق مبدئيا ولكنها رأت أن لمستوى الاجر وغيره ممن
التعويضات ما يبرره لكون هذا المستشار مفكرا مرموقا في مجال التنمية العالمية .
ولا شك في أن مزاياه الفذه كانت تستحق التعويض على مستوى أمين عام مساعد لو وجد
منصب ملائم . وكانت الاستحقاقات التعاقدية متفقة وهذا التقييم .

١٦١ - وعلى الرغم من مؤهلات أو جدارات هذا المستشار التي بينتها الادارة بإيجاز ،
لا يرى المجلس أن للترتيبات التعاقدية في هذه الحالة مسوغا من أي وجهة نظر .
فالالتحاق في الاجراءات أمر لا بد منه إذا أريد للمنظمة أن تؤدي وظائفها على النحو
المحيط . ولا بد ، بالتالي ، من وضع القدوة الصحيحة على مستوى كبار الموظفين .

العقود مع الخبراء الاستشاريين في مجال الهندسة المعمارية

١٦٢ - في عامي ١٩٨٨ و ١٩٨٩ منح قسم الخدمات الميدانية والاسكان التابع لبرنامج
الأمم المتحدة الإنمائي سبعة عقود لخبير استشاري واحد في مجال الهندسة المعمارية .
وبلغت قيمة الاتعاب ما يزيد على ١,٤ مليون دولار . ولم تجر مناقمة في ثلاثة من هذه
الحالات . واقتقرت إحدى الحالات الى عقد موقع فيما أمكن توفير نسخة عن العقد فقط في
ثلاث حالات أخرى . وأعطى هذا المهندس في أربع حالات مدفوعات مسبقة وصلت الى ٦٠ في
المائة من أتعابه . وفي رأي المجلس أن الخدمات المذكورة لا تبرر هذه السلف
الكبيرة .

١٦٣ - وأكدت الإدارة للمجلس أنه قد تم اتخاذ التدابير اللازمة لضمان تشديد الالتزام بالاجراءات المرعية . ولكن رثي أن المدفوعات المقدمة سلفاً لا تخرج على الممارسة المتبعة في الصناعة . ويؤكد المجلس أنه كان ينبغي تطويع السلف للتقدم المحرز في العمل .

١٦٤ - وفي إحدى الحالات ، وافقت لجنة العقود على التعاقد مع خبير استشاري في الهندسة المعمارية لفترة سنة واحدة تبدأ في تشرين الأول/أكتوبر ١٩٨٧ وتنتهي في أيلول/سبتمبر ١٩٨٨ ، دون طلب تقديم عطاءات تنافسية . وكان من المقرر ألا تزيد الاعتاب في أي مشروع من المشاريع عن ٣ في المائة أو ٧ في المائة على التوالي . كما كان من المقرر أن يقدم في آخر الفترة تقييم ، يشمل القدرة التنافسية في هذه الاعتاب . والواقع أن برنامج الأمم المتحدة الإنمائي اتفق مع المهندس المعماري الاستشاري على اعتاب نسبتها ١٠ في المائة ، وأن الخدمات قدمت حتى حزيران/يونيه ١٩٩١ . ووصلت الاعتاب المدفوعة بين عامي ١٩٨٨ و ١٩٩١ إلى أكثر من ٢٥٠ ٠٠٠ من دولارات الولايات المتحدة . ولم توضع عقود مكتوبة وفقاً لما ينص عليه البند ١١٤-٢٤ من النظام المالي . ولم يقدم إلى لجنة العقود تقرير تقييمي .

١٦٥ - واعتبرت الإدارة أن هذه الاعتاب معقولة بالنسبة إلى القيمة الناتجة في هذا الشأن . ومع ذلك اتخذت الاجراءات اللازمة لزيادة التكافؤ وضمان طلب عطاءات تنافسية في الاستعانة بخدمات خبير استشاري في الهندسة المعمارية في المقرر .

١٦٦ - ويكرر المجلس أنه كان ينبغي التقيد بالشروط التي فرضتها لجنة العقود . وينبغي التأكد في المستقبل من الالتزام عند منح هذه العقود بشروطها المنصوص عليها في النظام المالي .

خدمات الدعم الإنمائي

١٦٧ - أنشأ مجلس الإدارة بمقرره ٥٩/٨٩ بندا مستقلا من المخصصات رصد له ٥ ملايين من دولارات الولايات المتحدة لتطبيق مفهوم خدمات الدعم الإنمائي ، مزودا المكاتب الميدانية بأموال إضافية للخدمات الاستشارية قصيرة الأجل . وتنص المبادئ التوجيهية الموافقة لهذا المقرر الموضوعة في كانون الأول/ديسمبر ١٩٨٩ على أنه ينبغي لهذه الأموال أن تساعد الممثلين المقيمين على اختيار البرامج اختياراً مستنيراً وعلى توفير خيارات استراتيجية مناسبة في مجال التعاون التقني مع الحكومات . وتوضحاً لهذا المفهوم أدرجت المبادئ عدداً من مجالات النشاط كأمثلة .

١٦٨ - ويتساءل المجلس عما إذا كانت هذه المبادئ توفر توجيهها كافيا ، إذ يبدو أنها تغطي ما يكاد يكون أي غرض يتصل بالمعونة الإنمائية بوجه عام . ويبدو أن كيفية استخدام أموال خدمات الدعم الإنمائي متروكة لتقدير الممثلين المقيمين . وبمزيد من التحديد والدقة ، ينبغي أن تحدد هذه المبادئ الأهداف المراد تحقيقها تحديدا واضحا . ولا غنى عن الرصد الدقيق من جانب المقر للتحقق من أن تقارير الخبراء الاستشاريين الممولة من اعتماد خدمات الدعم الإنمائي تستخدم لغرض واضح المعالم ، ويتخذ الاجراء المناسب ويؤمن التنسيق بين مختلف المكاتب الميدانية لاجتناب الانفاق المزدوج لتحقيق ذات الغرض . والرصد الوافي شرط لا بد منه أيضا لتقييم الانجازات بالمقارنة مع التكاليف الامر الذي يعتبره المجلس ضروريا بعد انقضاء فترة اختبار معقولة قبل الاخذ بهذا المفهوم على الصعيد المؤسسي .

١٦٩ - ووافقت الادارة ، وإن أبدت بعض التحفظات ، على مراجعة المبادئ التوجيهية وتعديلها عند الضرورة . وكان من المتوقع أن تنتهي المراجعة في غضون الربع الثاني من عام ١٩٩٢ .

١٧٠ - وتوصي المبادئ التوجيهية لخدمات الدعم الإنمائي بتوظيف الخبراء الاستشاريين على أساس اتفاقات موحدة للخدمات الخاصة لا تزيد مدتها على تسعة شهور . وهذا ما لا يتماشى مع ما تنص عليه نشرة الامين العام ST/SGB/177 والتعليمات الادارية ST/AI/296 الصادرة في ١٩ تشرين الثاني/نوفمبر ١٩٨٢ التي تحدد المدة القصوى لعقود الخبراء الاستشاريين بستة شهور ، عادة ، في أي فترة ١٢ شهرا متعاقبة . وتنسوي الادارة إدخال الاحكام المناسبة لذلك بالاقتران بالتنقيح المزمع إجراؤه للمبادئ التوجيهية . ويوصي المجلس بالقيام ، فضلا عن ذلك ، برصد تقيد المكاتب الميدانية بهذا الصدد .

١٧١ - كان ٢٥ في المائة تقريبا من الخبراء الاستشاريين الذين وظفتهم في عام ١٩٩٠ المكاتب الميدانية في آسيا والمحيط الهادئ ، وأمريكا اللاتينية ومنطقة البحر الكاريبي ، غير موظفين محليا . وكان متوسط أجور هؤلاء أعلى بمعدل الثلشين من أجور الخبراء الاستشاريين المحليين . ومن المفروض ، وفقا للمبادئ التوجيهية لخدمات الدعم الإنمائي ، أن يكون الخبراء الاستشاريون من مواطني البلد ، لأن المفهوم الانف الذكر يستهدف استغلال الخبرات الفنية المتاحة محليا .

١٧٣ - وسلمت الادارة بأنه ينبغي استخدام القدرات المحلية الى أقصى حد ممكن ، ولكن لا يستطيع سوى الممثل المقيم أن يحكم على ذلك كما يجب . ورشي أنه من غير المستحسن تحديد نسبة مئوية مستهدفة . وتوقعت الادارة أن يزيد استخدام مواطني البلد في المستقبل . ويود المجلس التأكيد على أن الأساس المنطقي الذي يقوم عليه مفهوم خدمات الدعم الإنمائي يستلزم ، كما يستلزم الاستخدام الفعال للموارد ، بذل جهود مكثفة للاعتماد على الخبرة الفنية المحلية .

تكاليف إدارة شؤون الموظفين وتكاليف كشوف المرتبات وتكاليف الموظفين

الموظفون الحاصلون على إجازة خاصة والموظفون المعينون على أساس القيام بمهام فوق المقرر

١٧٣ - استعرض المجلس الحالات المتعلقة بالموظفين الحاصلين على إجازة خاصة بأجر كامل و/أو المعينين على أساس القيام بمهام فوق المقرر . وتعلقت حالة معينة من هذه الحالات بموظف رتبته د - ٢ يعمل لدى برنامج الأمم المتحدة الإنمائي منذ عام ١٩٨٧ بعقود محددة الأجل ، وعينه البرنامج في بلدان مختلفة ممثلاً مقيماً إلى أن سحب من مركز عمله الأخير في آب/أغسطس ١٩٨٩ . ورفض هذا الموظف تعيينه في بلد آخر ، بل قدم استقالته ، ولكن البرنامج لم يقبلها وأعطاه عوضاً عن ذلك إجازة خاصة بأجر كامل لمدة ثمانية أشهر تقاضى عنها قرابة ٨٠ ٠٠٠ من دولارات الولايات المتحدة . وعين هذا الموظف من أيار/مايو ١٩٩٠ حتى نهاية عام ١٩٩١ في شعبة مراجعة الحسابات واستعراض التنظيم على أساس القيام ، في الغالب بمهام فوق المقرر . ونفذ في هذا الإطار مهاماً مختلفة كان العديد منها بناء على طلب مباشر من مكتب مدير البرنامج ، ولكنها غير مدرجة إلا بصورة استثنائية في خطة عمل الشعبة . ثم عين في كانون الثاني/يناير ١٩٩٣ لمدة ستة أشهر موظفاً مسؤولاً بالوكالة في أحد المكاتب الميدانية ولكن تعيينه أنهى بعد ذلك بشهرين . ثم تقرر تعيين هذا الموظف مرة أخرى في أحد المكاتب الميدانية كموظف مسؤول بالوكالة ريثما يعين في وظيفة أطول أجلاً . وكان عقده مع برنامج الأمم المتحدة الإنمائي منتهياً في كانون الثاني/يناير ١٩٨٩ قبل إجازته الخاصة ولم يمسدد إلا في حزيران/يونيه ١٩٩٠ بأثر رجعي . وانقضى أجل هذا العقد الجديد في نهاية نيسان/أبريل ١٩٩١ وجدد في أوائل عام ١٩٩٣ حتى ٣١ آذار/مارس ١٩٩٣ .

١٧٤ - ولم توثق توثيقاً وافياً في الملفات سواء القرارات التي اتخذتها الادارة العليا في هذه الحالة أو الأسباب التي أوجبتها . ووفقاً لدليل موظفي برنامج الأمم المتحدة الإنمائي لا يجوز منح إجازة خاصة كاملة الأجر إلا في بعض الظروف المحددة ؛

ولا ينطبق أي منها على هذه الحالة . ويزيد من صعوبة تبرير إنفاق ٨٠ ٠٠٠ من دولارات الولايات المتحدة دون أن توفر أي خدمات نظيرها ، إنه لم يوجد ولا حتى عقد سار أثناء هذه الفترة .

١٧٥ - إن سلطة مدير البرنامج في تعيين الموظفين مقيدة بسلطة مجلس الإدارة . فلا يستطيع أن يسند مسؤوليات الى موظف ما إلا إذا وجد وظيفة معتمدة لهذه الأنشطة . ويرى المجلس ، بالتالي ، إنه لا يوجد مبرر لتوظيف أي موظف على أساس القيام بمهام فوق المقرر . ولم توجد في الحالة المذكورة أي حاجة الى إجراء كهذا بسبب الافتقار الى عقد سار ولأن الموظف اعتمد الاستقالة .

١٧٦ - وكان هناك أيضا موظفون من الفئة الفنية معينون على أساس القيام بمهام فوق المقرر و/أو حاصلون على إجازة خاصة بأجر كامل ، وذلك في ١٣ حالة . وكما حدث في الحالة الآنفة الذكر لم تسجل ، أو لم تسجل بصورة وافية ، الأسباب التي استند اليها هذا الوضع المحدد ولا الاجراءات التي ربما اتخذت لإنهاء . وكان لا بد من ملاحظة فجوات زمنية كبيرة وغيرها من أوجه القصور في السجلات . ويرى أنه لا غنى عن التوثيق بمزيد من الشمول والدقة إذا أريد إدارة شؤون الموظفين إدارة صحيحة .

١٧٧ - وفي ست من حالات الإجازة الخاصة بأجر كامل ، مُنح هذا الاستحقاق لمدد تتراوح ما بين شهرين و ٤١ شهرا لموظفين تراوحت رتبهم ما بين ف - ٣ و ف - ٥ . وبلغ مجموع المرتبات الأساسية وحدها حتى نيسان/ابريل أكثر من ٧٣٠ ٠٠٠ من دولارات الولايات المتحدة . وفي ثلاث من هذه الحالات أشارت الادارة ، في تعليل قرارها ، الى أسباب طبية ، ولكن لم يكن أي من الموظفين المعنيين في إجازة مرضية مصدق عليها رسميا عندما اتخذت الادارة قرارها . يضاف الى ذلك أنه لا يحق للموظف أن يحصل على إجازة بأجر كامل حتى في حال مرضه لمدة طويلة . وكانت الإجازة ، في حالات أخرى جزءا من اتفاق على الإنهاء لعدم تمكن المنظمة من تعيين هؤلاء الموظفين في مناصب معتمدة تتناسب ومؤهلاتهم . ولم تنطبق الأسباب المعدة في التعليمات ذات الصلة المبررة للإجازة الخاصة بأجر أو بدون أجر ، على أي من هذه الحالات . ولم يوجد ما يشهد أن المدير اتخذ القرارات ذات الصلة أو صرح باتخاذها على الاقل ، كالمطلوب .

١٧٨ - وجرى في ثلاث حالات تحويل موظفين برتب ف - ٤ و ف - ٥ معينين على أساس أداء مهام فوق المقرر الى منظمات أخرى في منظومة الأمم المتحدة بإعارات غير واجبة الاسترداد ، وذلك على الرغم من أنه يتعين ، عادة ، بموجب الاتفاق ذي الصلة المعقود

فيما بين المنظمات في ٦ نيسان/ابريل ١٩٩٢ ، أن تتحمل المنظمة التي تتلقى خدمات الفرد المعار عبء المرتبات وما يتصل بها من تكاليف . ودامت هذه التعميمات ما بين تسعة شهور وأكثر من ٢٢ شهرا ، وبلغت المرتبات التي دفعها برنامج الأمم المتحدة الإنمائي خلال هذه المدة ما يزيد على ٣٠٠ ٠٠ من دولارات الولايات المتحدة . ولما كان المانحون لصالح برنامج الأمم المتحدة الإنمائي يوفرون الأموال لدعم البرنامج بالتحديد ، فإن المجلس لا يرى وجود مسوغ لتزويد منظمات أخرى بموظفين لفترات طويلة الى هذا الحد ، بدون استرداد تكاليفهم بصورة وافية .

١٧٩ - ونظرا للحالات الآنفة الذكر يؤكد المجلس على أنه ينبغي أن يكون للقرارات المتعلقة بشؤون الموظفين ما يبررها في الاحكام ذات الصلة وأن تبين أسبابها على نحو واف من خلال تقديم وثائق كافية .

تكاليف الدعم المتعلقة باتفاقات الخدمات الادارية

١٨٠ - يوفر مكتب خدمات المشاريع خدمات ادارية ، مثل شراء السلع ، لاطراف أخرى . ولأن هذه الخدمات ليست من الانشطة الاساسية لبرنامج الأمم المتحدة الإنمائي ، فرض مجلس الادارة على مكتب خدمات المشاريع أن يسترد بالكامل جميع التكاليف الناشئة عن اتفاقات الخدمات الادارية هذه . وامتثالا لهذا القرار وضع المكتب ما يدعى رقم قياسي للتعقيد يوفر نسبة مئوية مرجعية يستند إليها في مراجعة نتائج تقدير التكاليف الفعلية .

المستوى العامل للتعاب

١٨١ - بلغ متوسط عائدات مكتب خدمات المشاريع من اتفاقات الخدمات الادارية في عام ١٩٨٩ ما نسبته ٨,٢ في المائة . وهذه نسبة متدنية على ما يبدو ، إذ كان ينبغي أن تتراوح هذه الرسوم ، وفقا للتعليمات ذات الصلة ، ما بين ٥ و ١٤ في المائة ، ولأن تكاليف المكتب الخاصة بدعم الوكالات تبلغ ١١ في المائة (بناء على ترتيبات تكاليف الدعم قبل تنقيحها في عام ١٩٩١) . وأكدت الادارة أنه جرى التفاوض على الرسوم الادارية لكل مشروع على حدة مع المانحين والمتلقين وأن التكاليف تسترد بالكامل . ولما كانت اتفاقات الخدمات الادارية توفر عامة خدمات محددة لمشاريع كبيرة تؤدي فيها الحكومات المتلقية ذاتها مهامها ، ينبغي ، بالتالي ، ألا تقارن رسومها بمعدلات تكاليف الدعم السارية على المشاريع الممولة من برنامج الأمم المتحدة الإنمائي .

١٨٣ - ويرى المجلس أن معدل تكاليف دعم الوكالات وتقديرات الادارة للتكاليف يوفران على الأقل ، إن لم يوفرا أي شيء آخر ، مؤشرات للحجم المتوقع للتكاليف . وكلاهما يشير نحو زيادة الحجم المتوقع للتكاليف على المبالغ المستردة من خلال الرسوم .

الإجراء الحسابي

١٨٣ - باستعراض الإجراء الحسابي ، وجد المجلس أن أحد عناصر الكلفة الحاسمة ، المسمى وقت موظف إدارة البرامج ، قد حدد بمستوى غير واقعي فيما يتعلق بالقوى العاملة المتاحة . كما لم تؤخذ بعين الاعتبار أيضا التغييرات التي من المرجح أن تحدث خلال تنفيذ المشاريع لكنها لا تؤدي بالضرورة إلى تنقيح لاتعاب الادارة . علاوة على ذلك ، إذا لم يتفق تقدير التكاليف الحقيقية ، بما في ذلك وقت موظف ادارة البرامج ، والدعم الاداري والتنظيمي ، والخدمات التقنية والسفر ، والنسبة المئوية المرجعية المشتقة من الرقم القياسي للتعقيد ، فإن على موظف ادارة البرامج أن يغير التكاليف الحقيقية وفقا لذلك . وعندها تعود مسألة تقدير ماهية عناصر التكاليف التي ينبغي زيادتها أو تخفيضها إلى الموظف نفسه ، بحيث تصبح النتيجة مسألة تقدير الفرص المتاحة .

١٨٤ - ويرى المجلس أن الإجراء الحالي يستهلك وقتا كثيرا وهو مكلف ولا يبدو سليما إلا للوهلة الاولى . وينبغي تحديد الخدمات الادارية على أساس الوقائع ، مع مراعاة جميع الانشطة التي يكون مكتب خدمات المشاريع مسؤولا عنها .

١٨٥ - واعتبرت الادارة النظام صالحا وضروريا عملا بقرار مجلس الادارة . بيد أنه تم التسليم بوجوب احتواء التكلفة الإجمالية للوحدة من خدمات مكتب خدمات المشاريع فسي عنصر التكلفة هذا بدلا من وقت موظف إدارة البرامج . وهذا قيد التصحيح . وقد وضعت خطة لإصدار مبادئ توجيهية منقحة بحلول نهاية عام ١٩٩٣ .

١٨٦ - ويرى المجلس أن الإجراء المعقد ، والذي يستهلك كثيرا من الوقت حسبما تبين تجربة موظفي ادارة البرامج الذين تمت مقابلتهم خلال عملية مراجعة الحسابات ، لا تبرره النتائج التي تم الحصول عليها ، حتى ولو تم تصحيح أكثر العيوب وضوحا .

ادارة البرامج

وضع ميزانية المشاريع لفترة سنتين

١٨٧ - قدم المجلس في السابق تقارير عن هذه المسألة (انظر المرفق الثاني من هذا التقرير). وبناءً على طلب مجلس الإدارة (المقرر ٤٧/٩١) واللجنة الاستشارية لشؤون الإدارة والميزانية (انظر A/45/570 و Corr.1 ، الفقرة ٣٣) ، ظلت المسألة قيد الاستعراض خلال فترة السنتين الماضية .

١٨٨ - إن تقنية وضع الميزانية لفترة سنتين ، التي تشكل جزءاً من مجموعة تدابير أدخلت خلال الفترة ١٩٨٦-١٩٨٧ ، تتيح لوكالة ما أن تستخدم ميزانية المشاريع المعتمدة بقدر ما من المرونة ، مستخدمة في أي سنة جارية الرصيد غير المستفاد منه من السنة السابقة (في مطلع كل سنة) أو ميزانية السنة التالية (قرب نهاية كل عام) ، ضمن إطار محددة لتلبية الاحتياجات التنفيذية . وبالنظر إلى طبيعتها الابتكارية ، أدخلت هذه التقنية على أساس تجريبي بغية اعتماد توزيع أكثر تكافؤاً لأنشطة المشتريات خلال العام ، وصياغة أكثر واقعية لميزانيات المشاريع وتحسين معدلات تنفيذ المشاريع . وحيث أن أول تحليل أُجري لم يعتبر كافياً للخروج بحكم نهائي ، تم الاتفاق على تمديد الفترة التجريبية ثلاث سنوات أخرى .

١٨٩ - وأشار المجلس مراراً إلى أن أشار تقنية وضع الميزانية لفترة سنتين لا يمكن أن تقيّم إلا من خلال حقائق تمثيلية ، من حيث العدد والحجم والتوزيع الإقليمي ، تشيخها الوكالات والمكاتب الإقليمية ، وتقدم استبياناً للمعلومات المحددة المطلوبة . وقد حصلت الإدارة على ردود من ١٤ مكتباً إقليمياً وعدة وكالات . ولم يذكر سوى ثلاثة مكاتب إقليمية ، أي ثلاثة في المائة من جميع المكاتب الإقليمية الـ ١١٥ ، بصورة واضحة أن تقنية وضع الميزانية لفترة سنتين تستخدم في نطاق اختصاصها ومن جانب وكالات محددة . بيد أن هذه الحالات القليلة نفسها لم تقدم أي دليل على أي تحسينات حقيقية حدثت بفعل هذه التقنية . ولم تشر أي أرقام قدمت الوكالات إلى مدى اتصالها بالمشاريع التي طبقت فيها هذه التقنية ، وعليه لم تكن هنالك جدوى تذكر من تقييمها . بيد أن المجلس لاحظ الموقف الإيجابي لجميع المكاتب الإقليمية والوكالات المشاركة في هذه الممارسة إزاء مفهوم وضع الميزانية لفترة سنتين .

١٩٠ - وسلّمت الإدارة بأنه لا يمكن ، بصرف النظر عن الدعم النوعي الذي تقدمه المكاتب الإقليمية والوكالات لمفهوم وضع الميزانية لفترة سنتين ، تقييم أشار هذه

الميزنة من الناحية الكمية . وفي هذه المرحلة ، لا يعتبر مثل هذا التقييم ذا جدوى أو مبرر مباشر . لكنها أشارت إلى أنها ستواصل رصد خطة وضع الميزانية لفترة سنتين .

١٩١ - وبفعل عدم وجود وقائع قابلة للتحقق وبيانات إحصائية ، لا يجد المجلس ان ثمة أسما صالحة تسمح له بإجراء تقييم سليم لأثار تقنية وضع الميزانية لفترة سنتين ، وهو بذلك ليس في وضع يخوله تأكيد أن الاهداف المتمثلة بذلك قد تحققت بالفعل .

إجراء تقييم المشاريع واعتمادها في المكاتب الاقليمية

١٩٢ - أجرى المجلس مراجعة حسابات شاملة لعدة قطاعات ، تشمل شعبة واحدة من كل مكتب من المكاتب الاقليمية الاربعة لافريقيا وآسيا والمحيط الهادئ ، والدول العربية وأوروبا ، وأمريكا اللاتينية ومنطقة البحر الكاريبي . وقد شملت المراجعة مشاريع تقع ضمن اختصاص الشعب المختارة ، أحيلت الى المقر للموافقة عليها في عام ١٩٩٠ .

١٩٣ - وتخضع المشاريع غير المندرجة في إطار سلطة موافقة الممثل المقيم ، أو تلك المحالة الى المقر من المكتب التنفيذي ، لتقييم لجان تقييم المشاريع المنشأة في كل مكتب إقليمي . وفي عام ١٩٩٠ ، عقد في المقر ١٧٢ اجتماعا من هذه الاجتماعات ، استعرضت ٥٠١ مشروعا . وبالتالي ، تناولت لجان تقييم المشاريع ما متوسطه ثلاثة مشاريع في كل جلسة . وكانت الاجتماعات تضم ما بين ٥ مشاركين و ٢٠ مشاركا .

١٩٤ - ولم يُبلغ أي من الاجتماعات حسبما تبين ، لكن ثلاثة من المكاتب الإقليمية الاربعة أعادت نحو ثلث المشاريع إلى المكتب الاقليمي المعني بالتنقيح أو إعادة الصياغة . وفي الحالات التي لم يكن فيها عيوب واضحة بهذا الشكل ، قدمت لجان تقييم المشاريع بشكل رئيسي ملاحظات بشأن الإطار التنظيمي والمؤسي أو بشأن المسائل التقنية المتكررة ، مثل نواحي التدريب وبناء القدرات البشرية أو المشاركة النسائية ، أو أن البيانات كانت ذات طابع عام وغير ذات جدوى تذكر في إجراء تحسينات ملموسة على المشاريع .

١٩٥ - وبالنظر إلى أن الموارد من العاملين محدودة على جميع المستويات المعنية ، لا تعتبر طبيعة أوجه القصور المحددة والمداخلات التي تقدمه فعليا لجان تقييم المشاريع ، وهي اجتماعات شبه أسبوعية لأربع لجان واسعة تضم موظفين رفيعي المستوى ، سبيلا ناجعا لتقييم المشاريع . وفي حال إعداد مشاريع متقنة على المستوى الميداني وعلى مستوى الشعب وإمكان الحصول مباشرة على ملاحظات الوحدات التقنية مثل الشعبة الاستشارية التقنية أو الشعبة المعنية بدور المرأة في التنمية ، يمكن حينئذ التخلي

عن اجتماعات لجان تقييم المشاريع أو على الأقل تقليل عددها ونطاقها إلى حد كبير دون إفساد التقييم السليم للمشاريع . ويمكن تبسيط عملية الموافقة ، بحيث يختصر القدر اللازم من الوقت والعمالة .

١٩٦ - وأشارت الإدارة إلى أن عملية التقييم والموافقة كانت جزءا من ممارسة استعراض مهام المقر في عام ١٩٩١ . وإن نتائج هذه الممارسة وسواها من الممارسات المتعلقة بها هي قيد المداولة ويُنتظر اتخاذ قرارات بشأن هذه المسائل خلال الفترة المتبقية من عام ١٩٩٢ . وفي غضون ذلك ، جرت بعض أنشطة الترشيد . بيد أنه ينبغي ملاحظة أن لجان تقييم المشاريع هي أيضا بمثابة آلية هامة لتبادل الآراء والأفكار بين كبار المديرين . علاوة على ذلك ، فهي لا تعمل دائما على امتصاص قدر كبير من وقت كبار المديرين على النحو الذي يوحى المجلس به ، إذ أن الملاحظات تقدم في مناسبات عديدة من الوحدات التقنية خطيا .

١٩٧ - ويبدو أن من المتضارب بعض الشيء تبرير الاجتماعات بالتشديد على وظيفتها الاتصالية مع الإشارة في الوقت ذاته إلى أنها لا تستهلك وقتا كثيرا لأن العديد من ملاحظات الوحدات التقنية تقدم كتابيا . بيد أن رد الإدارة يؤكد ضمنا إمكان الحد من الاجتماعات من حيث الحجم والتواتر والمدة ، حيث أن معظم المدخلات الفنية هي مساهمات من الوحدات التقنية . وعليه يؤكد المجلس مجددا ضرورة وضع عملية تقييم وموافقة تكون أكثر كفاءة وفعالية .

١٩٨ - وطرح المجلس ملاحظات أخرى تتعلق بالإجراء المذكور كما يلي :

(أ) لم تكن صياغة قرارات لجان تقييم المشاريع واضحة في كل الحالات ؛

(ب) في مكتبين من المكاتب ، لم تكن الملفات المركزية لمحاضر اللجان تتضمن في معظم الحالات القرارات ذات الصلة ؛ وبوجه خاص ، لم تكن هناك جداول أعمال في المكتبين الآخرين ؛

(ج) لم يُعثر على قوائم التحقق من تقييم المشاريع في الملفات إلا في بعض المناسبات ؛ وقد شككت المكاتب في قيمة هذا المك حيا ل إجراء التقييم في المقر ؛

(د) ولم يقيم مكتبان اثنان في معظم الحالات بإعداد صف وقائع المشاريع التي تشكل السجل الرسمي لإجراءات الموافقة .

١٩٩ - ويوصي المجلس بتنقيح التعليمات ذات الصلة لزيادة فعالية إدارة البرامج وكفاءتها . إذ يُنتظر منها أن تقدم الإطار الذي لا غنى عنه في عملية التقييم والموافقة ، دون مواجهة عراقيل البيروقراطية البحتة . وينبغي كفالة بلوغ درجة أعلى من الامتثال للتعليمات الباقية . وقد اتفقت الإدارة بصورة أساسية مع النتائج وهي سوف تتخذ إجراءات لمعالجتها .

التقييمات المتعمقة

٢٠٠ - ينص كراس البرامج والمشاريع الصادر عن برنامج الأمم المتحدة الإنمائي في ظروف محددة على إجراء تقييمات للمشاريع . وكما هي الحال في إجراءات التقييم/الموافقة ، أجرى المجلس استعراضا لإدارة البرامج يتعلق بإجراء تقييمات شاملة لعدة قطاعات تشمل شعبة واحدة من كل مكتب من المكاتب الإقليمية الأربعة . وقد غطت مراجعة الحسابات ما يتراوح بين ٢٥ و ٣٠ في المائة من التقييمات التي أُجريت في عام ١٩٩٠ . وتُلخّص النتائج في الفقرات اللاحقة .

الآلية في الاضطلاع ببعثات التقييم

٢٠١ - أدت التعليمات الواردة في كراس البرامج والمشاريع في عدة حالات إلى ظهور نهج آلي حيال إجراء التقييمات بصرف النظر عن الغوائد العملية المتوقعة . ويرى المجلس أن ناحية الجدوى لم تولَ العناية الكافية في هذه الحالات . ويفسح كراس البرامج والمشاريع المجال أمام استثناءات لمتطلبات التقييم في حال وجود مبررات كافية لها . وبالنظر إلى التكاليف المتراوحة بين ١٠ ٠٠٠ و ٢٠ ٠٠٠ دولار للبعثة المتوسطة ، ينبغي الموازنة بين التكاليف والغوائد المحتملة لكل حالة قبل إجراء التقييم .

٢٠٢ - وشددت الإدارة على عدم وجوب إدخال اعتبارات التكلفة في قرار إعفاء مشروع ما من التقييم المتعمق ، لأن هذه هي الوسيلة الرئيسية لكفالة المساءلة . والمجلس ، إذ يعي تماما قيمة تقييمات المشاريع ومهامها ، يحث الإدارة على الاستفادة من هذه الاداة استفادة فعالة .

التقييمات التي يُرى إمكانية الاستغناء عنها في ضوء نتائجها أو أغراضها

٢٠٣ - في بعض الحالات ، لم يجد المجلس أهمية عملية تُذكر من نتائج التقييمات بالنسبة للمشروع ، و/أو أنه وجد أنها تعكس نتائج كان يمكن تحقيقها دون اللجوء إلى

تقييم ، شريطة أن يكون المشروع قد رُصد بصورة كافية . كما أن التقييمات قد استخدمت لأغراض لم تبرّر هذا التدبير . وفيما يلي بعض الأمثلة ذات الصلة :

(أ) لم يتضمن بعض ملفات المشاريع أي تقارير مرحلية أو أي تدابير رصد بما يجعل تقرير التقييم هو الوثيقة الوحيدة التي توفر معلومات بشأن المشاريع ؛

(ب) لم يُجرَ تقييم أحد المشاريع إلا بهدف إيجاد طريقة لسد الشفيرة الزمنية بين النهاية المقررة للمشروع والموافقة على مشروع جديد ؛

(ج) جرى الاضطلاع ببعثة تقييم في ذات الوقت الذي بدأ فيه مشروع مساعدة تحضيرية يتسم عموماً بالأهداف ذاتها مما يشير إلى ازدواجية لاقتصادية للجهود .

٢٠٤ - إن الأمثلة المذكورة أعلاه تشير إلى أن الرصد الكافي يمثل شرطاً أساسياً لاتخاذ قرارات مسؤولة بشأن الحاجة إلى تقييم ما . فضلاً عن ذلك ، لا ينبغي القيام بهذا التدبير إلا للفرض المحدد الذي وُضع له كما أنه لا ينبغي الخلط بين أغراض الرصد والتقييم . وقد اتفقت الإدارة ووجهت انتباه المكاتب المعنية إلى هذه المسألة .

الإعداد غير الكافي لبعثات التقييم

٢٠٥ - أشار المجلس إلى حالة أوفدت فيها بعثة للتقييم للمساعدة في إعداد مشروع منقح لوثيقة أحد المشاريع . ومع ذلك فإن البعثة لم تنجح في تقديم اقتراح يعبّر مرض من وجهة نظر المقرر . وأُعترف بوجود فشل في تقديم وتوجيه الخبر الاستشاري . ونظراً لتكلفة بعثات التقييم ، يؤكد المجلس أنه ينبغي الإعداد لهذه البعثات بصورة كافية . واتفقت الإدارة مع المجلس في ذلك وستواصل رصد هذه الأمور بهدف تحسين أشر التقييمات التي يتم إجراؤها .

التنفيذ غير الكافي للتوصيات

٢٠٦ - في الحالات التي تضمنت فيها تقارير التقييم توصيات مادية ، وجد المجلس أنها لم تنفذ حسب الاقتضاء . وفي مثالين ، لم يمكن حتى مواجهة أوجه الضعف الحادة في تصميم المشروع أو تنفيذه في الوقت المناسب لأن برنامج الأمم المتحدة الإنمائي لم ينجح في الحصول على موافقة الحكومة المعنية على الاجراء العلاجي المقترح .

٢٠٧ - تتطلب الادارة الكفؤة للبرامج إمكانية استخلاص نتائج من بعثات التقييم حسب الضرورة . ويتعين على جميع الاطراف في هذا الترتيب الثلاثي الاطراف أن تتعاون لبلوغ هذه الغاية . واذا لم يكفل ذلك ، فإنه يعني أن الاطار الحالي يعاني من عيوب جسيمة ينبغي أن يلغى نظر مجلس الادارة اليها .

٢٠٨ - وردت الادارة بأنه قد جرى في الوقت الحالي إبلاغ اللجنة الدائمة المعنية بالمسائل البرنامجية التابعة لمجلس الادارة . وواصل برنامج الأمم المتحدة الانمائي الدفاع عن ضرورة إدخال تغييرات في مجال الموضوع لكن لا يمكن التوصل الى حلول إلا في الاجل الطويل .

٢٠٩ - ويرى المجلس أن هذه القضية تؤثر بشدة على أسس المساعدة المقدمة من برنامج الأمم المتحدة الانمائي الى البلدان النامية . إذ يشكل التعاون الاقصى شرطا مسبقا لجعل تنفيذ البرامج القطرية مفيدا وفعالا . لذلك ينبغي إيجاد حلول بسرعة .

توزيع عبء العمل

٢١٠ - بحث المجلس أعباء العمل الفردية التي يتحملها موظفو المنطقة في المكاتب الميدانية مستعينا بمعايير مثل الاموال التي يتعين ادارتها وعدد البلدان والمشاريع في نطاق سلطة الموظف وعدد المشاريع المقدمة الى مركز النشاط الانتاجي الخاص بالموظف . وكشف عن وجود اختلافات كبيرة فيما بين الشعب . وأشار كل مكتب الى بعض العوامل المستخدمة لتوزيع عبء العمل وإن كان لا يوجد نظام مشترك يمكن تمييزه .

٢١١ - ويرى المجلس أن من الضروري وضع معايير موضوعية وواضحة ومعيارية في هذا الصدد تطبق على جميع المكاتب . ومفوف يمكن هذا أيضا من إجراء مقارنات بين المكاتب . وقد وافقت الادارة على ضرورة التوزيع العادل للعمل وستجري التعديلات المناسبة .

المراجعة الداخلية للحسابات

٢١٢ - وفقا للمشار اليه في مقدمة التقرير الحالي ، أجرى المجلس مراجعة حسابات شاملة لعدة قطاعات بشأن مهمة المراجعة الداخلية للحسابات ضمت جميع المنظمات الداخلة في نطاق سلطة مجلس مراجعي الحسابات .

ولاية المراجعة الداخلية للحسابات

٢١٣ - وردت ولاية المراجعة الداخلية لحسابات المنظمة في المادة ١٤-١ (د) من النظام المالي لبرنامج الأمم المتحدة الإنمائي والقاعدة المالية ١١٤-٣٨ . ولا يوفر هذان الحكما ، من جميع الجوانب ، أساسا قانونيا كافيا للاطلاع بمسؤوليات مراجعة الحسابات الداخلية . وفيما يلي الأسباب التي استند إليها المجلس في هذا التقييم :

(١) تُحد كل من المادة والقاعدة من نطاق الرقابة على "المعاملات المالية" و "الأنشطة والمعاملات المالية" على التوالي . وينبغي أن تغطي ولاية المراجعة الداخلية للحسابات جميع التدابير التي تتخذها الإدارة ؛

(ب) تُحد مادة النظام المالي من الرقابة الداخلية على صناديق برنامج الأمم المتحدة الإنمائي (ومن بينها الصناديق الاستثنائية) . إذ لا تتناول المراجعة الداخلية لحسابات برنامج الأمم المتحدة الإنمائي الأموال التي عهد بها إلى برنامج الأمم المتحدة الإنمائي/مكتب خدمات المشاريع من قبل منظمات أخرى بخلاف برنامج الأمم المتحدة الإنمائي ؛

(ج) تنص مادة النظام المالي على أن الرقابة الداخلية ينبغي أن تكفل الاستعمال المقتصد للموارد وتشير القاعدة علاوة على ذلك إلى الإدارة الفعالة لبرنامج الأمم المتحدة الإنمائي ولا يشير الحكما إلى كفاءة الإدارة ؛

(د) لا توفر الولاية ، بصياغتها الحالية ، إمكانية إطلاع غير محدودة على جميع أنشطة المنظمة ومعلوماتها ، على الرغم من أن هذا يشكل شرطا مسبقا لأي تغطية شاملة بمراجعة الحسابات .

٢١٤ - ينبغي أن يعدل النظام والقواعد ذات الصلة حسب الاقتضاء . وقد أكدت الإدارة أنه قدمت مقترحات مماثلة إلى مجلس الإدارة في دورته التاسعة والثلاثين .

المهام التنفيذية للمراجعة الداخلية للحسابات

٢١٥ - تضم شعبة برنامج الأمم المتحدة الإنمائي لمراجعة الحسابات والاستعراض الإداري خمسة أقسام . يخطط قسم المراجعة الداخلية للحسابات وقسم مراجعة حسابات خدمات المشاريع بمسؤوليات مراجعة الحسابات المتملة ببرنامج الأمم المتحدة الإنمائي والصناديق الاستثنائية ومكتب خدمات المشاريع على التوالي بينما يتناول أنشطة صندوق

الامم المتحدة للسكان منذ كانون الثاني/يناير ١٩٩٢ قسم مراجعة حسابات صندوق الامم المتحدة للسكان المنشأ حديثا . أما القسمان الاخران فهما قسم مراجعة حسابات التنفيذ الوطني وقسم الاستعراض والتحليل الاداري . ولا تعمل شعبة مراجعة الحسابات واستعراض التنظيم على نحو كامل على أساس كل قسم على حدة . وينفذ مراجعو حسابات من قسم المراجعة الداخلية للحسابات من قسم مراجعة حسابات التنفيذ الوطني ومن قسم مراجعة حسابات خدمات المشاريع مهام على أساس متكاملة . ويشارك رئيس قسم الاستعراض والتحليل الاداري في عمليات لمراجعة الحسابات يجريها قسم المراجعة الداخلية للحسابات وقسم مراجعة حسابات خدمات المشاريع وفي مجال أنشطة قسم مراجعة حسابات التنفيذ الوطني . وفي رأي المجلس ألا تعهد الى قسم مراجعة حسابات التنفيذ الوطني وقسم الاستعراض والتحليل الاداري مسؤوليات في مراجعة الحسابات .

٢١٦ - أنشئ قسم مراجعة حسابات التنفيذ الوطني في عام ١٩٨٨ عملا بمقرر مجلس الإدارة ١٨/٨٨ كوحدة صغيرة لإدارة ورصد متطلبات مراجعة الحسابات بالنسبة للمشاريع المنفذة على النطاق الوطني . ومن المفترض أن يقوم قسم مراجعة حسابات التنفيذ الوطني بالاتصال بالمسؤولين الحكوميين وموظفي المشاريع ومقر برنامج الامم المتحدة الانمائي ومكاتبه الميدانية بشأن الاجراءات والمتطلبات المتعلقة بالمشاريع المنفذة على الصعيد الوطني وتعزيز فهم السياسات والاجراءات فضلا عن إنشاء أنظمة ادارية على يد الهيئات المنفذة . وحيث أن هذا يعد جزءا من المسؤولية التنفيذية لإدارة برنامج الامم المتحدة الانمائي فيما يتعلق بأموال برنامج الامم المتحدة الانمائي المحولة الى منظمات أخرى وليست مهمة من مهام مراجعة الحسابات ، فينبغي ألا تتداخل في مسؤولية المراجعة الداخلية للحسابات لاستعراض الناحية التنظيمية لبرنامج الامم المتحدة الانمائي .

٢١٧ - ويتولى قسم الاستعراض والتحليل الاداري التنسيق والمساعدة في إدارة الأنظمة الفعالة في مجال التنمية واستكمال كتيبات من أجل المنظمة والاحتفاظ بها . ويستعرض أيضا ويوضح جميع النشرات في مجال السياسة العامة والتعليمات الادارية والنشرات الاعلامية والكتيبات والأدلة من أجل النشر والتوزيع . وهذه المهام ذات طابع تنفيذي . ولا ينبغي أن يشارك الموظفون الذين يوظفون بعمليات لمراجعة الحسابات في هذه الأنشطة .

٢١٨ - وفي كلتا الحالتين ، رأت الإدارة أن المهمة وضعت في مكانها الصحيح داخل شعبة مراجعة الحسابات واستعراض التنظيم . وأكد أن قسم مراجعة حسابات التنفيذ

الوطني أجرى استعراضات وتقييمات تفصيلية لتقارير مراجعة الحسابات المقدمة من الحكومات أو من مراجعة الحسابات التجارية . بينما استعرض قسم الاستعراض والتحليل الإداري تعليمات أو قدم مقترحات لإجراء تغييرات وإن كان ذلك بعد صدورها رسميا فقط . وظلت السلطة النهائية لإجراء تغييرات قائمة داخل الوحدة الفنية المعنية . وبينما يمكن لموظفي قسم الاستعراض والتحليل الإداري أن يشاركوا في مهمة مراجعة الحسابات فإن موظفي مراجعة الحسابات لا يشاركون في مهام قسم الاستعراض والتحليل الإداري .

٢١٩ - ويرى المجلس أنها مسألة مبدأ أن يفصل بصورة صارمة بين مهام مراجعة الحسابات والمهام التنفيذية لضمان استقلالية مراجع الحسابات ولتفادي أي تضارب محتمل في المصالح . فإذا ما أوكلت هذه المهام الى ذات الوحدة التنظيمية فسيفسد الفصل التام بينهما مستحيلا . ولا ينطبق هذا فحسب على مدير الشعبة ولكن أيضا على رئيس قسم الاستعراض والتحليل الإداري وعلى موظفي قسم مراجعة حسابات التنفيذ الوطني الذين يقومون أيضا بعمليات لمراجعة الحسابات . ونتيجة لهذا الوضع التنظيمي ، فإن قسم الاستعراض والتحليل الإداري يشارك حتما في أنشطة هي ، أو ينبغي أن تكون ، من مسؤوليات الإدارة التنظيمية لبرنامج الأمم المتحدة الإنمائي وحدها . وينبغي أن يتغير التوزيع الحالي للمسؤوليات .

التغطية بمراجعة الحسابات

٢٢٠ - في الفترة الممتدة من كانون الثاني/يناير ١٩٨٩ حتى تشرين الأول/أكتوبر ١٩٩١ قدمت شعبة مراجعة الحسابات والاستعراض الإداري ٥٣ تقريرا لمراجعة الحسابات متعلقة ببرنامج الأمم المتحدة الإنمائي : ٣٦ منها كانت عمليات لمراجعة حسابات المكاتب الميدانية أو عمليات خاصة لمراجعة الحسابات ، و ٩ منها كانت عمليات مراجعة حسابات لمشاريع ينفذها مكتب خدمات المشاريع وثمانية منها كانت عمليات مراجعة حسابات للمقر . وبهذا العمل سيستغرق الأمر نحو تسع سنوات لتغطية جميع المكاتب الميدانية مرة واحدة . فالتغطية الحالية بمراجعة الحسابات غير كافية . بل هي أكثر استفحالا في حالة المقر حيث من غير الواقعي أن نفترض أنه يمكن تحقيق تغطية كافية بمراجعة الحسابات على أساس إجراء عمليتين أو ثلاث عمليات لمراجعة الحسابات سنويا . ومن الضروري اتخاذ إجراء عاجلي لضمان مساءلة برنامج الأمم المتحدة الإنمائي .

٢٢١ - وافقت الإدارة على أن التغطية بمراجعة الحسابات لم تكن كافية نظرا للقيود في الموظفين والموارد . وقدمت مقترحات الى مجلس الإدارة بشأن إجراءات علاجية فعالة من حيث التكلفة . ومن المتوقع أن يقدم ، في المستقبل ، مراجعو حسابات كجزء من مراكز الخدمة الاقليمية تغطية موسعة بمراجعة الحسابات في الميدان .

٢٢٢ - ويرحب المجلس بأي تدابير يمكن أن يتوقع منها زيادة التغطية بمراجعة حسابات برنامج الأمم المتحدة الإنمائي . ويقتراح المجلس الاحتفاظ بسجل للتغطية بمراجعة الحسابات للكيانات والمهام التي يمكن مراجعتها حسابيا على أسس جارية لكشف المخاطر المحتملة . وفيما يتعلق بمفهوم اللامركزية قيد النظر ، ينبغي إيلاء اهتمام خاص لمسألة كيفية ضمان اتباع نهج موحد في مراجعة الحسابات وتغادي النمو المحتمل لأي صلة وثيقة بمرور الزمن بين مراجعي الحسابات والمكاتب التي تجري مراجعة حساباتها .

تخطيط مراجعة الحسابات

٢٢٣ - تخطط شعبة مراجعة الحسابات واستعراض التنظيم أنشطتها عن طريق خطة متواترة لأعمال مراجعة الحسابات تغطي سنة واحدة تقدم إلى مدير البرنامج ، وتدرج الخطة جميع عمليات مراجعة الحسابات في المقر والميدان والمشاريع وتشير عادة إلى الإطار الزمني لكل عملية لمراجعة الحسابات وإلى مراجعي الحسابات المكلفين . ولم يذكر في الخطة أو في الملف الخاص بعملية المراجعة كيف تتحدد مجالات مراجعة الحسابات المحتملة أو كيف تتقرر الأولويات . ولا تتوفر خطة متوسطة الأجل تغطي فترة تمتد من ثلاث إلى خمس سنوات وتحدد جميع الأنشطة التي يمكن أن تخضع لمراجعة الحسابات .

٢٢٤ - وتستكمل بانتظام خطة العمل الدائرة لمراجعة الحسابات مرتين أو ثلاث مرات في السنة . ولم توثق أسباب التعبير ومقارنة الخطة الأولية بعمليات مراجعة الحسابات التي انتهت فعلا في نهاية السنة . ولقد وجد المجلس ، من خلال اجرائه لهذه المقارنة لانشطة مراجعة الحسابات التي اضطلع بها قسم المراجعة الداخلية للحسابات والمتعلقة ببرنامج الأمم المتحدة الإنمائي خلال سنوات ١٩٨٩ إلى ١٩٩١ ، أن ثلث عمليات مراجعة الحسابات تقريبا المخططة أولا قد تم إنهاؤها فعلا ، أي صدرت تقاريرها ، في حين أنه في حالات أخرى ، تم تأجيل اتمام مراجعة الحسابات إلى سنة من السنوات التالية أو لم يتم البدء فيها بعد .

٢٢٥ - وأكدت الإدارة أنه ، مع التوسع المتوقع في تغطية مراجعة الحسابات ، ستوضع خطة متوسطة الأجل تحدد كل الأنشطة التي يمكن مراجعة حساباتها . وفي رأي المجلس ، ينبغي اتخاذ تدابير لجعل التخطيط السنوي لمراجعة الحسابات أكثر وضوحا وواقعية .

الصناديق الاستثمارية

٢٢٦ - وكما تمت الإشارة اليه في مقدمة هذا التقرير ، قام المجلس بمراجعة للحسابات شاملة لعدة قطاعات بخصوص أنشطة الصناديق الاستثمارية التي تضم جميع المنظمات الداخلة في نطاق مسؤولية مجلس مراجعي الحسابات . ونظرا لمراجعات الحسابات السابقة (انظر المرفق الثاني) المتعلقة ببرنامج الأمم المتحدة الانمائي ، اقتصر الاستعراض على صندوق الأمم المتحدة للمشاريع الانتاجية .

استخدام الصناديق الاستثمارية

٢٢٧ - وفقا لقرارات الجمعية العامة المتعلقة بصندوق الأمم المتحدة للمشاريع الانتاجية ، ينبغي أن يقدم الصندوق رأس المال ، في المقام الاول ، للبلدان الأقل نموا ، لا سيما في شكل هبات أو قروض . فمن بداية عام ١٩٨٦ الى نهاية عام ١٩٩٠ ، تزايدت الاعتمادات غير المنفقة لصندوق الأمم المتحدة للمشاريع الانتاجية من حوالي ١٣٠ مليون من دولارات الولايات المتحدة الى ما يقارب ٢٦٢ مليون من دولارات الولايات المتحدة . واستخدمت فقط ٥٧ الى ٨٦ في المائة من اجمالي إيرادات الصندوق لتغطية تكاليف المشاريع . وتراكمت أقساط هامة من الإيرادات في صورة نقد واستثمارات نتج عنها إيراد فوائد من ٢٠ الى ٢٧ في المائة من مجموع الإيرادات . وفي رأي المجلس ، ينبغي استعراض المستوى الحالي للسيولة بالنظر الى ولاية صندوق الأمم المتحدة للمشاريع الانتاجية . وهذا ما يستدعي زيادة عدد القروض والهبات الممنوحة للبلدان النامية ، بدلا من استمرار تراكم النقد والاستثمارات .

٢٢٨ - وأكدت الادارة أن الأموال المشار اليها قد ارتبطت فعلا بمشاريع وتنتظر السداد . وسوف تبذل جهودا لتناول المشكلة المشار اليها .

انجاز المشاريع الممولة من صندوق الأمم المتحدة للمشاريع الانتاجية

٢٢٩ - وفقا لدليل عمليات برنامج صندوق الأمم المتحدة للمشاريع الانتاجية ، يتعين على الموظف القطري أن يحدد ما إذا كانت عمليات مشروع ما قد أنجزت وأن يبلغ كتابة الحكومة أو أية وكالة (أو وكالات) مسددة بالتاريخ ذي الصلة . وفي غضون ١٢ شهرا من انجاز المشروع ، يجب تسليم تقرير ختامي ، واجراء جرد ختامي ، والقيام بمراجعة ختامية للحسابات واصدار تنقيح ختامي للميزانية .

٢٣٠ - ومن استعراضه للمشاريع الستة والعشرين التي أنجز تنفيذها ما بين كانون الثاني/يناير ١٩٩٠ وتموز/يوليه ١٩٩١ ، لم يعثر المجلس إلا على مشاريع قليلة أجري فيها على الأقل جزء من تلك الأنشطة . ولم تكن الاشعارات عن تاريخ انجاز تنفيذها وتقارير عمليات الجرد ومراجعة الحسابات الختامية متوفرة إلا في حالة أو حالتين . أما التقارير الختامية أو تقرير التقييم الختامي فقدمت في ١٤ حالة . وكثيرا ما تأخر الالتزام المالي لأن الحكومات والمكاتب الميدانية تحتاج الى عدة شهور ، وفي بعض الحالات الى أكثر من سنة ، لتوقيع التنقيحات الختامية للميزانية وارجاعها .

٢٣١ - ومما يبعث على القلق عدم الامتثال للشروط الاساسية للافعال المناسب والمنظم للمشاريع التي أنجز تنفيذها . وبما أن المجلس قد أبدى ملاحظات من هذا القبيل خلال مراجعات الحسابات في المقر وفي المكاتب الميدانية ، فإنه يبدو مشكلة عامة تهم برنامج الأمم المتحدة الانمائي وصندوق الأمم المتحدة للمشاريع الانتاجية على السواء . وبصرف النظر عن التدابير الفورية الضرورية لتحسين الحالة الراهنة ، ينبغي أيضا تناول المشكلة بالتعاون مع الوكالات والحكومات لإيجاد حل قابل للاستمرار . ومن الضروري ، على وجه الخصوص ، ضمان اضطلاع كل الاطراف المعنية بالمسؤوليات المنوطة بها بمقتضى اتفاقات أساسية ، مبررة بذلك الطابع الثلاثي لتنفيذ المشاريع .

٢٣٢ - ووافقت الادارة على ذلك ، ومستبدل جهودا لتحسين الحالة . وبالإضافة الى ذلك ، سيتم تناول هذه المسألة على نطاق واسع في سياق المداولات بشأن سياسة واجراءات وعمليات التنفيذ الوطنية . ولما كانت المشكلة المحددة لا تقتصر على صندوق الأمم المتحدة للمشاريع الانتاجية ولا على المشاريع المنفذة وطنيا ، فإن المجلس يحث على أن تشمل المداولات النطاق الشامل للمسألة .

حالات الغش والغش الافتراضي

٢٣٣ - علم المجلس بضبط ١٦ حالة غش خلال فترة السنتين . ويمثل مجموع الاموال المعنية ٢٤٨ ٢٣٢ من دولارات الولايات المتحدة ، استعيد منها ١٣٠ ٥٠٤ من دولارات الولايات المتحدة الى غاية نيسان/ابريل ١٩٩٢ . وفي بعض الحالات ، لا تزال عملية الاستعادة معلقة . وفي سبع حالات من ١٢ حالة تورط فيها موظفون ، اتخذت اجراءات تأديبية (الطرد ، التوبيخ ، سحب الزيادة في المرتب) . وفي ثلاث حالات ، تم فصل الموظف أو استقال .

كلمة شكر

٢٢٤ - يود مجلس مراجعي الحسابات أن يعرب عن تقديره لمدير برنامج الأمم المتحدة الانمائي ولموظفيه والعاملين معهم لما أبدوه من تعاون وما قدموه من مساعدة السي المجلس .

(توقيع) أوسي توتو برمبه
مراجع الحسابات العام
في غانا

(توقيع) إيو فيميوك. دومنغو
رئيس لجنة مراجعة الحسابات
في الفلبين

(توقيع) هينز غونتر زافلبرغ
رئيس ديوان المحاسبة الاتحادي
بجمهورية ألمانيا الاتحادية

المرفق الاول

متابعة الاجراءات المتخذة لتنفيذ توصيات مجلس مراجعي
الحسابات في تقريره المؤقت عن الفترة المنتهية في
٣١ كانون الاول/ديسمبر ١٩٩٠ (١)

أولا - التوصية ٦ (١)

١ - أوصى المجلس ببذل المزيد من الجهود لاشتراط توقيع جميع الوكالات المنفذة الداخلة في منظومة الأمم المتحدة اتفاقات أساسية بشأن مسؤولياتها في تنفيذ المشاريع الممولة من برنامج الأمم المتحدة الانمائي .

الف - التدابير التي اتخذتها الادارة

٢ - ذكرت الادارة أن الاتفاقات الأساسية الموحدة للوكالات المنفذة المعلقة في نيسان/ابريل ١٩٩٣ هي مع منظمة الصحة العالمية ومنظمة العمل الدولية ومنظمة الأمم المتحدة للأغذية والزراعة . وكان من المتوقع توقيع الاتفاق الأساسي الموحد للوكالات المنفذة مع منظمة الصحة العالمية قريبا حيث أنه لم تبقي قيد المناقشة إلا مادة واحدة . ولم يكن يتوقع أن تصادف صعوبات للوصول الى اتفاق مع منظمة العمل الدولية أو مع منظمة الأمم المتحدة للأغذية والزراعة . ومن المنتظر أن توقع كل الاتفاقات بحلول أيلول/سبتمبر ١٩٩٣ .

باء - تعليقات المجلس

٣ - يقدر المجلس التقدم المحرز . غير أنه ينبغي أن يوضع في الاعتبار أن حالتين من الحالات التي لم يتم حلها تهم وكالتين رئيسيتين (منظمة الأمم المتحدة للأغذية والزراعة ومنظمة العمل الدولية) اللتين تمثلان وحدهما ما يقارب ٢٣ في المائة من النفقات التي انفقتها الوكالات المنفذة . لذلك ينبغي الاستمرار في بذل الجهود حتى يتم التوقيع على جميع الاتفاقات .

(١) A/46/5/Add.1 ، الفرع الثالث ، الفقرة ٦ .

ثانيا - التوصية ٦ (ب)

٤ - أوصى المجلس بتعديل الاتفاق الاساسي الموحد للوكالات المنفذة بحيث يشمل أحكاما تنص على ما يلي :

"١١" أن تشمل ولاية المراجع الخارجي لحسابات الوكالة على تقييم لكفاءة وفعالية تنفيذ الوكالة للمشروع ؛

"١٢" أن تقدم جميع نتائج مراجعة الحسابات ذات الصلة ، بالإضافة الى تقرير مراجعة الحسابات الرسمي ، الى برنامج الأمم المتحدة الإنمائي وإلى المراجع الخارجي لحساباته" (١) .

ألف - التدابير التي اتخذتها الإدارة

٥ - فيما يتعلق بالتوصية الواردة في الفقرة ٦ (ب) '١١' من تقرير المجلس (١) ، ذكرت الإدارة أن المسألة نوقشت في اللجنة الاستشارية المعنية بالمسائل الادارية (المالية والميزانية) في آذار/مارس ١٩٩٣ . وبخصوص مراجعات الحسابات للكفاءة والفعالية ، أكدت عدة وكالات أن مراجعي حساباتها قد أجروا مراجعات للحسابات ذات طابع شامل جدا وسجلت ملاحظاتها حسب الاقتضاء . ومستضمن تقارير اضافية لمراجعة الحسابات عن الأنشطة الممولة من برنامج الأمم المتحدة الإنمائي تعليمات خاصة وتكاليف اضافية .

٦ - وبخصوص التوصية ٦ (ب) '١٣' ، أشارت الإدارة الى أن اللجنة الاستشارية المعنية بالمسائل الادارية (المالية والميزانية) قد نظرت باسهاب في هذه المسألة أيضا . ولوحظ :

(١) أن المراجعين الخارجيين للحسابات عينوا من طرف مجالس الإدارة وكانوا مسؤولين أمامها فقط ؛

(ب) وأن كل ملاحظات مراجعة الحسابات ذات الطابع المادي قد أدرجت في تقارير رسمية لمراجعة الحسابات ؛

(ج) وأن علاقات العمل الفعالة بين المراجعين الخارجيين للحسابات والمديرين الماليين كانت تتوقف على سرية المراسلات المتبادلة بشأن مسائل كتلك التي تناولتها الرسائل الادارية .

٧ - ولاحظت اللجنة كذلك أن هذه المسألة لم تكن موضوع توصية رسمية من فريق المراجعين الخارجيين للحسابات ، كما هو متبع عادة بالنسبة للمواضيع التي يسود المراجعون الخارجيون لفت انتباه اللجنة الاستشارية المعنية بالمسائل الادارية (المالية والميزانية) اليها . وفي غياب هذه التوصية ، فإن اللجنة ستستكشف عن الاستمرار في متابعة بحث هذه المسألة .

باء - تعليقات المجلس

٨ - إن المناقشة داخل اللجنة الاستشارية المعنية بالمسائل الادارية (المالية والميزانية) ، كما عكستها الادارة ، لا تكشف عن أن الوكالات المشاركة كانت واعية بكامل مسؤوليتها عن موارد برنامج الأمم المتحدة الإنمائي ، كما حددتها الجمعية العامة في قرارها ٢٦٨٨ (د - ٢٥) ، وبنتائج ذلك القرار من حيث تغطية مراجعة الحسابات ، إذ يشترط اتخاذ كل التدابير الضرورية لضمان انفاق الاموال بأقصى ما يمكن من الكفاءة والفعالية . لذا أصبح من المتطلب قيام مراجعين مستقلين للحسابات بمراجعة هذه الجوانب .

٩ - وبخصوص الجزء الثاني من التوصية ، يكرر المجلس تأكيد أن التقارير الرسمية لمراجعة حسابات الوكالات المنفذة التابعة للأمم المتحدة لا تتضمن حالياً معلومات كافية بشأن تنفيذ المشاريع الممولة من برنامج الأمم المتحدة الإنمائي . ونظراً لمسؤولية البرنامج الكاملة عن الاموال المعهود بها اليه ، فإنه يحق للبرنامج أن يطالب بتزويده بهذه المعلومات . ويشترط بالتالي أن تكشف عنها الوكالات المنفذة ومراجعو حساباتها . وهذا المطلب لا يؤثر على مسؤولية مراجعي الحسابات أمام مجلس ادارة المنظمة التي جرت مراجعة حساباتها . أما بخصوص سرية العلاقة بين مراجعي الحسابات والمنظمة ، فينبغي أن يوضع في الاعتبار أن جميع المنظمات المعنية هي جزء من منظومة الأمم المتحدة . وعلاوة على ذلك ، فإن جانب السرية ، في رأي المجلس ، لا يمكن أن يرجع على المتطلبات الكامنة في صلب مفهوم المسؤولية الكاملة . ولقد شاطرت اللجنة الاستشارية لشؤون الادارة والميزانية قلق المجلس (انظر A/46/510)

وأيدت توصيات المجلس بشأن مسؤولية الوكالة تأييدا تاما . وأن المجلس ليحث بقسوة مرة أخرى على تزويده هو وبرنامج الأمم المتحدة الانمائي بالمعلومات المذكورة .

ثالثا - التوصية ٦ (ج)

١٠ - أوصى المجلس بأن يراقب بصرامة عدد المشاريع المزمع تنفيذها حتى لا تتجاوز الطاقة الادارية لمكتب خدمات المشاريع .

الف - الإجراءات التي اتخذتها الإدارة

١١ - أعربت الإدارة عن رأي مفاده أنه لا يمكن حل مشكلة أعباء عمل موظفي إدارة المشاريع إلا عن طريق إجراء زيادة انتقائية في أعداد الموظفين أو عن طريق تخفيض حجم الأنشطة . وينطوي الحل الأخير على قصر نطاق الموافقة على المشاريع الجديدة . بيد أنه لمواجهة هذه المشكلة بأفضل طريقة ممكنة ، يتعين بذل جهد مكثف في عام ١٩٩٢ لمقل النظام الموجود لإدارة أعباء العمل وذلك لرصد توزيع العمل فيما بين موظفي إدارة المشاريع عن كثب .

باء - تعليقات المجلس

١٢ - وجد المجلس في نيسان/ابريل ١٩٩٢ ، لدى إجراء متابعة لمراجعة الحسابات التي أجراها في خريف عام ١٩٩٠ أنه لم يطرأ تعديل ذو بال على سياسة قبول المشاريع . وفي عام ١٩٩١ ، رفضت لجنة قبول المشاريع التابعة لمكتب خدمات المشاريع مشروعين في حين أنها قبلت ٤٠٨ مشروعا . وكان عدد المشاريع المقبولة في عام ١٩٩١ يقل عن المشاريع المقبولة في عام ١٩٩٠ بنسبة قدرها ١٠ في المائة ، غير أن مقدار الاموال المعنية لا يزال عند المستوى نفسه تقريبا (وهو ٣٨٤ مليون دولار من دولارات الولايات المتحدة في عام ١٩٩١ بالمقارنة مع ٣٨٨ مليون دولار من دولارات الولايات المتحدة في عام ١٩٩٠) . وفي تشرين الثاني/نوفمبر ١٩٩١ ، تم وضع "سياسة جديدة لمكتب خدمات المشاريع تتعلق باستراتيجية النمو وقبول المشاريع" . بيد أن المبادئ التي يُفترض أن تنظم النمو لدى مكتب خدمات المشاريع غامضة نوعا ما وتقتضي سياسة القبول المصممة وجود معايير تشير إلى المدى الذي تستنغذ فيه الإمكانيات المحدودة لمكتب خدمات المشاريع .

١٣ - وأوضحت الإدارة أن الرقم الفعلي للمشاريع المرفوضة ينبغي ألا يشكل الأساس الوحيد لقياس نجاح سياسة القبول لمكتب خدمات المشاريع وأنه ينبغي مراعاة جوانب أخرى ، كالمسؤولية الإدارية التي تقتضيها المشاريع أو عملية المسح والانتقاء المسبق التي يُضطلع بها قبل التقييم النهائي من جانب لجنة قبول المشاريع . وكانت الإدارة واثقة من أن سياسة قبول المشاريع على وشك أن يكون لها أثر .

١٤ - ونظرا لأن الاعتبارات المذكورة أعلاه تنطبق غالبا على السنوات السابقة كذلك ، فإن المجلس لا يرى سببا لتعديل رأيه . ويتعين ملاحظة التطور في المستقبل .

١٥ - ولم يلاحظ المجلس كذلك أي تغيير هام في عبء عمل موظفي إدارة المشاريع منذ آخر مراجعة للحسابات . ولم ينخفض متوسط عدد المشاريع إلا بمقدار ضئيل من ٤٣ إلى ٤١ مشروعا : وانخفضت أموال الميزانيات المعنية من ١٠,٢ مليون من دولارات الولايات المتحدة إلى ٧,٥ مليون من دولارات الولايات المتحدة . ولا يزال عدد المشاريع والميزانيات التي يديرها موظفون منفردون لإدارة المشاريع متفاوتا إلى حد كبير ، الأمر الذي يبرز مرة أخرى ضرورة إجراء توزيع منتظم لعبء العمل .

١٦ - وأقرت الإدارة بأنه لا يزال هناك متسع لإجراء تحسينات ، إلا أنها تجد أن من غير المناسب استخدام تقرير تنفيذ المشروع كأساس للنتائج . وتعتبر الأرقام التسيي ذكرها المجلس مرتفعة جدا على ما يبدو ولا تعكس الانخفاض الهام في عبء العمل منذ سنة مضت .

١٧ - وأشار المجلس إلى أن المراجعة السابقة للحسابات كانت تستند إلى مصدر المعلومات نفسه . وبالتالي ، فإن الأرقام تكشف بوضوح كاف أنه لم تجر أي تحسينات هامة .

رابعاً - التوصية ٦ (د)

١٨ - أوصى المجلس بإجراء اختبار للمبادرات الإنمائية الجديدة وتقييم نتائج فترة التجربة لوضع أساس سليم للمقرر الخاص بالتنفيذ الشامل وزيادة المدخل من الموارد .

ألف - التدابير التي اتخذتها الإدارة

١٩ - أوضحت الإدارة أنه يجري تقييم المسألة المتعلقة بالجوانب المتعلقة بالسياسة وبالجوانب الموضوعية من برنامج الاقتصاديين بصورة مستقلة من جانب مكتب التقييم المركزي التابع لبرنامج الأمم المتحدة الإنمائي . وسيقدم برنامج الأمم المتحدة الإنمائي تقريراً عن حالة التقييم إلى دورة مجلس الإدارة في أيار/مايو ١٩٩٢ . وسيكون التقرير النهائي جاهزاً في الربع الثالث من عام ١٩٩٢ .

باء - تعليقات المجلس

٢٠ - يعرب المجلس عن تقديره للجهود التي بذلتها الإدارة ، إلا أنه يعتبر أن من الضروري في المستقبل استخدام فترات التجربة فعلياً للتوصل إلى نتائج موشوقة بشأن المبادرات الجديدة . ونظراً لأن المجلس لاحظ وجود عيوب مماثلة في حالات أخرى : على سبيل المثال ، البدء بالعمل بدورة ميزانية المشروع لفترة سنتين ، فإن هذا يعتبر مشكلة أكثر عموماً على ما يبدو تقتضي من أجل ذلك أن تعالج من حيث المبدأ .

خامساً - التوصية ٦ (هـ)

٢١ - أوصى المجلس بضرورة تحسين إدارة الميزانية وإنجاز المشاريع التي ينفذها مكتب خدمات المشاريع بصورة فعالة .

ألف - التدابير التي اتخذتها الإدارة

٢٢ - وافقت الإدارة على أنه يجب تحسين الإدارة المالية للمشاريع . ويقوم مكتب خدمات المشاريع باستعراض الإجراءات بغية توفير قدر محدود من المرونة كلما كان ذلك مناسباً ، واعترفت بضرورة وضع نظام موحد لمعلومات الإدارة من أجل مراقبة النفقات . وتجرى متابعة التجهيز العاجل لتنقيحات الميزانية بكل جد . واعترف مكتب خدمات المشاريع بمشكلة إنجاز المشاريع وقام باتخاذ الإجراءات اللازمة لتجهيز تنقيحات الميزانية ، ولا سيما التنقيحات النهائية بتوقيت أفضل . وتم في عام ١٩٩٠ إقفال ثلاثمائة وستة مشاريع و٢٧٩ مشروعاً في عام ١٩٩١ ، وسيجري إقفال ٣٣٦ مشروعاً بحلول نهاية أيار/مايو ١٩٩٢ .

باء - تعليقات المجلس

٢٣ - وجد المجلس ، أن الحالة فيما يتعلق بإنجاز المشاريع من الناحية المالية في ٣١ كانون الأول/ديسمبر ١٩٩١ قد تحسنت نوعا ما . ويتوقع المجلس أن تواصل الإدارة جهودها بحيث يتحقق الامتثال في نهاية المطاف للقاعدة المالية ٥ - ١١٠ من القواعد المالية لبرنامج الأمم المتحدة الإنمائي .

٢٤ - وفيما يتعلق بإدارة الميزانية ، فقد ساءت الحالة : إذ تبين في ١٠٢ مشروعا من أصل ٣١١ مشروعا أو ٨ في المائة وجود تجاوز في النفقات بلغ أكثر من ٩ ملايين من دولارات الولايات المتحدة ، أو بنسبة قدرها ٢٤ في المائة ، من الاعتمادات المخصصة للمشاريع المعنية . ومن ناحية أخرى ، كان هناك ٣٠٧ مشروعا من المشاريع التي لا تزال في المرحلة التشغيلية بأرمدة غير منفقة من الميزانيات المعتمدة بنسبة تزيد عن ٥٠ في المائة . وبلغت الأرمدة في هذه الحالات حوالي ٥٣ مليوناً من دولارات الولايات المتحدة أو نسبة قدرها ١٨ في المائة من مجموع الاعتمادات المخصصة للشعب الأربعة التابعة لمكتب خدمات المشاريع . ووافقت الإدارة على ضرورة اتخاذ مزيد من الإجراءات .

سادسا - التوصية ٦ (و)

٢٥ - أوصى المجلس بضرورة وقف ممارسة توقيع العقود مع الخبراء الاستشاريين التي يمارسها مكتب خدمات المشاريع بأثر رجعي على الفور .

ألف - التدابير التي اتخذتها الإدارة

٢٦ - في حين اعترفت الإدارة بأنه لا يزال هناك عدد من الحالات اللاحقة ، فقد أعربت عن رأي مفاده أن هذه الحالات ناجمة من اتساع حجم الخبرات الاستشارية التي يتعامل معها برنامج الأمم المتحدة الإنمائي ومكتب خدمات المشاريع والاحتياجات التشغيلية الخاصة التي تقتضي غالبا إتخاذ إجراء على وجه السرعة . أما الإجراءات وشروط التسوية فهي قيد الاستعراض وستنفذ المقررات المناسبة أثناء عام ١٩٩٣ . وسيسفر هذا ، بالإضافة الى التعزيز المقرر للقدرة على إدارة الخبرات الاستشارية لدى مكتب خدمات المشاريع ، الى إجراء تخفيض هام في عدد الحالات اللاحقة "الرسمية" .

باء - تعليقات المجلس

٢٧ - لدى قيام المجلس بمتابعة مراجعة الحسابات التي أجراها عام ١٩٩٠ ، وجد أنه من أصل ١٠٣٠ من عقود الخبرات الاستشارية التي أجراها مكتب خدمات المشاريع ، لم يوقع منها بعد شروع الخبير الاستشاري في مهمته بالفعل سوى ٤٩٤ عقدا . ويرى المجلس أنه ينبغي إزالة الحالات التي تقدم فيها الخدمة دون تحديد الاحكام والشروط في عقد مكتوب وأن هناك ضرورة لبذل جهود ثابتة لوقف الممارسة الراهنة .

سابعا - التوصية ٦ (ز)

٢٨ - أوصى المجلس بالآلا يقوم مكتب خدمات المشاريع بتقديم خدمات الادارة إلا على أساس قانوني سليم مع كل من الجهة المانحة التي تتولى التمويل والجهة المستفيدة .

الف - الاجراءات التي اتخذتها الادارة

٢٩ - أكدت الادارة أن الاجراءات الراهنة بموجب اتفاقات خدمات الادارة الموقعة مع الحكومات المستفيدة تنص على ضمانات كافية لتلافي خطر حدوث خسائر بصورة فعلية .

باء - تعليقات المجلس

٣٠ - يرى المجلس أنه ينبغي في الحالات المقبلة التماس ترتيبات قانونية كافية لضمان مصالح المنظمة .

ثامنا - التوصية ٦ (ح)

٣١ - أوصى المجلس بأن يقوم مكتب خدمات المشاريع بممارسة صلاحيته بصورة أكثر اتساقا للتفويض بأنشطة الشراء .

الف - الاجراءات التي اتخذتها الادارة

٣٢ - ذكرت الادارة أنه تم وضع استمارات لطلبات الشراء المحلي وطلبات الشراء في الميدان لاستخدامها من جانب موظفي برنامج الأمم المتحدة الإنمائي/مكتب خدمات

المشاريع في الميدان . ويجري العمل في عام ١٩٩٣ على إصدار تعميم يحدد الاجراء الجديد الذي يخول بموجبه الموظفون الميدانيون باجراء مشتريات مباشرة بحدود مبلغ لا يتجاوز ٢٠ ٠٠٠ من دولارات الولايات المتحدة .

باء - تعليقات المجلس

٣٣ - يتعين ملاحظة التطور الفعلي فيما يتعلق بتحويل أنشطة المشتريات التي يقوم بها مكتب خدمات المشاريع .

المرفق الثاني

اجراءات المتابعة التي تم اتخاذها لتنفيذ توصيات
مجلس مراجعي الحسابات الواردة في تقريره عن الفترة
المنتهية في ٣١ كانون الاول/ديسمبر ١٩٨٩ (١)

أولا - التوصية ٦ (١)

١ - أوصى المجلس بضرورة بذل مزيد من الجهود للحصول على البيانات المراجعة لنفقات برنامج الأمم المتحدة الانمائي التي تكبدتها الوكالات المنفذة وقت صدور رأي مراجعة الحسابات بشأن البيانات المالية لبرنامج الأمم المتحدة الانمائي .

ألف - التدابير التي اتخذتها الادارة

٢ - ذكر برنامج الأمم المتحدة الانمائي أن التغيير الى مراجعة الحسابات كل سنتين ، لا يؤدي ، في حد ذاته ، الى حل المشكلة . ولم يتمكن برنامج الأمم المتحدة الانمائي من حل المسألة بمفرده . وقام بطرح المشكلة بصورة منتظمة مع الوكالات المنفذة في مختلف المحافل طالبا معالجة التعليق الخاص بمراجعة الحسابات . أما الإطار الزمني القصير المتاح لإقفال الحسابات ومراجعة الحسابات بالإضافة الى أن النظم الموجودة لا تكفي للتغلب على المشكلة فقد جعلت من غير الأرجح الى حد كبير إزالة التحفظ في السنوات القليلة القادمة . بيد أن من المهم ملاحظة أنه لم يحدث في أي وقت مضى أي فرق ذي شأن بين حسابات الوكالات بالصيغة التي قدمت بها لمراجعة الحسابات والبيانات المراجعة النهائية .

باء - تعليقات المجلس

٣ - يوافق المجلس على أن المشكلة هي أساسا مشكلة توقيت . ففي السنوات الاخيرة لم يلحظ أي فرق هام بين حسابات الوكالات قبل المراجعة والبيانات المراجعة . وللاطلاع على مزيد من التفاصيل ، يحيل المجلس الى تقريره هذا .

(١) الوثائق الرسمية للجمعية العامة ، الدورة الخامسة والاربعون ، الملحق رقم ٥ ألف (A/45/5/Add.1) الفرع ثانيا ، الفقر ٦ .

ثانيا - التوصية ٦ (ب)

٤ - أوصى المجلس بإصدار مبادئ توجيهية تكفل إجراء تفريق سليم بين النفقات البرنامجية ونفقات التشغيل .

ألف - التدابير التي اتخذتها الإدارة

٥ - أوضحت الإدارة أن مدير برنامج الأمم المتحدة الإنمائي قد اقترح في عرضه لميزانية فترة السنتين ١٩٩٣/١٩٩٢ ، شكلا لإجراء تفريق أوضح بين التكاليف الإدارية وتكاليف الدعم البرامجي وتكاليف البرامج بما يتفق وقرار الجمعية العامة ٢٣٥/٤٥ المؤرخ في ٢١ كانون الأول/ديسمبر ١٩٩٠ . وقد رحب مجلس الإدارة بهذا الاقتراح كخطوة أولى وطلب من مدير البرنامج وضع معايير أكثر تحديدا لتوزيع الوظائف على أنشطة الدعم البرنامجي والأنشطة الإنمائية وتقديم تقرير بذلك الى مجلس الإدارة في سياق تقديرات ميزانية فترة السنتين ١٩٩٤/١٩٩٥ .

باء - تعليقات المجلس

٦ - يؤكد المجلس مرة أخرى على ضرورة إجراء تفريق واضح . وتشير قائمة الإدارة للوظائف الممولة من المشاريع في المقر ، الى أن عدد هذه الوظائف قد انخفض من ٨٣ وظيفة في كانون الأول/ديسمبر ١٩٩٠ الى ٥٤ في آذار/مارس ١٩٩٢ . بيد أن المجلس وجد أن هناك حالة أخرى على الأقل لم تقيد في القوائم ذات الصلة ، الأمر الذي يدع مجالا للشك في دقة القائمة . وعلاوة على ذلك ، فإن العقود القصيرة الأجل لغترات لا تتجاوز ثلاثة أشهر لا تزال دون تسجيل .

ثالثا - التوصية ٦ (ج)

٧ - أوصى المجلس بإصدار تعليمات أكثر تفصيلا وأوضح لإبقاء جميع موظفي برنامج الأمم المتحدة الإنمائي على علم بمسؤولياتهم الشخصية والتزاماتهم المالية .

ألف - التدابير التي اتخذتها الإدارة

٨ - تغيد الإدارة بأنه قد تم تنفيذ هذه التوصية .

باء - تعليقات المجلس

٩ - لاحظ المجلس أنه قد صدرت مبادئ توجيهية جديدة . بيد أن تنفيذ المبادئ التوجيهية وإنفاذها أمر يحتاج إلى أن تبذل الإدارة المزيد من الاهتمام لكفالة اتباع سياسة صارمة ومتسقة وواضحة في هذه المسألة . وفيما يتعلق بالالتزامات المالية للموظفين على وجه التحديد ، وجد المجلس حالات قصور (انظر الفقرات المتعلقة بإدارة الممتلكات في هذا التقرير) .

رابعاً - التوصيات ٦ (د)

١٠ - أوصى المجلس بإيلاء المزيد من الاعتبار لجانب الردع العام في مجال الحيلولة دون حدوث حالات غش .

ألف - التدابير التي اتخذتها الإدارة

١١ - يرى برنامج الأمم المتحدة الإنمائي أن التطبيق الواضح والموضوعي والواضح للإجراءات التي تحدد المسؤوليات والالتزامات المالية للموظفين من شأنه أن يفسر المستوى المطلوب من الردع لمنع الغش . وقد وضعت إجراءات في هذا الشأن وتقوم لجان داخلية ، شكلت لمعالجة الخسائر المتكبدة ، باستعراض العديد من المواد . وستقدم الإدارة تقريراً عن أثر هذه الإجراءات الجديدة .

باء - تعليقات المجلس

١٢ - ينتظر المجلس الحصول على نتائج التدابير المتخذة .

خامساً - التوصية ٦ (هـ)

١٣ - أوصى المجلس بمراعاة الأثر المترتب على عبء العمل الإداري وفعالية التنظيم الإداري قبل إنشاء صناديق استثمارية أو صناديق استثمارية فرعية جديدة .

الف - التدابير التي اتخذتها الادارة

١٤ - يرى برنامج الأمم المتحدة الإنمائي أن الاعتمادات الخارجة عن الميزانية المقدمة تغطي على نحو كاف عبء العمل الإضافي فيما يتعلق بمناولة الصناديق الاستثمارية . ويجري اتخاذ خطوات للجمع بين التنظيم الإداري والادارة قدر الامكان لتخفيض التكاليف . ولم تستكمل في عام ١٩٩١ دراسة الجدوى بشأن زيادة حوسبة أنشطة الصناديق الاستثمارية ، كما كان متوقعا . وقد أدمجت في اعادة كتابة الانظمة المتعلقة بإجراء تغييرات في تكاليف الدعم التي اعتمدها مجلس الادارة في حزيران/يونيه ١٩٩١ . ومن المتوقع أن يدخل هذا النظام حيز التشغيل في عام ١٩٩٢ .

باء - تعليقات المجلس

١٥ - لدى استعراض التطورات الأخرى ، وجد المجلس أنه قد تم في عام ١٩٩٠ وعام ١٩٩١ انشاء ١٥ صندوقا استثماريا جديدا و ١٧ صندوقا استثماريا فرعيا . ونظرا لزيادة عدد الصناديق الاستثمارية والصناديق الاستثمارية الفرعية ، يكرر المجلس توصيته السابقة بضرورة أن تحدد على وجه الدقة الاشار الادارية والمالية ذات الصلة قبل انشاء صناديق استثمارية جديدة .

سادسا - التوصية ٦ (و)

١٦ - أوصى المجلس بوضع استراتيجية مستكملة معنية بالعمالة المؤقتة .

الف - التدابير التي اتخذتها الادارة

١٧ - أبلغت الادارة المجلس بأن فريقا عاملا تابعا لبرنامج الأمم المتحدة الإنمائي قد استعرض هذه المسألة وخلص الى تفاهم مشترك مع وكالات الأمم المتحدة الأخرى . وقد أُعد مشروع عقد للمناقشة . ويتوقع انجاز هذا بحلول منتصف عام ١٩٩٢ .

باء - تعليقات المجلس

١٨ - لاحظ المجلس ، أثناء مراجعته للحسابات ، وجود حالات قصور عديدة تتعلق بالترتيبات التعاقدية لاستخدام خدمات الخبراء الاستشاريين والموظفين الآخرين بعقود

قصيرة الاجل . ويقدم التقرير الحالي أمثلة في هذا الشأن . وسينهى في آب/أغسطس ١٩٩٢ تعيين مدير استشاري يقوم ، وفقا لما جاء في رد الادارة على تقرير المجلس عن عام ١٩٨٩ ، ب "زيادة تنسيق خدمة الخبراء الاستشاريين" . ويرى المجلس أن من الضروري أن يعيد تأكيد انه يتعين الامتثال للقواعد والتعليمات الحالية وذلك أثناء وضع أشكال تعاقدية جديدة . وسيتعين أن تكفل الادارة الحصول على جميع التصاريح اللازمة قبل تنفيذ الاجراءات الجديدة .

سابعا - التوصية ٦ (ز)

١٩ - أوصى المجلس بتجربة وضع ميزانية المشروع لفترة سنتين في المكاتب الميدانية ومن جانب الوكالات المنفذة وضرورة الحصول على نتائج أكثر ايجابية قبل تنفيذ هذا بصورة نهائية وكاملة .

الف - التدابير التي اتخذتها الادارة

٢٠ - ذكرت الادارة أنه قد أجري استعراض لمفهوم وضع ميزانية المشروع لفترة سنتين في عام ١٩٩٠ وتمخض ذلك عن نتائج طيبة ، إلا أنه أبرز أن الوكالات ، وليس المكاتب الميدانية لبرنامج الأمم المتحدة الانمائي ، هي المستعملة الرئيسية لهذا الاسلوب حيث أن وضع الميزانية لفترة سنتين يستجيب للحاجة الى المرونة التشغيلية بالنسبة للوكالات . وقد أكدت جميع الوكالات الرئيسية أهمية وجدوى هذا المفهوم وحشت على عدم وقف العمل بهذا الاسلوب .

باء - تعليقات المجلس

٢١ - يرى المجلس أنه لم يتم الحصول على نتائج يمكن التحقق منها بشأن آثار وضع الميزانية لفترة سنتين ، أثناء الفترة التجريبية . وللإطلاع على مزيد من التفاصيل ، يشير المجلس الى الفقرات ذات الصلة في التقرير الحالي .

ثامنا - التوصية ٦ (ح)

٢٢ - أوصى المجلس بإيضاح السيادة المحاسبية فيما يتعلق بتسجيل الالتزامات غير المصفاة في نهاية السنة لإزالة الشكوك التي تحيط بالنفقات المبلغ عنها .

الف - التدابير التي اتخذتها الإدارة

٢٣ - عقب اتخاذ اللجنة الاستشارية للمسائل الإدارية (المالية والميزانية) مقررا في هذا الشأن ، طلب برنامج الأمم المتحدة الإنمائي إلى الوكالات المنفذة إبلاغه بالطرق التي يمكن بها إيضاح تعليمات إغلاق الحسابات . ولم يتلق برنامج الأمم المتحدة الإنمائي حتى تاريخه أي مقترحات من الوكالات . وستجري مناقشة هذه المسألة بمزيد من التفصيل فيما بعد .

باء - تعليقات المجلس

٢٤ - يرى المجلس ، أنه يلزم بذل المزيد من الجهود في الناحية المذكورة . وللحصول على نتائج محددة ، يشير المجلس إلى الفقرات ذات الصلة في تقريره هذا .

المرفق الثالث

وضع السيولة بالنسبة لبرنامج الأمم المتحدة
الانمائي في ٣١ كانون الاول/ديسمبر ١٩٩١
و ٣١ كانون الاول/ديسمبر ١٩٨٩

١ - اعتبرت مدد استحقاق الاستثمارات التي تتجاوز الفترة التي يشملها التقرير المالي (سنتان) طويلة الاجل ، واعتبرت الموارد العامة والموارد غير المنفقة قصيرة الاجل .

<u>الفرق</u>	<u>١٩٨٩</u>	<u>١٩٩١</u>	
	(بدولارات الولايات المتحدة)		
			<u>الاصول :</u>
			<u>طويلة الاجل</u>
(١٨ ٣٩٠ ٧٨٢)	٤٥ ٦١١ ٥٤٥	٢٧ ٣٣٠ ٧٦٣	الجزء طويل الاجل من الاستثمارات
٨ ٥٩٦ ٩٠٣	٩ ٩٩٧ ٩٨٣	١٨ ٥٩٤ ٨٨٥	احتياطي للاقامة الميدانية
<u>(٩ ٧٩٣ ٨٨٠)</u>	<u>٥٥ ٦٠٩ ٥٣٨</u>	<u>٤٥ ٨١٥ ٦٤٨</u>	
			<u>قصيرة الاجل</u>
(٢٣ ٧٣٩ ٨٦٦)	٧٤ ٥٦٦ ٨٤٤	٥٠ ٨٣٦ ٩٧٨	النقدية وخطاب الاعتماد
(٢٠٣ ٦٤٠ ٣٣٨)	١ ٠٩٣ ٤٩٩ ٠٧٥	٧٨٩ ٨٥٨ ٧٣٧	الجزء قصير الاجل من الاستثمارات
٥٢ ٤٠٩ ٣٠٩	١٢٦ ٨٨٣ ٨٦٥	١٧٩ ٣٩٣ ١٧٤	حسابات قبض قصيرة الاجل وسلف
<u>(٢٧٤ ٩٧٠ ٨٩٥)</u>	<u>١ ٣٩٤ ٩٤٩ ٧٨٤</u>	<u>١ ٠١٩ ٩٧٨ ٨٨٩</u>	واصول أخرى
<u>(٢٨٤ ٧٦٤ ٧٧٥)</u>	<u>١ ٣٥٠ ٥٥٩ ٣١٢</u>	<u>١ ٠٦٥ ٧٩٤ ٥٣٧</u>	

(يتبع)

٣ - وتبين السيولة في برنامج الأمم المتحدة الإنمائي حتى ٢ كانون الأول/ديسمبر ١٩٩١ وجود زيادة في الأصول الجارية على الخصوم الجارية تبلغ ٢٥٢ ١٨٤ ١٧٩ من دولارات الولايات المتحدة مقابل مبلغ ٤٧٣ ٣٩٠ ١٦٩ من دولارات الولايات المتحدة في الفترة السابقة . ويمكن تفسير الزيادة في السيولة وقدرها ٨١٠ ٧٩٣ ٩ من دولارات الولايات المتحدة وذلك على النحو التالي :

(بدولارات الولايات المتحدة)

مصادر الاموال

٢ ٣٦٩ ١٣١ ٤٣٩
٨٤ ٦٦٤ ٥٣٠
١٦٣ ٦١٦ ٠٣٤

المساهمات (الصافية)
الاياردات الخارجة عن الميزانية
وإيرادات أخرى

٢ ٦١٧ ٤٠١ ٩٨٣

مجموع الايرادات

٩ ٧٩٣ ٨٨٠

النقصان في الامول طويلة الاجل

٣٣٣ ٥٧٨ ٧٣٩

النقصان في الموارد

٢ ٩٤٩ ٧٧٤ ٥٩٣

استخدام الاموال

٢ ٤٤٨ ٤٣٦ ٦٦٥

النفقات البرنامجية
الخدمات الادارية وتكاليف الدعم
البرنامجي والانشطة الانمائية (صافي)
النفقات الخارجة عن الميزانية
نفقات أخرى

٤٠٣ ٩٦٨ ١٣٨

٧٧ ٧٠٧ ٥٥٩

١٠ ٨٧٨ ٣٦٠

مجموع النفقات

٢ ٩٣٩ ٩٨٠ ٧١٣

٩ ٧٩٣ ٨٨٠

الزيادة في السيولة

٣ - تتأخر السيولة بمرة رئيسية بامتحقاقات الاستثمارات ، التي بلغت مدتها كما يلي :

الفرق	١٩٨٩		١٩٩١		
	(بالنسبة	(بـدولارات	(بالنسبة	(بـدولارات	
الولايات المتحدة)	المئوية)	الولايات المتحدة)	المئوية)	الولايات المتحدة)	
(٣٣٣ ٠٦٣ ١٧٧)	٨١,١	٩٣٤ ١٨٦ ٨٠٠	٧٣,٣	٥٩١ ١٣٤ ٦٣٣	مدة استحقاق تقل عن نصف سنة
٣٩ ٠٣٠ ٤٦٣	٨,٩	١٠١ ١٧٤ ١٩٣	١٧,٣	١٤٠ ٣٠٤ ٦٥٥	مدة استحقاق تقل عن سنة واحدة
(٩ ٦٠٨ ٦٣٣)	٦,٠	٦٨ ١٣٨ ٠٨٣	٧,٣	٥٨ ٥٣٩ ٤٥٩	مدة استحقاق تقل عن سنتين
(١٨ ٣٩٠ ٧٨٣)	٤,٠	٤٥ ٦١١ ٥٤٥	٣,٣	٣٧ ٢٣٠ ٧٦٣	مدة استحقاق تتجاوز السنتين
(٣٣٣ ٠٣١ ١٣٠)	١٠٠,٠	١ ١٣٩ ١١٠ ٦٣٠	١٠٠,٠	٨١٧ ٠٧٩ ٥٠٠	

ثالثا - رأي مراجعي الحسابات

لقد قمنا بفحص البيانات المالية التالية المذيل بها هذا التقرير ، والموقعة من الاول إلى الخامس والعشرين ، بعد التثبت منها على نحو سليم ، وبفحص الجداول ذات الصلة الخاصة ببرنامج الأمم المتحدة الإنمائي عن الفترة المالية المنتهية في ٣١ كانون الاول/ديسمبر ١٩٩١ . وتضمن فحصنا استعراضا عاما للإجراءات المحاسبية وما رأينا أن الظروف تقتضيه من فحص لسجلات المحاسبة وغيرها من الأدلة المؤيدة ، باستثناء ما ورد توضيحه في الفقرات من ٦٣ إلى ٧٠ من تقريرنا .

وفي رأينا ، أنه رهنا بتلقي البيانات المراجعة التي لم ترد بعد للوكالات المنفذة لدعم تكاليف الدعم البرنامجي والنفقات البرنامجية المتكبدة (انظر الفقرتين ٦٥ و ٦٨) ، فإن البيانات المالية تعرض على النحو الصحيح المركز المالي للمنظمة في نهاية فترة السنتين ونتائج عملياتها لفترة السنتين المنتهية في ذلك التاريخ .

وقد أعدت البيانات المالية وفقا للسياسات المحاسبية المذكورة ، التي طبقت على أساس يتفق مع ما طبق بالنسبة للفترة المالية السابقة .

ونرى أيضا ، كما هو موضح في الفقرتين ٩١ و ٩٢ من تقريرنا ، أن السياسات المحاسبية المذكورة تختلف في بعض الجوانب عن المبادئ المحاسبية المقبولة عموما .

وتمت العمليات وفقا للنظام المالي والسند التشريعي .

(توقيع) أوسي توتو برمبه

مراجع الحسابات العام

في غانا

(توقيع) إيوفيميسو ك. دومنغو

رئيس لجنة مراجعة الحسابات

في الغلبين

(توقيع) هينز غونتر زافلبرغ

رئيس ديوان المحاسبة الاتحادي

بجمهورية ألمانيا الاتحادية

٣٠ حزيران/يونيه ١٩٩٣

رابعاً - التصديق على البيانات المالية

٢٩ نيسان/أبريل ١٩٩٢

أشهد ، في حدود علمي ومعلوماتي واعتقادي ، بأن جميع المعاملات المادية قد قُيّمت تقييماً سليماً في سجلات المحاسبة وتظهر على نحو صحيح في البيانات المالية التي تُذيل هذا التقرير والمرفقة من الأول إلى الخامس والعشرين ، وفي الجداول الداعمة المرفقة من ١ إلى ١٠ .

(توقيع) بيتر م. ليسلي

المدير

شعبة المالية

برنامج الأمم المتحدة الإنمائي

خامسا - البيانات المالية لفترة السنتين
المنتهية في ٣١ كانون الاول/ديسمبر ١٩٩١

البيان الاول

برنامج الأمم المتحدة الإنمائي : حساب البرنامج

بيان الإيرادات والنفقات عن فترة السنتين
المنتهية في ٣١ كانون الاول/ديسمبر ١٩٩١
مع أرقام المقارنة للفترة ١٩٨٨-١٩٨٩
(بدولارات الولايات المتحدة)

١٩٨٩-١٩٨٨		١٩٩٠-١٩٩١
	<u>الإيرادات</u>	
	مساهمات من الحكومات وغيرها من المساهمين	
١ ٨٧٤ ٣٧٤ ٤٨٣	التبرعات	١ ٩٦١ ٩٨٣ ٣١٨
	<u>مخصوماً منها : المحول الى تكاليف</u>	
١٠ ٦٨٠ ٦٠٥	المكاتب المحلية الحكومية (الملاحظة ١ (أ))	١١ ٤٩٧ ٠٩٣
١ ٨٦٣ ٥٩٣ ٨٧٧		١ ٩٥٠ ٤٨٦ ١٣٦
	تبرعات لصندوق التدابير الخاصة لصالح أقل البلدان نمواً	١٣ ٨٠٩ ٦٨٤
٣١ ٠٩٨ ٨٣٣	مساهمات تقاسم التكاليف	٣٨٨ ٠٠٤ ٠٤٦
٣٣ ٤٣٣ ٩٥١	مساهمات نقدية مناظرة خاصة بالمشاريع	٣٣ ٠١٦ ٤٣٠
٣٣ ٣١٨ ١٤١		٣ ٣٧٣ ٣١٦ ٣٧٦
٣ ١٥٠ ٤٣٣ ٨٠٣	<u>مخصوماً منها : تسويات صرف العملات عند</u>	
٤ ٣٦٠ ٠٨٠	تحصيل المساهمات (الملاحظة ١ (ج))	٤ ١٩٤ ٨٤٧
٣ ١٤٦ ٠٧٣ ٧٣٣		٣ ٣٦٩ ١٣١ ٤٣٩
	إيرادات برنامج الأمم المتحدة الإنمائي الخارجة عن الميزانية	٨٤ ٦٦٤ ٥٣٠
٤٣ ٥٨٦ ٠١٦	مساهمات حكومية في تكاليف كبار المستشارين الميدانيين للتنمية	
٩٤ ٩٦٥	الصناعية	-
١٣٨ ٣١٨ ٣٦٠	إيرادات متنوعة (الصافي)	١٦٣ ٦١٦ ٠٣٤
٣ ٣١٧ ٠٧٣ ٠٦٣	مجموع الإيرادات	٣ ٦١٧ ٤٠١ ٩٨٣
		(يتبع)

البيان الاول (تابع)

١٩٩٠-١٩٩١		١٩٨٨-١٩٨٩
	<u>النفقات</u>	
٢ ١٧٨ ١٧٥ ٥٩٠	نفقات البرنامج	١ ٧٣٥ ٠٧٧ ٠٤٩
<u>٢٧٠ ٣٥١ ٠٧٥</u>	تكاليف دعم البرامج	<u>٣١٩ ٨٦٣ ٣١٠</u>
٢ ٤٤٨ ٤٢٦ ٦٦٥	(الجدول ٣)	١ ٩٥٤ ٩٣٩ ٣٥٩
	تكاليف الدعم القطاعي للبرنامج	
<u>١٠ ٦٧١ ٩٦٨</u>	(الملاحظة ١٢)	<u>٩ ١٠٦ ٣٣٣</u>
	الإنمائي	
٤٣٥ ٣٦٣ ٦٤٨	نفقات البرنامج الإنمائي من ميزانية	
	فترة السنتين (الإجمالي)	٣٣٧ ٧١٠ ٥٥٣
<u>(٣٢ ٣٩٥ ٥٢٠)</u>	إيرادات البرنامج الإنمائي في ميزانية	<u>(٣٧ ١٨٨ ٩٠٠)</u>
٤٠٣ ٩٦٨ ١٢٨	(الجدول ٣)	٣١٠ ٥٢١ ٦٥٣
	فترة السنتين المحصلة	
	نفقات البرنامج الإنمائي من خارج	
٧٧ ٧٠٧ ٥٥٩	(الجدول ٤)	٣٩ ٤٣٥ ٣٥٦
	الميزانية	
	تكاليف تمويل فترات الانقطاع في خدمات	
	الخبراء ، والإجازات المرضية	
<u>٨٦٥ ٣٣٣</u>	الممددة ، ومدفوعات التعويض	<u>١ ٣٦٥ ٠٦٣</u>
٢ ٩٤٠ ٦٣٩ ٦٥٣	مجموع النفقات	٢ ٣١٥ ٣٦٧ ٥٥٣
	اعتماد لتخفيض القيمة الدفترية	
<u>(٦٥٨ ٩٤١)</u>	(الملاحظة ١٤)	<u>(٣٦٧ ٩٦٧)</u>
<u>(٣٣٣ ٥٧٨ ٧٣٩)</u>	(البيان الرابع)	<u>١ ٤٣٧ ٥٤٣</u>
	زيادة الإيرادات على النفقات	

الملاحظات المرافقة جزء لا يتجزأ من البيانات المالية .

البيان الثاني

برنامج الأمم المتحدة الانمائي : حساب البرنامج

بيان الأصول والخصوم في ٣١ كانون الاول/ديسمبر ١٩٩١ (أ) (ب) (ج)

(بدولارات الولايات المتحدة)

١٩٨٩	١٩٩١	
<u>الأصول</u>		
<u>النقدية</u>		
٥ ٥١٩ ٦٩٧	٣ ١٠٨ ١٠٧	العملات القابلة للتحويل
١ ٤٧١ ٥٠١	٣٦١ ٤١٨	العملات غير القابلة للتحويل الممكن استخدامها
٤٦ ٨١٩ ٥٣٥	٣١ ١٣٣ ٤٩٠	العملات المتجمعة غير القابلة للتحويل عملة محتفظ بها للصندوق الاستثماري لتدريب المتخصصين من البلدان النامية في اتحاد الجمهوريات الاشتراكية السوفياتية
٣ ٣٠٠ ١٥٨	٧٩٣ ١٤٣	النقدية في المكاتب الميدانية
١٦ ٢٨٠ ٧٥٣	٢٣ ٢٢١ ٣٦٠	
٧٢ ٣٩١ ٦٣٤	٤٧ ٦١٦ ٥١٨	
٣ ١٧٥ ٣١٠	٣ ٣١٠ ٤٦٠	خطابات اعتماد حكومية (الملاحظة ٣)
<u>الاستثمارات</u>		
٦٤٠ ٠٣٥ ٩٧٤	٣٦٣ ٣٦٨ ٣٩١	الموارد العامة (الجدول ٦)
٣٨٤ ٠٧٢ ٦٣٩	٣٤٧ ٣٠٦ ٠٩٤	البرامج الفرعية (الجدول ٦)
٩٣٤ ١٠٨ ٦٠٣	٦١٠ ٦٧٤ ٣٨٥	
٩٩٨ ٦٧٥ ٤٤٧	٦٦١ ٥٠١ ٣٦٣	مجموع النقدية وخطابات الاعتماد والاستثمارات

(يتبع)

البيان الثاني (تابع)

١٩٨٩		١٩٩١
	<u>سلف وحسابات قبض</u>	
	أموال تشغيل مقدمة الى الحكومات	
١٠ ٩٦٦ ٣٠٩	لتنفيذ مشاريع البرنامج الإنمائي	١٨ ٧٠٩ ٤٤٤
	أموال تشغيل مقدمة الى الوكالات	
٣٣ ٦٤٥ ٥٦٤	المنفذة الأخرى (الملاحظة ٤)	٧٤ ٠٤٩ ٠٥٦
	مستحق على صندوق الأمم المتحدة	
٧ ١٥٣ ٧٣٨	للسكان	٨ ٦٦٤ ١٧٨
	مستحق على صناديق استثمارية يديرها	
١٧ ٤٨٧ ٤٦٠	البرنامج الإنمائي (الملاحظة ٥)	١٦ ٤٤١ ٤٩٣
	حسابات القبض والنفقات المؤجلة	
٣٣ ١٦٧ ٥٨٩	الأخرى (الملاحظة ٩ (١))	٤٥ ٥٧٤ ٤٦٠
٢٤ ٤٦٣ ٣٠٥	الفائدة المستحقة	١٥ ٨٥٤ ٥٤٤
١٢٦ ٨٨٣ ٨٦٥		١٧٩ ٣٩٣ ١٧٤
	<u>استثمارات الاحتياطي المخصص لاماكن</u>	
٣٥ ٠٠٠ ٠٠٠	المكاتب في الميدان (الجدول ٧)	٣٥ ٠٠٠ ٠٠٠
٣٠٠ ٠٠٠ ٠٠٠	استثمارات الاحتياطي التشغيلي (الجدول ٦)	٣٠٠ ٠٠٠ ٠٠٠
٣٣٥ ٠٠٠ ٠٠٠		٣٣٥ ٠٠٠ ٠٠٠
١ ٣٥٠ ٥٥٩ ٣١٣		١ ٠٦٥ ٧٩٤ ٥٣٧
	<u>الخصوم والاحتياطيات والموارد غير</u>	
	<u>المنفقة</u>	
	<u>الخصوم</u>	
١١٦ ٣٦٠	أموال تشغيل تدفع للحكومات	١ ٩١٠ ٣٩٧

(يتبع)

البيان الثاني (تابع)

١٩٩١			١٩٨٩
		أموال تشغيل مستحقة الدفع للوكالات	
٢ ٥٣٨ ٥١٢	(الملاحظة ٤)	المنفذة الأخرى	٥ ٧١٧ ٩٥٦
		شيكات غير مجازة مسحوبة على حسابات	
٢٩ ٧٨٢ ٠٧٦		رصيداً صفر	٢٢ ٥٠٦ ٧٤١
١١٩ ٨٥٣ ٧٢٤	((الملاحظة ٩ (ب))	حسابات دفع	١١٠ ٦٣٣ ١٣٢
		التزامات غير مصفاة على الوكالات	
١٧٩ ١١٥ ٤٦٢	(الملاحظة ٤)	المنفذة	١٨٠ ٧٤٢ ٢٦٩
٤٧ ٧٩٩ ٨٩٣	(الجدول ٥)	اتفاقات الخدمة الإدارية (الصافية)	١٨ ٠٩٠ ٤٧٤
٢ ٥٣١ ٢٢٤		المستحق للأمم المتحدة	٣ ٥٦٥ ٣١٩
		المستحق للمصانديق الاستثمارية التي	
٥٦ ٩٦٤ ٢٤٦	(الملاحظة ٥)	يديرها البرنامج الإنمائي	٥١ ٩٠٧ ٥٦٧
١ ٩٠٧ ٧٠٨	(الجدول ٨)	برنامج صغار موظفي الفئة الفنية	١ ٣١٠ ٤٨٠
٤٤٣ ٤٠٤ ٢٥٢			٤٠٤ ٥٩٠ ٢٩٨
		الاحتياطات	
		الاحتياطي المخصص لاماكن المكاتب	
٢٥ ٠٠٠ ٠٠٠		في الميدان	٢٥ ٠٠٠ ٠٠٠
٢٠٠ ٠٠٠ ٠٠٠		الاحتياطي التشغيلي	٢٠٠ ٠٠٠ ٠٠٠
٢٢٥ ٠٠٠ ٠٠٠			٢٢٥ ٠٠٠ ٠٠٠
		موارد غير منفقة	
		صندوق التدابير الخاصة لصالح أقل	
٣٦ ٠٣٨ ٤٤٧	(البيان الرابع)	البلدان نموا	٤٣ ٤٦٥ ٥٣٧
١٦٤ ٩٣٣ ٠٥٨	(البيان الرابع)	مساهمات تقاسم التكاليف	١٢٩ ٣٤٣ ٢٨٣
٨ ٣٦٣ ٢٩٩	(البيان الرابع)	المساهمات النقدية المناظرة	٦ ٩٣٧ ٠٣٧

(يتبع)

البيان الثاني (تابع)

١٩٨٩	١٩٩١
١٧ ٩٥٩ ١٢٨	٣٣ ٥٠٧ ١٦٠
الميزانية	(البيان الرابع)
١٩٧ ٨٠٤ ٩٧٥	٣٣١ ٧٤٠ ٩٦٤
٥٢٣ ١٦٤ ٠٣٩	١٦٦ ٦٤٩ ٣٣١
رصيد الموارد العامة	(البيان الرابع)
٧٢٠ ٩٦٩ ٠١٤	٣٩٨ ٣٩٠ ٣٨٥
١ ٣٥٠ ٥٥٩ ٣١٢	١ ٠٦٥ ٧٩٤ ٥٣٧

(أ) تجمع هذه الميزانية بين الأصول والخصوم من الموارد العامة وكذلك جميع الأموال الأخرى التي تقيد في الجانب الدائن من حساب برنامج الأمم المتحدة الإنمائي .

(ب) انظر الملاحظتين ٧ و ٨ لمناقشة التزامات الطوارئ وغير ذلك من البنود غير الواردة في هذا البيان .

(ج) بلغت المخصصات غير المنفقة التي صدرت مقابل موارد حساب البرنامج الإنمائي في ٣١ كانون الأول/ديسمبر ١٩٩١ زهاء ١ ٠١٨,٥ مليون دولار ، وبلغت الالتزامات الآجلة مقابلها التي أبلغت عنها الوكالات المنفذة زهاء ٢٨٣,٥ مليون دولار .

الملاحظات المرافقة جزء لا يتجزأ من البيانات المالية .

البيان الثالث

برنامج الأمم المتحدة الإنمائي : حساب البرنامج

بيان التغييرات في المركز المالي للسنة المنتهية
في ٣١ كانون الأول/ديسمبر ١٩٩١^(١)
مع أرقام مقارنة عن عام ١٩٨٩

(بدولارات الولايات المتحدة)

١٩٨٩	١٩٩١
٢ ٣١٧ ٠٧٣ ٠٦٣	٢ ٦١٧ ٤٠١ ٩٨٣
مجموع إيرادات الفترة	(البيان الأول)
اعتماد لخفض القيمة الدفترية لحسابات	
القبض والنفقات المؤجلة	٦٥٨ ٩٤١
الزيادة في الخصوم	٣٩ ١٩٩ ٤٦١
النقصان في أموال التشغيل المقدمة	-
للحكومات (المافي)	-
تسوية نفقات تقاسم تكاليف السنة	-
السابقة	-
٢٣ ٥٣٥	
٢ ٤٠٤ ٨٥٥ ٠٣٤	٢ ٦٥٧ ٣٦٠ ٣٨٥
مجموع الأموال المقدمة	
استعمال الأموال	
٢ ٣١٥ ٣٦٧ ٥٥٣	٢ ٩٤٠ ٦٣٩ ٦٥٣
مجموع نفقات الفترة	(البيان الأول)
اعتماد لخفض القيمة الدفترية لحسابات	
القبض والنفقات المؤجلة	-
الزيادة في حسابات القبض	٤ ٣٦٣ ٦٨٣
الزيادة في أموال التشغيل المقدمة	٥ ٩٤٩ ١٩٨
الى الحكومات (المافي)	
١ ٣٧١ ٩٦٨	

(يتبع)

البيان الثالث (تابع)

١٩٩١	١٩٨٩
٤٣ ٥٨٢ ٩٣٦	-
-	٣ ٥٠٥ ٠٨٣
٣ ٩٩٤ ٤٣٤ ٤٦٩	٣ ٣٣٣ ٦٠٣ ٨٦٣
(٣٣٧ ١٧٤ ٠٨٤)	٧١ ٣٥١ ١٦١
٩٩٨ ٦٧٥ ٤٤٧	٩٣٧ ٤٣٤ ٣٨٦
(٣ ٤١١ ٥٩٠)	٣ ٤٣٧ ٤٧٩
(١ ١١٠ ٠٨٣)	٣٧٧ ٤٦٥
(٢٥ ٦٨٧ ٠٣٥)	٣ ٣٣٦ ٣٥٥
(١ ٥٠٧ ٠١٥)	١٠٠ ٨٢٣
٦ ٩٤٠ ٦٠٧	٣ ٧٥٣ ٩٥٣
١ ٠٣٥ ٢٥٠	(٥٤٣ ٣٣٩)
(٣١٣ ٤٣٤ ٣١٨)	٦١ ٩٨٨ ٣١٦
(٣٣٧ ١٧٤ ٠٨٤)	٧١ ٣٥١ ١٦١
٦٦١ ٥٠١ ٣٦٣	٩٩٨ ٦٧٥ ٤٤٧

(١) لا يشمل استثمارات الاحتياطي التشغيلي ولا الاحتياطي المخصص لاماكن المكاتب في الميدان .
الملاحظات المرافقة جزء لا يتجزأ من البيانات المالية .

البيان الرابع

برنامج الأمم المتحدة الإنمائي : حساب البرنامج

موجز الحركة في اموال البرامج الفرعية والموارد العامة لفترة
المنتين المنتهية في 31 كانون الاول/ديسمبر 1991

(بـدولارات الولايات المتحدة)

المجموع	الانكشاف الخارجية عن الميزانية	النقدية المناظرة	مستودق التدابير الخاصة لمال أقل البلدان نمواً	تقاسم التكاليف	مستودق التدابير الخاصة لمال أقل البلدان نمواً
٧٢٠ ٩٦٩ ٠١٤	٥٢٣ ١٦٤ ٠٢٩	١٧ ٩٥٩ ١٢٨	٦ ٩٢٧ ٠٢٧	١٢٩ ٢٤٢ ٢٨٢	٤٢ ٥٦٥ ٥٢٧
-	(٧ ٠٧٩ ١١٥)	(٧ ٥٩١ ٠٧١)	-	(٥١١ ٩٥٦)	-
٧٢٠ ٩٦٩ ٠١٤	٥١٦ ٠٨٤ ٩٢٤	٢٥ ٥٥٠ ١٩٩	٦ ٩٢٧ ٠٢٧	١٢٨ ٨٢١ ٣٢٧	٤٢ ٥٦٥ ٥٢٧
(٧) ٢ ٦١٧ ٤٠١ ٩٨٢	٢ ١٠٩ ٩٠٧ ٣١٢	٨٤ ٦٦٤ ٥٢٠	٢٢ ٠١٦ ٤٢٠	٣٨٨ ٠٠٤ ٠٤٦	١٢ ٨٠٩ ٦٨٤
مقصوما منها :					
(٧) ٢ ١٧٨ ١٧٥ ٥٩٠	(٤) ١ ٨٠١ ٤٣٦ ٢٨٤	-	(٤) ٢٠ ١٥٩ ٢٢٦	٢٢٦ ٢٥٢ ١٠٦	٢٠ ٢٢٦ ٧٧٤
(٧) ٢٧٠ ٢٥١ ٠٧٥	(٤) ٢٤٤ ٠٧٠ ٠٤٤	-	٥٢٠ ٨٢٢	٢٥ ٦٥٠ ٢٠٩	-
٤٩١ ٥٥٤ ٠٤٧	٤١٢ ٨٤٦ ٤٨٨	٧٧ ٧٠٧ ٥٥٩	-	-	-
(٧) ٢ ٩٣٩ ٩٨٠ ٧١٢	٢ ٤٥٩ ٢٤٢ ٩١٦	٧٧ ٧٠٧ ٥٥٩	٢٠ ٦٩٠ ١٤٨	٢٥١ ٩٠٢ ٢١٥	٢٠ ٢٢٦ ٧٧٤

(يتبع)

البيان الرابع (تابع)

المجموع	الانشطة		التقدير		صندوق التدابير	
	الموارد	الخارجة من الميزانية العامة	المنظورة	التكاليف	لصالح	لصالح
(ب)	(332 078 739)	(249 620 702)	7 906 961	1 226 272	26 100 731	(17 027 090)
						زيادة الإيرادات على النفقات (زيادة النفقات على الإيرادات)
	298 290 280	166 769 221	(1) 22 007 160	8 222 299	166 922 058	26 028 667
						الرصيد في 31 كانون الأول/ديسمبر 991 (البيان الثاني)

(أ) انظر الجدول 4 .

(ب) كما هو وارد في البيان الأول .

(ج) انظر الملاحظة 10 .

الملاحظات المرفقة جزء لا يتجزأ من البيانات المالية .

البيان الخامس

برنامج الأمم المتحدة الإنمائي : الصناديق الاستثمارية

التي يديرها البرنامج

صندوق الأمم المتحدة للمشاريع الإنتاجية

مركز الأموال عن فترة السنتين في ٣١ كانون الأول/ديسمبر ١٩٩١

مع أرقام مقارنة عن الفترة ١٩٨٨-١٩٨٩

(بدولارات الولايات المتحدة)

١٩٨٩-١٩٨٨	١٩٩٠-١٩٩١
<u>الإيرادات والنفقات عن فترة السنتين</u>	
٧١ ٩٦٦ ٣٨٣	٨٣ ٩٦٥ ٠٨٨
٢ ١٩٨ ١٣٦	٥٠٠ ٠٠٠
٧ ٩٣٦ ١٧٥	٣ ٩٧٣ ٧١٤
٨٣ ٠٩٠ ٦٩٤	٨٧ ٤٣٧ ٨٠٣
(٥٤ ٣٨٧)	(٥٥ ٤٧٤)
٨٣ ٠٣٦ ٣٠٧	٨٧ ٣٨٣ ٣٣٨
إيرادات الغوائد :	
٣٥ ٥٦٦ ٧١٥	٣٥ ٠٣٥ ٤١٣
٣٣٩ ١٧١	٣١٦ ١١٣
(٣٩٧ ٨٩٣)	٣٩٥ ٦٣٥
١٠٧ ٥٣٤ ٣٠١	١١٣ ٠١٩ ٤٧٨
<u>مخصوما منها : النفقات</u>	
تكاليف المشاريع :	
٧٤ ٩٦٣ ١٣٠	٧٦ ٦٩١ ١١٤
(يتبع)	

البيان الخامس (تابع)

١٩٩٠-١٩٩١		١٩٨٩-١٩٨٨
<u>الإيرادات والنفقات عن السنة (تابع)</u>		
٤٧٩ ٦٠١	تقاسم التكاليف	١ ٥٩٣ ١٠٣
١ ٣٤٦ ١٧٥	المناديق الاستثمارية الفرعية	٣ ٤٣٩ ٣٦٣
	سداد تكاليف دعم البرامج الى الوكالات المنفذة :	
٣ ٣٥٤ ٥٠٨	الموارد العامة	٣ ٠١٤ ٩٦٥
١٣ ٨٤٦	تقاسم التكاليف	٦٣ ٤٠٧
٣٨ ٣٤٩	المناديق الاستثمارية الفرعية	٨١ ٣٦٣
٨ ٣٤٣ ١٤٠	نفقات ميزانية فترة السنتين (الجدول ١٠)	٦ ٤٤٣ ٤٣١
٨٩ ١٥٤ ٧٣٣		٨٧ ٥٨٦ ٧٦١
٣٣ ٨٦٤ ٧٤٥	زيادة الإيرادات على النفقات	١٩ ٩٤٧ ٥٤٠
<u>الأصول</u>		
<u>النقدية</u>		
١١ ٧٦١	العملات القابلة للتحويل	٣٣ ٨١٧
١ ٥٥٥	العملات غير القابلة للتحويل الممكن استخدامها	٥١٠ ١١٠
٤٥٩ ٤٥٣	العملات المتجمعة غير القابلة للتحويل	٣٧٩ ٣٦٠
٤٧٣ ٧٦٨		٩٣٣ ١٨٧
١٠٦ ٣٨٥ ٩١٤	الاستثمارات (الجدول ٩)	١١٥ ٥٩٠ ١٧٧
٨ ٠٤٣ ٨٥٦	قروض مقدمة الى الحكومات (الملاحظة ١٦(د))	١ ٩٣٤ ١٨٥
	عملات غير قابلة للتحويل بانتظار ائتمان بدولار	
	الولايات المتحدة مقدمة من برنامج الأمم	
٧٨ ٠٦٠	المتحدة الإنمائي	٥٣ ٧٧٥
١ ٦٥٩ ٤٠١	أموال تشغيل مقدمة الى الوكالات المتعاونة	١ ١٦٤ ٦٤٩
٣ ٣٤٣ ٣٠١	حسابات القبض والنفقات المؤجلة	٤ ٠٠٣ ٩٧٥
٣ ٥٦٧ ٨٧٩	الفائدة المستحقة	٤ ٣٧٨ ٠٧٣
١٣٣ ٤٤٩ ٠٧٩		١٣٧ ٩٣٦ ٠٣٠
٥٨ ٩٠٠ ٠٠٠	استثمارات الاحتياطي التشغيلي (الجدول ٩)	٤٥ ٥٠٠ ٠٠٠
١٨٣ ٣٤٩ ٠٧٩		١٧٣ ٤٣٦ ٠٣٠
(يتبع)		

البيان الخامس (تابع)

١٩٨٨-١٩٨٩		١٩٩٠-١٩٩١
<u>الخصوم والاحتياطيات والموارد غير المنفقة</u>		
٢٠٧ ٠٤١	حسابات الدفع	٢٤٥ ٩١٤
٥ ٨٨١ ٨٩٥	أموال تشغيل مستحقة للوكالات المتعاونة	١٣ ٠٠٠
١١ ٧٢٩ ٥٣٢	التزامات غير مصفاة على الوكالات المتعاونة	٩ ١٦٣ ٧٩٥
٩ ٠٠٠ ٧١٣	المستحق لبرنامج الأمم المتحدة الإنمائي	٣ ٦٥٤ ٦٣٨
	الحساب الخارج عن الميزانية لتكاليف الدعم	
١ ٢٣٥ ٢٥١	(الملاحظة ١٦ (أ))	٥٤١ ٩٣١
٢٨ ١٥٤ ٥٣٢		١٣ ٧١٩ ٢٧٨
٤٥ ٥٠٠ ٠٠٠	الاحتياطي التشغيلي	٥٨ ٩٠٠ ٠٠٠
	موارد غير منفقة	
١٠٠ ١١٧ ٢٢٤	الموارد العامة	١٠٨ ٧٦٠ ١١٤
(٩١ ٥٤٣)	تقاسم التكاليف	(٨٣ ٩٩٠)
	المصناديق الاستثمارية الفرعية	(البيان الخامس)
(٢٤٤ ١٩٣)	والعشرون	١ ٠٥٣ ٦٧٧
٩٩ ٧٨١ ٤٨٨	الرصيد في ٣١ كانون الأول/ديسمبر ١٩٩١ (١)	١٠٩ ٧٣٩ ٨٠١
١٧٣ ٤٣٦ ٠٢٠		١٨٣ ٢٤٩ ٠٧٩

ملاحظة : مساهمات مستحقة على الحكومات عن السنة الجارية وفترات سابقة مجموعها ٩٠٨ ٧٠٣ ٢ دولارا (١٩٨٩ : ٢٣٠ ٦٨٠ ٧ دولارات) . وترد تفاصيل هذا المبلغ في الملاحظة ٢٥ .

(١) حركة الموارد :

البيان الخامس (تابع)

المجموع	الصناديق الاستثمارية الفرعية	تقاسم التكاليف	الموارد العامة	
٩٩ ٧٨١ ٤٨٨	(٣٤٤ ١٩٣)	(٩١ ٥٤٣)	١٠٠ ١١٧ ٢٣٤	الرصيد في ١ كانون الثاني/يناير ١٩٨٩
٢٣ ٨٦٤ ٧٤٥	١ ٨١٤ ٣٠٢	٧ ٥٥٣	٢٣ ٠٤٣ ٨٩٠	زيادة الإيرادات على النفقات
(٥١٦ ٤٣٣)	(٥١٦ ٤٣٣) (ب)	-	-	نقل الموارد
١٢٣ ١٢٩ ٨٠١	١ ٠٥٣ ٦٧٧	(٨٣ ٩٩٠)	١٢٣ ١٦٠ ١١٤	
(١٣ ٤٠٠ ٠٠٠)	-	-	(١٣ ٤٠٠ ٠٠٠)	تحويل الاحتياطي التشغيلي
١٠٩ ٧٣٩ ٨٠١	١ ٠٥٣ ٦٧٧	(٨٣ ٩٩٠)	١٠٨ ٧٦٠ ١١٤	الرصيد في ٣١ كانون الأول/ديسمبر ١٩٩١

يتكون من

١٩٩١	١٩٨٩	
٢٩٤ ١١٣ ٢٥٨	٢٣٠ ١٩٨ ١٣٦	مخصصات غير منقطة :
٦٢٩ ٥٤٥	١٣١ ٩٩٣	الموارد العامة
١ ٦٩٨ ٩٢٤	٧ ٣٢٤ ٤٥٦	تقاسم التكاليف
٢٠٥ ٧٨٥	٣ ٨٢٩ ٤٥٠	الالتزامات بقروض غير مسحوبة
		الصناديق الاستثمارية الفرعية
		زيادة المخصصات على الموارد :
(١٨٥ ٥٥٨ ٩٢٩)	(١٢٧ ٣٠٥ ٣٦٨)	الموارد العامة (الملاحظة ١٦ ج)
(٧١٣ ٥٣٥)	(١ ٢١٣ ٥٣٦)	تقاسم التكاليف
(٦٤٥ ٢٤٧)	(٣ ٠٧٣ ٦٤٣)	الصناديق الاستثمارية الفرعية
١٠٩ ٧٣٩ ٨٠١	٩٩ ٧٨١ ٤٨٨	

(ب) يتعلق تمويل موارد بمبلغ ٥١٦ ٤٣٣ من دولارات الولايات المتحدة بالفائدة المكتسبة وقيد بوصفه إيرادات فائدة في سنوات سابقة (٤٢٩ ٣٦١ من دولارات الولايات المتحدة) وفي فترة السنتين الحالية (٨٧ ٠٧١ من دولارات الولايات المتحدة) الذي حول الى مساهمات .

الملاحظات المرافقة جزء لا يتجزأ من البيانات المالية .

البيان السادس

برنامج الأمم المتحدة الإنمائي : المصناديق الاستثمارية
التي يديرها البرنامج

صندوق الأمم المتحدة الدائر لاستكشاف الموارد الطبيعية

مركز الأموال في ٣١ كانون الأول/ديسمبر ١٩٩١
مع أرقام مقارنة عن الفترة ١٩٨٨-١٩٨٩

(بدولارات الولايات المتحدة)

١٩٨٨-١٩٨٩		١٩٩٠-١٩٩١
	<u>الإيرادات والنفقات عن فترة السنتين</u>	
٤ ٨٦٢ ٤١٠	التبرعات المقدمة من الحكومات	٥ ٠١٢ ٤١٤
-	مساهمات تقاسم التكاليف	٢٨٠ ٠٠٠
	مساهمات من الحكومات في المصناديق الاستثمارية	
-	الفرعية	١٩٤ ٧٤٢
٧٨ ٥٠٠	مساهمات من الحكومات خارجة عن الميزانية	-
	إيرادات الفوائد :	
١ ١٧٥ ٩٦٢	الموارد العامة	٤٢٩ ٢٠٩
٢٠ ٤٠٥	إيرادات متنوعة (النفقات)	(٢٦ ٥٠٢)
٦ ١٤٧ ٢٧٧		٥ ٩٠٩ ٨٦٢
	<u>مخصصاً منها : النفقات</u>	
٨ ١٠٥ ٢٩١	تكاليف المشاريع (١)	٥ ١١٧ ١٨٧
-	المصناديق الاستثمارية الفرعية	١٢٧ ٧٠٩
٢ ٤٧٢ ١١٢	نفقات ميزانية فترة السنتين	٢ ٥٢٥ ٢٥٥ (الجدول ١٠)
١١٧ ٨٢٧	الأنشطة الخارجة عن الميزانية	٢٥ ٤٢٢
١٠ ٦٩٥ ٢٤٠		٧ ٨٠٥ ٥٧٢
٤ ٥٤٨ ٠٦٢	زيادة النفقات على الإيرادات	١ ٨١٥ ٧١١
		(يتبع)

البيان السادس (تابع)

١٩٩٠-١٩٩١	١٩٨٨-١٩٨٩
الاصول	
النقدية	
٣ ٧١٨	٦ ٧٠٧
١٣ ٦١٧	٥١ ٥٣١
١ ٦٨٣ ٠٠٠	٦ ٥٦٨ ٠٠٠
٥٣٣ ٠٥٦	١ ٣٣٣
١٩٦ ٦٧٣	-
٤ ١٣٨	١٤ ٩٧٦
٢ ٤٣٣ ١٩٣	٦ ٦٤٢ ٤٣٦
الخصوم والموارد غير المنفقة	
٧٨ ٨٣٩	١ ٠٦٣ ٥٣٨
٣٠ ٤٠٦	٥١١ ٠٦٣
-	٨١٣ ٧١٨
-	١٣٦ ٤٥٠
١٠٩ ٣٤٥	٢ ٥١٣ ٧٦٨
موارد غير منفقة	
٢ ٣٤٦ ٩١٤	٤ ١٠٤ ٣٣٦
٦٧ ٠٣٣	-
-	٢٥ ٤٣٣
٢ ٣١٣ ٩٤٧	٤ ١٣٩ ٦٥٨
٢ ٤٣٣ ١٩٣	٦ ٦٤٢ ٤٣٦

ملاحظة : مساهمات مستحقة على الحكومات عن السنة الجارية وسنوات سابقة مجموعها ٠٨٢ ٣٨٠ دولارا (١٩٨٩ : ٦٨ ٣٣٨ دولارا) . وترد تفاصيل هذا المبلغ في الملاحظة ٢٥ .

(١) تشمل مبلغ ٧٧٩ ٧٠١ دولارا من النفقات السابقة للمشاريع .

(ب) حركة الموارد :

المصادر	المصادر	المصادر	المصادر
المصادر	المصادر	المصادر	المصادر
المصادر	المصادر	المصادر	المصادر
المصادر	المصادر	المصادر	المصادر
الرصيد في ١ كانون الثاني/يناير ١٩٩٠	٤ ١٠٤ ٢٢٦	-	٤ ١٢٩ ٦٥٨
(زيادة الإيرادات على النفقات)			
زيادة النفقات على الإيرادات	(١ ٨٥٧ ٢٢٢)	٧٧ ٠٢٢	(٢٥ ٤٢٢)
الرصيد في ٣١ كانون الأول/ديسمبر ١٩٩١	٢ ٢٤٦ ٩١٤	٧٧ ٠٢٢	-
			٢ ٢١٢ ٩٤٧

يتكون من :

مخصصات غير منققة :

موارد عامة (الملاحظة ١٧ ج)	٧ ٨٢٥ ٧٢٨	٩٥٤ ١٦٥
المصناديق الاستثمارية الفرعية	-	٧٧ ٠٢٢
أموال غير مرتبط بها :		
موارد عامة	-	١ ٢٩٢ ٧٤٩
أنشطة خارجة عن الميزانية	٢٥ ٤٢٢	-
زيادة المخصصات على الموارد :		
الموارد العامة	(٣ ٧٣١ ٤٩٢)	-
	٤ ١٢٩ ٦٥٨	٢ ٢١٢ ٩٤٧

الملاحظة المرافقة جزء لا يتجزأ من البيانات المالية .

البيان السابع

برنامج الأمم المتحدة الإنمائي : المبادئ
الاستثمارية التي يديرها البرنامج

مندوق الأمم المتحدة الاستثمارية للأنشطة في المنطقة السودانية الساحلية

مركز الأموال في ٣١ كانون الأول/ديسمبر ١٩٩١
مع أرقام مقارنة عن الفترة ١٩٨٨ - ١٩٨٩
(بدولارات الولايات المتحدة)

١٩٨٩-١٩٨٨		١٩٩٠-١٩٩١
	<u>الإيرادات والنفقات عن فترة السنتين</u>	
١٤ ٢٧٨ ٩٣١	التبرعات المقدمة من الحكومات	١١ ٥٤٢ ٩٥١
٢١ ٢٧٥ ٣٣٩	مساهمات تقاسم التكاليف	٢٢ ٨٩١ ٦٢٧
	المساهمات المقدمة من الحكومات إلى	
٦ ٢٠٥ ٦٠٤	المبادئ الاستثمارية الفرعية	٥ ٦٣٨ ٣٧٧
	إيرادات الفوائد :	
٥ ٢١٥ ٩٠٠	الموارد العامة	٧ ١٤٧ ٦٣٤
١١٨ ٧٥٧	المبادئ الاستثمارية الفرعية	٢٣٩ ٧٥٣
٧٨ ٤٤٠	إيرادات متنوعة	(١٠١ ٩٦٠)
٥٧ ٢٧٢ ٩٧١		٤٧ ٢٤٨ ٣٧٢
	<u>مخصوصاً منها : النفقات</u>	
	تكاليف المشاريع :	
٢ ٤٥١ ٢٦٨	الموارد العامة	٧ ٥٢٢ ٩٢٢
٢٧ ٤٨٣ ٦٨٥	تقاسم التكاليف	١٦ ٢٣٥ ٦٠٣
٢ ٨٦٠ ٤٠٢	المبادئ الاستثمارية الفرعية	٦ ٢١٤ ٢١٩
	مداد تكاليف دعم البرنامج إلى	
	الوكالات المنفذة :	
١٠٥ ٧٥٣	موارد عامة	٢٧١ ٥٤٨

البيان السابع (تابع)

١٩٩١-١٩٩٠		١٩٨٩-١٩٨٨
٩٣٦ ٨١٢	تقاسم التكاليف	١ ٦٥٥ ٧٩١
٤٣٠ ١٣٥	الصناديق الاستثمارية الفرعية	٢٦٤ ٢٤٩
٥ ٣٢٨ ٣٥٨	نفقات ميزانية فترة السنتين	٣ ٩٤٥ ٩١٨
٣٧ ٠٣٩ ٥٩٨		٣٩ ٧٦٧ ٠٦٦
	تسوية نفقات البرنامج عن السنوات السابقة (الصافي)	
-	- الموارد العامة	(٢٤٢ ٥٥٨)
-	- تقاسم التكاليف	٥٢ ١٢٨
	تسوية تكاليف دعم البرنامج عن السنوات السابقة (الصافي)	
-	- الموارد العامة	(١٣ ٤٢٥)
-	- تقاسم التكاليف	٣٧ ٩٢٨
٣٧ ٠٣٩ ٥٩٨		٣٩ ٦٠١ ١٣٩
١٠ ٣٠٨ ٧٧٤	زيادة الإيرادات على النفقات	١٧ ٦٧١ ٨٣٢
	<u>الأصول</u>	
	النقدية	
٧ ٨٤٧	العملات القابلة للتحويل	٥٢٥
٤٠٠	العملات المتجمعة غير القابلة للتحويل	٤٠٠
	النقدية في المكاتب الميدانية	
٥٤ ٩١٤ ٩٠٥	الاستثمارات	٤٧ ٩٩٣ ٦٦٨
	أموال تشغيل مقدمة إلى الحكومات لتنفيذ مشاريع	٣ ٠٦٦ ٧٥٠
٣ ٦٤٩ ٣٤٠	أموال تشغيل مقدمة إلى الوكالات المنفذة	
٩ ٨٩٣	الأخرى	٤٣٨ ٨٣٩
٣٠٣ ٠٩٦	حسابات القبض والنفقات المؤجلة	١٣٢ ٨٤٨
٦٠١ ٠١٨	الفائدة المستحقة	٧٨٨ ٢٨٢
	المستحق على البرنامج الانمائي للبرنامج الانمائي/برنامج الأمم المتحدة للبيئة	
٣٧٩ ٢٨٨	أنشطة المشاريع المشتركة	-
٥٩ ٧٦٥ ٧٨٧		٥١ ٤٣١ ٣١٢

(الملاحظة ١٨ (ب))

البيان السابع (تابع)

١٩٨٩-١٩٨٨	١٩٩٠-١٩٩١
<u>الخصوم والموارد غير المنفقة</u>	
٤٢٣ ٢٧٩	٦٣٣ ٦٣٣
٥٦٨ ١٩٤	٦٥ ١٨١
٣١٨ ٥٦٩	٤٩٨ ٤٣٦
٣ ٠١٣ ٤٣٣	٨٩٣ ٨٣١
١ ٢٤١ ٩٩٥	٢ ٠٣٣ ٦٣٧ ((الملاحظة ١٨(١))
	المستحق لبرنامج البيئة عن أنشطة المشاريع
	المشاركة بين البرنامج الإنمائي وبرنامج
	البيئة
١٣١ ٥٦٨	-
٢ ٨٧٠ ٥٣٩	٢ ٦٦٠ ٣٩٥
	المستحق لبرنامج الأمم المتحدة الإنمائي
	الحساب الخارج عن الميزانية لتكاليف
٥٣٣ ٤٠٧	٧١٠ ٣٤٤ ((الملاحظة ١٨(٢))
٩ ٠٧٨ ٩٨٣	٧ ٤٨٤ ٣٣٧
<u>الموارد غير المنفقة</u>	
٢٩ ٤٧٥ ٠١٨	٣٤ ٩٤٠ ٨٠٤
٩ ٩٠٣ ٧٥٣	١٥ ٦٣١ ٩٦٥
٢ ٩٦٤ ٥٥٨	١ ٧١٨ ٧٩١
	(البيان الخامس
	والعشرون)
٤٢ ٣٤٣ ٣٣٩	٥٢ ٣٨١ ٥٦٠
٥١ ٤٣١ ٣١٢	٥٩ ٧٦٥ ٧٨٧
	الرصيد في ٣١ كانون الأول/ديسمبر ١٩٩١ (١)

ملاحظة : مساهمات مستحقة على الحكومات عن السنة الجارية وسنوات سابقة مجموعها ١١ ٧١٨ ٨٥٨ دولارا (١٩٨٩ : ٢٤٠ ٢٨٥ ٤ دولارا) . وترد تفاصيل هذا المبلغ في الملاحظة ٢٥ .

(١) حركة الموارد :

(يتبع)

البيان السابع (تابع)

الموارد العامة	التكاليف	تقاسم	موارد من	الصناديق	المجموع
الرصيد في ١ كانون الثاني/يناير ١٩٩٠	٢٩ ٤٧٥ ٠١٨	٩ ٩٠٢ ٧٥٢	٢ ٩٦٤ ٥٥٨	٢ ٩٦٤ ٥٥٨	٤٢ ٢٤٢ ٣٣٩
زيادة الايرادات على النفقات					
(زيادة النفقات على الايرادات)	٥ ٤٦٥ ٧٨٦	٥ ٧١٩ ٣١٢	(٨٧٦ ٢٢٤)	(٨٧٦ ٢٢٤)	١٠ ٣٠٨ ٧٧٤
تحويل الموارد (ب)	-	-	(٣٦٩ ٥٤٣)	(٣٦٩ ٥٤٣)	(٣٦٩ ٥٤٣)
الرصيد في ٣١ كانون الاول/ديسمبر ١٩٩١	٣٤ ٩٤٠ ٨٠٤	١٥ ٦٣١ ٩٦٥	١ ٧١٨ ٧٩١	١ ٧١٨ ٧٩١	٥٢ ٢٨١ ٥٦٠

يتكون من :

١٩٨٩	١٩٩١	
١ ٨٥٢ ٥٣٥	١٦ ٣٠٨ ١٣٥	مخصصات غير منققة :
٣٢ ٣٨٩ ٤٤٠	٣٣ ٦٢٤ ٨١٣	الموارد العامة
١ ٩٦٨ ٠٠٢	٤ ٩٤٩ ٠٤٧	تقاسم التكاليف
		الصناديق الاستثمارية الفرعية
		أموال غير مرتبط بها :
٢٧ ٦٢٢ ٤٨٤	١٨ ٧٣٢ ٦٧٩	الموارد العامة
٩٩٦ ٥٥٥	-	الصناديق الاستثمارية الفرعية
		زيادة المخصصات على الموارد
(١٢ ٤٨٦ ٦٨٧)	(١٨ ٠٠٢ ٨٤٨)	تقاسم التكاليف
-	(٣ ٢٣٠ ٢٥٦)	الصناديق الاستثمارية الفرعية
٤٢ ٢٤٢ ٣٣٩	٥٢ ٢٨١ ٥٦٠	

(ب) انظر البيان الخامس والعشرين .

الملاحظة المرافقة جزء لا يتجزأ من البيانات المالية .

(يتبع)

البيان الشامن

برنامج الأمم المتحدة الإنمائي : الصناديق

الاستثمارية التي يديرها البرنامج

برنامج متطوعي الأمم المتحدة

مركز الاموال في فترة السنتين المنتهية في ٣١ كانون الاول/ديسمبر ١٩٩١

مع مقارنته بأرقام الفترة ١٩٨٨-١٩٨٩

(بدولارات الولايات المتحدة)

١٩٩٠-١٩٩١	١٩٨٨-١٩٨٩
<u>الايرادات والنفقات في فترة السنتين</u>	
١ ٨٥٥ ٣٦٧	٢ ٣١٩ ٥٣٨
التبرعات المقدمة من الحكومات	
المساهمات المقدمة من الحكومات الى الصناديق	
٧ ٣٣٧ ٦٣٧	٣ ١٣٢ ٨٥٠
الاستثمارية الفرعية	
٦ ٧٨٠	٤ ٣٣٠
هبات	
ايرادات الفوائد :	
١ ٣١٩ ٩٥٥	٤٤٣ ٧٣٨
الموارد العامة	
٣٨٧ ٥٨٩	٥٨ ٣٨٣
الصناديق الاستثمارية الفرعية	
٧ ٦٨٥ ١٧٤ ((الملاحظة ١٩(ف))	٧ ٣٨٣ ٤٧٩
استرداد التكاليف الخارجية	
(٩٣ ٧٥٣)	(١٠٥ ٩٧٥)
ايرادات متنوعة (النفقات)	
١٨ ٤٩٨ ٧٤٠	١٣ ٣٣٥ ١٣٢
<u>مخموما منها : النفقات</u>	
تكاليف المشاريع :	
الموارد العامة	
١٠ ٣٧٣ ٥٠٦	٦ ٦٠٣ ٦٨٠
الصناديق الاستثمارية الفرعية	
٥ ٥٦٨ ٣٥٤	١٦٥ ٠٤٦
مداد تكاليف دعم البرامج الى	
الوكالات المنفذة :	
٥٤٩ ٠٠٨	٣٠ ٠٠٠
الصناديق الاستثمارية الفرعية	
١٦ ٣٩٠ ٧٦٨	٦ ٧٨٧ ٧٣٦
زيادة الايرادات على النفقات	
٢ ١٠٧ ٩٧٣	٦ ٤٤٧ ٣٩٦
(يتبع)	

البيان الثامن (تابع)

١٩٩٠-١٩٩١	١٩٨٨-١٩٨٩
<u>الأصول</u>	
٣٠ ١٢٣ ٣٧٤	٤ ٦٩٤ ٠١٤
(الجدول ٩)	الاستثمارات
المستحق على مفوضية الأمم المتحدة لشؤون اللاجئين	
٩٥ ٣٦٠	٥٨ ٣٩٩
(الملاحظة ١٩(ب))	المستحق على برنامج الأمم المتحدة الإنمائي
-	٥ ٨٥٧ ٥٦٥
٣٤٩ ٣٥٠	٥١٦ ٦٣٥
حسابات القبض والنفقات المؤجلة	
١٥٧ ٠٤٩	١٣ ٠٤٩
٣٠ ٧٣٥ ١٢٣	١١ ١٣٩ ٥٥٣
<u>الخصوم وموارد غير منفقة</u>	
١ ٣٣٣ ٤٨٣	٥٣٦ ٧٥٣
حسابات الدفع	
١ ٣٥٨ ٣٤٥	٧٧٤ ٦٣٣
المشاريع الممولة من الحكومات المانحة (الملاحظة ١٩(ب))	
٥ ٥٧٩ ٣٤٤	-
المستحق للبرنامج الإنمائي	
الحساب الخارج عن الميزانية لتكاليف الدعم	
٥٥٦ ٤٣٦	٣٨ ٥١٣
(الملاحظة ١٩(ج))	
٨ ٨٢٧ ٥٠٧	١ ٣٣٩ ٨٩٨
<u>الموارد غير المنفقة</u>	
٦ ٨٥٥ ٨١٣	٦ ٣٥٥ ٧٩٤
الموارد العامة	
٥ ٠٥١ ٨١٤	٣ ٤٤٣ ٨٦٠
الصناديق الاستثمارية الفرعية (البيان الخامس والعشرون)	
١١ ٩٠٧ ٦٣٦	٩ ٧٩٩ ٦٥٤
(٢) الرصيد في ٣١ كانون الأول/ديسمبر ١٩٩١	
٣٠ ٧٣٥ ١٢٣	١١ ١٣٩ ٥٥٣

ملاحظة : مساهمات مستحقة على الحكومات عن السنة الجارية وسنوات سابقة مجموعها ٣٦١ ٦٣٣ ٣ دولارا (١٩٨٩ : ٥٤٦ ٠٤٥ ٤ دولارا) . وترد تفاصيل هذا المبلغ في الملاحظة ٢٥ .

(يتبع)

البيان الثامن (تابع)

(١) حركة الموارد :

الموارد	الاستثمارية	المناديق
العامة	الفرعية	المجموع
الرصيد في ١ كانون الثاني/يناير ١٩٩٠	٦ ٣٥٥ ٧٩٤	٣ ٤٤٣ ٨٦٠
زيادة الإيرادات على النفقات	٥٠٠ ٠١٨	٣ ١٠٧ ٩٧٣
الرصيد في ٣١ كانون الأول/ديسمبر ١٩٩١	٦ ٨٥٥ ٨١٣	٥ ٠٥١ ٨١٤
		٩ ٧٩٩ ٦٥٤

يتكون من :

١٩٩١	١٩٨٩	مخصصات غير منفقة :
٥ ٤٣٥ ١٧٣	٥ ٥٤٤ ٠١٥	الموارد العامة (الملاحظة ١٩(د))
٦ ٧١٨ ١٦٨	٤ ٣٥٤ ٩٥٤	المناديق الاستثمارية الفرعية
١ ٤٣٠ ٦٣٩	٨١١ ٧٧٩	الأموال غير المرتبطة بها - الموارد العامة
(١ ٦٦٦ ٣٥٤)	(٨١١ ٩٠٤)	مخصصات تتجاوز الموارد
١١ ٩٠٧ ٦٣٦	٩ ٧٩٩ ٦٥٤	المناديق الاستثمارية الفرعية

الملاحظات المرافقة جزء لا يتجزأ من البيانات المالية .

(يتبع)

البيان التاسع

برنامج الأمم المتحدة الإنمائي : الصناديق
الاستثمارية التي يديرها البرنامج

صندوق الأمم المتحدة لتسخير العلم والتكنولوجيا لأغراض التنمية

مركز الاموال في فترة السنتين المنتهية في ٣١ كانون الاول/ديسمبر ١٩٩١
مع مقارنته بأرقام الفترة ١٩٨٨-١٩٨٩

(بدولارات الولايات المتحدة)

١٩٨٨-١٩٨٩	١٩٩٠-١٩٩١
<u>الإيرادات والنفقات في فترة السنتين</u>	
١ ٩٦٨ ٣٩٤	٣٠٧ ٧٩٦
التبرعات المقدمة من الحكومات	
٨٦٠ ٣٧٣	٧٨١ ٤٣٥
مساهمات تقاسم التكاليف	
المساهمات المقدمة من الحكومات للصناديق	
٨ ٧٣٦ ٣٨١	٤ ٥٧٨ ٨٤٠
الاستثمارية الفرعية	
إيرادات الفوائد :	
٧٤٣ ٦٤٥	٤٥٤ ٣٣٨
الموارد العامة وتقاسم التكاليف	
٣٣٣ ٥٠٣	٢٣٤ ١٣٥
الصناديق الاستثمارية الفرعية	
٢٥ ٢١٩	٦٠ ٠٩٣
إيرادات متنوعة (النفقات)	
-	٨٦٣
إيرادات محولة من صناديق استثمارية أخرى	
١٣ ٥٦٦ ٤١٣	٦ ٤١٧ ٤٩٩
<u>مجموعاً منها : النفقات</u>	
تكاليف المشاريع :	
١ ٥١٣ ٣٧٦	١ ٤٦٣ ١١٥
الموارد العامة وتقاسم التكاليف	
٨ ٢٤٥ ٤٣٦	٢ ٩٧١ ٦٧٣
الصناديق الاستثمارية الفرعية	
سداد تكاليف دعم البرامج إلى الوكالات المنفذة :	
٧٥ ٠٣٣	٧٣ ٢٥٠
الموارد العامة وتقاسم التكاليف	
٧٠٠ ٩٨٠	٣٠٠ ٤٤٨
الصناديق الاستثمارية الفرعية	

(يتبع)

البيان التاسع (تابع)

١٩٨٩-١٩٨٨		١٩٩٠-١٩٩١
١ ٥٠٦ ٩٠٤	نفقات ميزانية فترة السنتين	١ ٣٣٥ ١٢٥ (الجدول ١٠)
٧٧ ٣٧٦	النفقات الخارجة عن الميزانية	٣٤ ١٤٠ (الملاحظة ٢٠(١))
١٣ ١١٩ ٠٩٥		٦ ١٦٧ ٧٥١
٤٤٧ ٣١٨	زيادة الإيرادات على النفقات	٣٤٩ ٧٤٨
	<u>الأصول</u>	
	النقدية	
٦ ٦٩١	العملات القابلة للتحويل	٧٠٨ ٦١٣
	عملات غير قابلة للتحويل بانتظار ائتمان	
	بالدولار الأمريكي من برنامج الأمم	
١٣٧ ١٣٦	المتحدة الإنمائي	١٣٧ ١٣٦
٤ ٠٦٠ ٠٠٠	الاستثمارات	٤ ٦٠٠ ٠٠٠ (الجدول ٩)
	أموال تشغيل مقدمة إلى الحكومات لتنفيذ	
٦٤٧ ٧٥٩	مشاريع	٣٠٣ ٣٨٧
	أموال تشغيل مقدمة إلى الوكالات المنفذة	
٤٣ ٧٨٠	الأخرى	١٤ ٧٧٧
٥ ٤١٩	حسابات القبض والنفقات المؤجلة	٣٠٠ ١١٩
٣٤ ٧٧٥	الفائدة المستحقة	٤٦ ٣١٧
٤ ٩٣٤ ٥٦٠		٦ ١٠٩ ٣٤٨
	<u>الخصوم والاحتياطيات وموارد غير منفقة</u>	
٣٥٦ ٧١٥	حسابات الدفع	١ ٣٥٠
	أموال تشغيل تدفع للحكومات لتنفيذ	
٣٣ ١٥٦	مشاريع	٦ ٠٣٨
	أموال تشغيل تدفع للوكالات المنفذة	
٥٣ ٧٨٧	الأخرى	٤١ ٣٤٤
١٩٣ ٩٤٦	التزامات غير مصفاة على الوكالات المنفذة	٣٩٥ ٣٨٧

(يتبع)

البيان التاسع (تابع)

١٩٨٩-١٩٨٨	١٩٩٠-١٩٩١	
٤١٨ ٦٤٠	١ ٤٧٠ ٧٥٠	المستحق لبرنامج الأمم المتحدة الإنمائي
		الحساب الخارج عن الميزانية لتكاليف
٩٣١	٦٥ ٢٥٦ ((الملاحظة ٢٠(ب))	الدعم
٩٥٥ ١٧٥	١ ٨٨٠ ١١٥	
		الموارد غير المنفقة
٣ ٦٧٩ ٣٦٤	٢ ٤٢١ ٥٣٥	الموارد العامة وموارد تقاسم التكاليف
٩٤ ٢٨٩	٦٠ ١٤٩ ((الملاحظة ٢٠(أ))	الأنشطة الخارجة عن الميزانية
٢٠٥ ٧٣٢	١ ٧٤٧ ٤٤٩ (البيان الخامس والعشرون)	الصناديق الاستثمارية الفرعية
٣ ٩٧٩ ٣٨٥	٤ ٢٢٩ ١٣٢	الرصيد في ٣١ كانون الأول/ديسمبر ١٩٩١ (١)
٤ ٩٣٤ ٥٦٠	٦ ١٠٩ ٢٤٨	

ملاحظة : مساهمات مستحقة على الحكومات عن السنة الجارية وسنوات سابقة مجموعها ٨٥٤ ١٠٦ ٣ دولارا (١٩٨٩ : ٢٧٢ ٥٩٥ ٤ دولارا) .

(١) حركة الموارد :

الموارد	الموارد	الموارد	الموارد	الموارد
العامة	الأنشطة	الصناديق	وتقاسم	الخارجة عن
التكاليف	الميزانية	الفرعية	المجموع	
الرصيد في ١ كانون الثاني/يناير ١٩٩٠	٣ ٦٧٩ ٣٦٤	٩٤ ٢٨٩	٢٠٥ ٧٣٢	٣ ٩٧٩ ٣٨٥
زيادة الإيرادات على النفقات	(١ ٢٥٧ ٨٢٩)	(٣٤ ١٤٠)	١ ٥٤١ ٧١٧	٢٤٩ ٧٤٨
(زيادة النفقات على الإيرادات)	٢ ٤٢١ ٥٣٥	٦٠ ١٤٩	١ ٧٤٧ ٤٤٩	٤ ٢٢٩ ١٣٢
الرصيد في ٣١ كانون الأول/ديسمبر ١٩٩١				

(يتبع)

البيان التاسع (تابع)

يتكون من :

<u>١٩٩١</u>	<u>١٩٨٩</u>	مخصصات غير منفقة :
١ ٥٧٩ ٤٦٧	١ ٩٨٤ ٩١٩	الموارد العامة وتقاسم التكاليف
٢ ١٩٢ ٣١٧	٢ ١٨٧ ٤٩٤	الصناديق الاستثمارية الفرعية
		أموال غير مرتبط بها :
٨٤٢ ٠٦٨	١ ٦٩٤ ٤٤٥	الموارد العامة وتقاسم التكاليف
٦٠ ١٤٩	٩٤ ٣٨٩	الأنشطة الخارجة عن الميزانية
		مخصصات تتجاوز الموارد :
<u>(٤٤٤ ٨٦٨)</u>	<u>(٢ ٩٨١ ٧٦٢)</u>	الصناديق الاستثمارية الفرعية
<u>٤ ٢٢٩ ١٢٣</u>	<u>٢ ٩٧٩ ٣٨٥</u>	

الملاحظات المرافقة جزء لا يتجزأ من البيانات المالية .

البيان العاشر

برنامج الأمم المتحدة الإنمائي : المبادئ
الاستثمارية التي يديرها البرنامج

المندوق الاستثماري للبرنامج الإنمائي الخاص ببرنامج
بناء الدولة الناميبية التابع لمندوق ناميبيا

مركز الاموال في فترة السنتين المنتهية ٣١ كانون الاول/
ديسمبر ١٩٩١ مع مقارنته بأرقام الفترة ١٩٨٨ - ١٩٨٩
(بدولارات الولايات المتحدة)

١٩٨٨ - ١٩٨٩	١٩٩٠-١٩٩١
<u>الايرادات والنفقات في فترة السنتين</u>	
المساهمات المقدمة من صندوق الأمم المتحدة	
لناميبيا (برنامج بناء الدولة الناميبية)	٣٤٨ ٨٨٠
ايرادات الفوائد	٣٥١ ٣٦١
ايرادات متنوعة	٩ ٩٦٠
	<u>٦١٠ ١٠١</u>
<u>مخصوصا منها : النفقات</u>	
تكاليف المشاريع	١ ٩٣١ ٠٨٦
رد تكاليف دعم البرامج الى الوكالات المنفذة	<u>١٣٥ ٨٨٤</u>
	٣ ٠٥٦ ٩٧٠
تسوية نفقات البرامج عن سنوات سابقة	
(الصافي)	-
تسوية تكاليف دعم البرامج عن سنوات سابقة	
(الصافي)	-
	<u>٣ ٠٥٦ ٩٧٠</u>
تحويل ايرادات الفوائد الى الأمم المتحدة (الملاحظة ٣١)	<u>٤٠٤ ٦٥٧</u>
	<u>٣ ٤٦١ ٦٣٧</u>
زيادة النفقات على الايرادات	<u>(١ ٨٥١ ٥٣٦)</u>
(يتبع)	

البيان العاشر (تابع)

١٩٩١-١٩٩٠

١٩٨٩ - ١٩٨٨

		<u>الاصول</u>	
		النقدية	
٧ ٧٣١		العملات القابلة للتحويل	٣ ٧٧٩
١ ٥٤٠ ٠٠٠	(الجدول ٩)	الاستثمارات	٩٣٠ ٠٠٠
٢٤٨ ٥٣٦		أموال تشغيل مقدمة الى الوكالات المنفذة	٣٠٩ ٤٤٣
٤ ٠٧٨		الفائدة المستحقة	٣٧٥
<u>١ ٨٠٠ ٢٤٥</u>			<u>١ ٢٣٣ ٥٩٧</u>
		<u>الخصوم وموارد غير منفقة</u>	
٣٣ ٨١٣		حسابات الدفع	٣٥١ ٢٦١
١٠٨ ١٧٤		أموال تشغيل تدفع للوكالات المنفذة	٤٦٨ ٤١٧
٥٩ ٩٣٠		التزامات غير مضمونة على الوكالات المنفذة	٨٧ ٣٠٠
<u>١ ٤٩٩ ٣٧٥</u>		المستحق لبرنامج الأمم المتحدة الانمائي	<u>١٥٤ ٤٤٣</u>
<u>١ ٧٠٠ ٢٩٢</u>			<u>٩٦١ ٤٢٠</u>
		<u>الموارد غير المنفقة</u>	
٣٧٣ ١٧٧		الرصيد في ١ كانون الثاني/يناير ١٩٩٠	٢ ١٢٣ ٧٠٣
(١٧٣ ١٣٤)		زيادة النفقات على الإيرادات	(١ ٨٥١ ٥٣٦)
<u>١٠٠ ٠٥٣</u>		الرصيد في ٣١ كانون الأول/ديسمبر ١٩٩١ (١)	<u>٣٧٣ ١٧٧</u>
<u>١ ٨٠٠ ٢٤٥</u>			<u>١ ٢٣٣ ٥٩٧</u>

(١) يتألف من :

١٩٩١	١٩٨٩	
٤٤٩ ٠٧٥	١ ٢٥٠ ٣١٨	مخصصات غير منفقة
(٢٤٩ ٠٣٣)	(٩٧٨ ١٤١)	مخصصات تتجاوز الموارد
<u>١٠٠ ٠٥٣</u>	<u>٣٧٣ ١٧٧</u>	

الملاحظات المرافقة جزء لا يتجزأ من البيانات المالية .

البيان الحادي عشر

برنامج الأمم المتحدة الإنمائي : الصناديق
الاستثمارية التي يديرها البرنامج

صندوق الأمم المتحدة الإنمائي للمرأة

مركز الاموال في ٣١ كانون الاول/ديسمبر ١٩٩١
مع مقارنته بأرقام الفترة ١٩٨٨-١٩٨٩
(بدولارات الولايات المتحدة)

١٩٩٠-١٩٩١		١٩٨٨-١٩٨٩
<u>الإيرادات والنفقات في فترة السنتين</u>		
١٨ ٨٨٦ ٤٠٩	التبرعات المقدمة من الحكومات	١٣ ٦٠٤ ٨٨٤
١ ٦٥٩ ٨٣٤	مساهمات تقاسم التكاليف	٦١٥ ٣٩٦
	المساهمات المقدمة من الحكومات	
-	للمصناديق الاستثمارية الفرعية	٤ ٠٠٩ ٨١٣
١ ١٦٨ ٨٦٣	هبات	٧٣٨ ٣٥٤
	إيرادات الفوائد :	
٣ ١١٧ ٦٧٧	الموارد العامة وتقاسم التكاليف	٣ ٧١٠ ٠٥٨
٤٨٥ ٥٧١	المصناديق الاستثمارية الفرعية	٧٣ ٦٨٤
(٧ ٦١٠)	إيرادات متنوعة	٣٠٦ ٥٣٦
<u>٣٤ ٣١٠ ٧٣٤</u>		<u>٣٠ ٩٤٧ ٥٣٥</u>
<u>مخصوما منها : النفقات</u>		
تكاليف المشاريع :		
١٦ ١٠٠ ٨٤١	الموارد العامة	٩ ٦٧٨ ٧٠٧
٣٧٥ ١٠٧	تقاسم التكاليف	١٩٦ ٣١٠
١ ٠١٩ ٣٣٩	المصناديق الاستثمارية الفرعية	٩٧٦ ٦٩٠
	رد تكاليف دعم البرامج الى الوكالات	
	المنفذة :	
٨٨٤ ١٥٨	الموارد العامة	٥٨٣ ٧٠٣
٣ ٠٣٤	تقاسم التكاليف	-
١٠٥ ٣٩٣	المصناديق الاستثمارية الفرعية	١١١ ٦١٤
(يتبع)		

البيان الحادي عشر (تابع)

١٩٩٠-١٩٩١	١٩٨٨-١٩٨٩
١ ٣٦١ ٧٣٣ ((الملاحظة ٢٣ (١))	٧١٩ ٩١٣
٣ ٧٠٤ ٤٩٠ (الجدول ١٠)	٣ ١٨٩ ٧٦٥
٢٣ ٣٥٣ ٠٧٣	١٥ ٤٥٥ ٦٠٣
-	تسوية نفقات البرنامج عن السنوات السابقة (الصافي)-الموارد العامة
-	١١٥ ٥٩٧
-	تسوية تكاليف دعم البرنامج عن السنوات السابقة (الصافي) -
-	الموارد العامة (٧٠٤٨)
٢٣ ٣٥٣ ٠٧٣	١٥ ٥٦٤ ١٥١
٩٥٧ ٦٦١	٥ ٣٨٣ ٣٧٤
	زيادة الإيرادات على النفقات
	الاصول
	النقدية
١ ٣٠٥ ٨٣٤	١٠١ ٤٠٧
٨ ٣٩٠ ٠٠٠ (الجدول ٩)	العملات القابلة للتحويل
	الاستثمارات
٢ ٢٨٩ ٢٣٦	١٣ ٨١٣ ٥٠٠
	أموال تشغيل مقدمة الى الحكومات
	لتنفيذ مشاريع
١ ٣١١ ٢٣٤	١ ٩٩٨ ٧٤٦
٧٣ ٩٤١	أموال تشغيل مقدمة الى الوكالات
٣ ٦٣٧	المنفذة الاخرى
١٥٦ ٣٠٤	٨٣٥ ٥٥٣
٢٣ ٧٣٣	المستحق من البرنامج الانمائي
١٤ ٥٦٣ ٩٠٩	-
٦ ٣٠٠ ٠٠٠ (الجدول ٩)	حسابات القبض والنفقات المؤجلة
٣٠ ٧٦٣ ٩٠٩	٥ ٣٥٦
(يتبع)	الفائدة المستحقة
	٤٣٠ ٠٦٣
	الحساب الخارج عن الميزانية
	لتكاليف الدعم
	-
	١٧ ١٨٤ ٦٣٣
	استثمارات احتياطي التشغيل
	٥ ٨٠٠ ٠٠٠
	٢٣ ٩٨٤ ٦٣٣

البيان الحادي عشر (تابع)

١٩٨٩-١٩٨٨		١٩٩٠-١٩٩١
	<u>الخصوم والموارد غير المنفقة</u>	
١٤٦ ١٧٣	حسابات الدفع	٣٣١ ٤٨١
	أموال تشفييل تدفع للحكومات	
٣٤ ٤٥٠	لتنفيذ مشاريع	٥٠١ ٨٨١
	أموال تشفييل تدفع للوكالات	
٣٤ ٤٣١	المنفذة الأخرى	١٧٣ ١٩٨
	التزامات غير مغطاة على	
٦١٧ ٣٥١	الوكالات المنفقة	٤٥٨ ٧٧٤
١٠٠ ٦٣٧	اتفاقات الخدمات الإدارية	١٦ ١٩٧ (ب) (الملاحظة ٣٣)
٣ ٦١٧ ٨٧٤	المستحق لبرنامج الأمم المتحدة الإنمائي	-
٤ ٥٥٠ ٩٠٦		١ ٣٧١ ٥٣١
٥ ٨٠٠ ٠٠٠	احتياطي التشفييل	٦ ٣٠٠ ٠٠٠ (ج) (الملاحظة ٣٣)
	الموارد غير المنفقة	
٨ ٧٧٦ ٥٦٦	الموارد العامة	٨ ٤٠٠ ٣٥١
-	تقاسم التكاليف	١ ٥٧٣ ١٣٦
	المناديق الاستثمارية الفرعية	
٣ ٨٥٧ ١٥١		٣ ٣١٧ ٩٩١ (البيان الخامس والعشرون)
١٣ ٦٣٣ ٧١٧	الرصيد في ٣١ كانون الأول/ديسمبر ١٩٩١ (٢)	١٣ ١٩١ ٣٧٨
٣٣ ٩٨٤ ٦٣٣		٣٠ ٧٦٣ ٩٠٩

(يتبع)

البيان الحادي عشر (تابع)

الحواشي

ملاحظة : هناك مساهمات مستحقة على الحكومات عن السنة الجارية وسنوات سابقة مجموعها

٧٣٩ ٢٠٤٦ دولارا (١٩٨٩ : ٢٠٠٦ ٦٤٦ دولارا) . وترد تفاصيل هذا المبلغ في الملاحظة ٣٥ .

(١) حركة الموارد :

الموارد العامة	تقاسم التكاليف	الاستثمارية الفرعية	المجموع
١٣ ٥٨٦ ١٢٣	١٩٠ ٤٤٣	٣ ٨٥٧ ١٥١	١٣ ٦٢٣ ٧١٧
٢١٤ ١٢٨	١ ٢٨٢ ٦٩٣	(٦٢٩ ١٦٠)	٩٥٧ ٦٦١
٨ ٨٠٠ ٣٥١	١ ٥٧٣ ١٣٦	٣ ٢١٧ ٩٩١	١٣ ٥٩١ ٣٧٨
(٤٠٠ ٠٠٠)	-	-	(٤٠٠ ٠٠٠)
٨ ٤٠٠ ٣٥١	١ ٥٧٣ ١٣٦	٣ ٢١٧ ٩٩١	١٣ ١٩١ ٣٧٨

الرصيد في ١ كانون الثاني/يناير ١٩٩٠
زيادة الإيرادات على النفقات
(زيادة النفقات على الإيرادات)
التحويل إلى الاحتياطي التشغيلي
الرصيد في ٣١ كانون الأول/ديسمبر ١٩٩١

يتكون من :

١٩٨٩	١٩٩٠
٨ ٥٤٥ ٨٥٥	٨ ٩١٤ ٥٩٠
٤٦٥ ٤٨٨	١ ٩٧٣ ٥٩٥
٤ ٧٥٣ ٠٦٦	٤ ٤٠١ ٦٣٧
٤٠ ٣٦٨	-
-	(٥١٤ ٣٣٩)
(٣٧٥ ٠٤٥)	(٤٠٠ ٤٥٩)
(٨٩٥ ٩١٥)	(١ ١٨٣ ٦٤٦)
١٣ ٦٢٣ ٧١٧	١٣ ١٩١ ٣٧٨

مخصصات غير منفقة :

الموارد العامة

تقاسم التكاليف

المصناديق الاستثمارية الفرعية

الأموال غير المرتبط بها :

الموارد العامة

مخصصات تتجاوز الإيرادات :

الموارد العامة

تقاسم التكاليف

المصناديق الاستثمارية الفرعية

الملاحظات المرافقة جزء لا يتجزأ من البيانات المالية .

البيان الثاني عشر

برنامج الأمم المتحدة الإنمائي : الصناديق
الاستثمارية التي يديرها البرنامج

حساب الطاقة التابع للبرنامج

مركز الاموال في ٣١ كانون الاول/ديسمبر ١٩٩١
مع مقارنته بأرقام الفترة ١٩٨٨-١٩٨٩
(بدولارات الولايات المتحدة)

١٩٨٩-١٩٨٨		١٩٩٠-١٩٩١
	<u>الإيرادات والنفقات في فترة السنتين</u>	
٦٦٠	التبرعات المقدمة من الحكومات	٢٣ ٦٧٦
٧ ٤١٠ ١١٤	مساهمات تقاسم التكاليف	٣ ٢٢٢ ٨٣٠
١ ٠٨٩ ٦٩٨	ايرادات الفوائد	٥٢١ ٦٢٤
(٧ ٢٢٠)	ايرادات متنوعة (النفقات)	٤٣ ٥٠٣
٨ ٤٩٣ ٢٥٢		٣ ٨٢١ ٦٢٣
	<u>مخصوما منها : النفقات</u>	
٨ ٣٢٦ ٩١٢	تكاليف المشاريع	٤ ٧٥٩ ٧٤٦
	رد تكاليف دعم البرامج الى	
٨٥ ٩٧٣	الوكالات المنفذة	١٨٤ ٥٤٣
١٠٧ ٤١٧	تكاليف ادارية وتكاليف دعم البرامج	٢٨٧ ٢٠٠
٨ ٥٢٠ ٣٠٢		٥ ٢٢١ ٤٨٩
	تسوية نفقات البرنامج عن السنوات	
(٧٩ ٨٦٠)	السابقة (الصافي)	١٠ ٢٠٥
	تسوية تكاليف دعم البرامج عن	
(٦ ٤٦٠)	السنوات السابقة (الصافي)	-
٨ ٤٣٣ ٩٨٢		٥ ٢٤١ ٦٩٤
	(يتبع)	

البيان الثاني عشر (تابع)

١٩٨٩-١٩٨٨	١٩٩٠-١٩٩١
<u>الإيرادات والنفقات عن السنة (تابع)</u>	
٥٩ ٣٧٠	(١ ٤٣٠ ٠٦١)
زيادة النفقات على الإيرادات (١٩٨٩ : زيادة الإيرادات على النفقات)	
<u>الاصول</u>	
<u>النقدية</u>	
٢ ٣١٦	٢٣ ٨١٦
٨ ٧٥٠ ٠٠٠	-
الامتثمارات	
٥ ١٨٦	٥ ١٨٦
أموال تشغيل مقدمة الى الحكومات لتنفيذ مشاريع	
٣٦ ٥٩٨	١٣ ٠٧٤
أموال تشغيل مقدمة الى الوكالات المنفذة الأخرى	
-	٥ ٠١١ ٥٨٧
المستحق على برنامج الأمم المتحدة الإنمائي	
١٥١ ١٠٢	-
٨ ٩٤٥ ١٠٢	٥ ٠٥٣ ٦٦٣
<u>الخصوم وموارد غير منفقة</u>	
٧٠٠	٥ ٦٠٠
حسابات الدفع	
٨ ٦٠٩	٨ ٦٠٩
أموال تشغيل تدفع للحكومات لتنفيذ مشاريع	
٢ ١٩٣ ٥٢٨	١٣٧ ٠٥٧
أموال تشغيل تدفع للوكالات المنفذة الأخرى	
٨١٣ ٧٦٥	٥٢٨ ٦١٠
التزامات غير مصفاة على الوكالات المنفذة	
١٣٦ ٦٥٣	-
٣ ١٥١ ٣٥٤	٦٧٩ ٨٧٦
المستحق للبرنامج الإنمائي	

(يتبع)

البيان الثاني عشر (تابع)

١٩٨٩-١٩٨٨	١٩٩٠-١٩٩١
<u>الخصوم وموارد غير منفقة (تابع)</u>	
<u>الموارد غير المنفقة</u>	
٥ ٧٢٤ ٥٧٨	٥ ٧٩٣ ٨٤٨
الرصيد في ١ كانون الثاني/يناير ١٩٩٠	
زيادة النفقات على الإيرادات	
٥٩ ٣٧٠	(١ ٤٣٠ ٠٦١)
(١٩٨٩ : زيادة الإيرادات على النفقات)	
٥ ٧٩٣ ٨٤٨	٤ ٣٧٣ ٧٨٧
الرصيد في ٣١ كانون الأول/ديسمبر ١٩٩١ (١)	
٨ ٩٤٥ ١٠٣	٥ ٠٥٣ ٦٦٣

ملاحظة : هناك مساهمات مستحقة على الحكومات عن السنة الجارية وسنوات سابقة مجموعها ٦٦٦ ٤٣٩ دولارا (١٩٨٩ : ٤٠٩ ٣٣٧ دولارا) . وتورد تفاصيل هذا المبلغ في الملاحظة ٢٥ .

(١) يتكون من :

١٩٨٩	١٩٩١	
١ ٤٦٦ ٧٧٧	١ ٧٩٦ ٣٧٨	مخصصات غير منفقة
٤ ٣٣٧ ٠٧١	٣ ٥٧٧ ٥٠٩	أموال غير مرتبط بها
٥ ٧٩٣ ٨٤٨	٤ ٣٧٣ ٧٨٧	

الملاحظات المرافقة جزء لا يتجزأ من البيانات المالية .

البيان الثالث عشر

برنامج الأمم المتحدة الإنمائي : الصناديق
الاستثمارية التي يديرها البرنامج

صناديق استثمارية أنشأها مدير البرنامج

المبادرة الأولية لمكافحة حالات العجز التي يمكن تجنبها

مركز الاموال في فترة السنتين المنتهية في ٣١ كانون
الاول/ديسمبر ١٩٩١ مع مقارنته بأرقام الفترة ١٩٨٨-١٩٨٩
(بدولارات الولايات المتحدة)

١٩٨٨-١٩٨٩	١٩٩٠-١٩٩١
<u>الإيرادات والنفقات خلال فترة السنتين</u>	
<u>١١٦ ٥٦٢</u>	<u>١ ٦٣٤</u>
التبرعات المقدمة من الحكومات وغيرها من المتبرعين	
<u>مخصوما منها : النفقات</u>	
<u>١٣٠ ٨٠٨</u>	<u>٢ ٣٧٨</u>
تكاليف المشاريع	
مداد تكاليف دعم البرامج الى :	
<u>-</u>	<u>٧ ٣٨٦</u>
(١) البرنامج الانمائي	
<u>١٣٠ ٨٠٨</u>	<u>٩ ٧٦٤</u>
<u>(١٤ ٢٤٦)</u>	<u>(٨ ١٣٠)</u>
زيادة النفقات على الإيرادات	
<u>الأصول</u>	
<u>٢٣ ٤٨٨</u>	<u>-</u>
المستحق على برنامج الأمم المتحدة الانمائي	
<u>٢٣ ٤٨٨</u>	<u>-</u>

(يتبع)

البيان الثالث عشر

١٩٨٩-١٩٨٨		١٩٩٠-١٩٩١
	<u>الخصوم وموارد غير منفقة</u>	
١٥ ٣٥٨	التزامات غير مصفاة على الوكالات المنفذة	-
١٥ ٣٥٨	التزامات غير مصفاة على الوكالات المنفذة	-
	<u>الموارد غير المنفقة</u>	
٢٢ ٣٧٦	الرصيد في ١ كانون الثاني/يناير ١٩٩٠	٨ ١٣٠
(١٤ ٣٤٦)	زيادة الايرادات على النفقات	(٨ ١٣٠)
٨ ١٣٠	الرصيد في ٣١ كانون الاول/ديسمبر ١٩٩١ (ب)	-
٢٢ ٤٨٨		-

(١) يشمل هذا المبلغ نفقات سنوات سابقة .

(ب) يتكون من :

١٩٨٩	١٩٩١	
١٢ ٧٨٠	-	مخصصات غير منفقة
(٤ ٦٥٠)	-	مخصصات تتجاوز الموارد
٨ ١٣٠	-	

الملاحظات المرافقة جزء لا يتجزأ من البيانات المالية .

البيان الرابع عشر

برنامج الأمم المتحدة الإنمائي : الصناديق
الاستثمارية التي يديرها البرنامج

الصناديق الاستثمارية التي أنشأها مدير البرنامج

المندوق الاستثماري لتدريب اخصائيين من البلدان النامية
في اتحاد الجمهوريات الاشتراكية السوفياتية

مركز الاموال في فترة السنتين المنتهية في ٣١ كانون الاول/
ديسمبر ١٩٩١ مع مقارنته بأرقام الفترة ١٩٨٨-١٩٨٩

(بدولارات الولايات المتحدة)

١٩٩٠-١٩٩١	١٩٨٨-١٩٨٩
<u>الإيرادات والنفقات في فترة السنتين</u>	
٢ ٩٥٧ ٦١١	٥ ٩٤٤ ٠٩٧
٩٣ ٣٩٥	٧٥ ٩٠٧
(٢ ٤٩٤ ٣٨٩)	٦٩ ٥١١
٥٥٥ ٧١٧	٦ ٠٨٩ ٥١٥
<u>مخصصا منها :</u>	
٢ ٢٥٥ ٥٩٣	٥ ٠٣٣ ٤٧٨
	تكاليف المشاريع
	رد تكاليف دعم البرامج إلى :
٢٨٣ ١١١	٦٥٠ ٣١٤
٣٤٠ ٠٠٠	٢٤٥ ٠٠٠
٢ ٨٧٧ ٧٠٣	٥ ٩٣٧ ٧٩٣
	تسوية نفقات البرنامج عن السنوات
-	السابقة (الصافي)
٢ ٨٧٧ ٧٠٣	(٢٣٣)
	٥ ٩٣٧ ٥٦٩
	زيادة النفقات على الإيرادات
(٢ ٣٣١ ٩٨٦)	(١٦١ ٩٤٦)
(يتبع)	

البيان الرابع عشر (تابع)

١٩٩٠-١٩٩١		١٩٨٨-١٩٨٩
	<u>الاصول</u>	
	أموال تشغيل مقدمة الى الوكالات	
٦٠٩ ٧٧١	المنفذة	٧٨٢ ٣٦١
٣٩١ ٠٣٨	المستحق على البرنامج الإنمائي	٣ ١٠٢ ٦٦٢
<u>١ ٠٠٠ ٨٠٩</u>		<u>٣ ٨٨٦ ٠٢٣</u>
	<u>الخصوم وموارد غير منفقة</u>	
٦٩١ ٠٥٢	أموال تشغيل تدفع للوكالات المنفقة	٥٨٠ ٥٠٦
	التزامات غير مصفاة على الوكالات	
٢٠٩ ٤٤٨	المنفقة	٨٨٢ ٢٢٢
<u>٩٠٠ ٥٠٠</u>		<u>١ ٤٦٢ ٧٢٨</u>
	<u>الموارد غير المنفقة</u>	
	الرصيد في ٣١ كانون الثاني/	
٢ ٤٢٢ ٢٩٥	يناير ١٩٩٠	٢ ٢٦٠ ٢٤٩
	زيادة النفقات على الايرادات	
	(١٩٨٩ : زيادة الايرادات على	
(٢ ٣٣١ ٩٨٦)	النفقات)	١٦١ ٩٤٦
	الرصيد في ٣١ كانون الاول/	
١٠٠ ٣٠٩	ديسمبر ١٩٩١ (١)	٢ ٤٢٢ ٢٩٥
<u>١ ٠٠٠ ٨٠٩</u>		<u>٣ ٨٨٦ ٠٢٣</u>

ملاحظة : مجموع مساهمات الحكومات للفترة الجارية ١ ٥٧٥ ٠٢٩ دولارا . وفي الملاحظة ٢٥ تحليل لهذا المبلغ .

البيان الرابع عشر (تابع)

(١) يتكون من :

<u>١٩٩١</u>	<u>١٩٨٩</u>	
٣ ١٧٧ ١٧٣	١ ٦٩٣ ٣٧٤	مخصصات غير منفقة
-	٧٣٠ ٠٣١	أموال غير مرشبط بها
(٢ ٠٧٦ ٨٦٣)	-	زيادة المخصصات على الموارد
<u>١٠٠ ٣٠٩</u>	<u>٢ ٤٢٣ ٣٩٥</u>	

الملاحظات المرافقة جزء لا يتجزأ من البيانات المالية .

البيان الخامس عشر

برنامج الأمم المتحدة الإنمائي : المصناديق
الاستثمارية التي يديرها البرنامج

المصناديق الاستثمارية التي أنشأها مدير البرنامج

الصندوق الاستثماري للمساهمة الخاصة المقدمة من هولندا
لأقل البلدان نموا

مركز الاموال في فترة السنتين المنتهية في ٣١ كانون الاول/
ديسمبر ١٩٩١ مع مقارنته بأرقام الفترة ١٩٨٨-١٩٨٩

(بدولارات الولايات المتحدة)

١٩٨٩-١٩٨٨		١٩٩٠-١٩٩١
	<u>الإيرادات والنفقات في فترة السنتين</u>	
٢٨٢ ٨٢٩	إيرادات الغوائد	٤١٤ ٦٤١
	<u>مخصوصا منها : النفقات</u>	
٦٢٠ ٥٩٦	تكاليف المشاريع	٨٠٣ ٠٠٣
٨٠ ٦٨٠	رد تكاليف دعم البرامج الى الوكالات المنفذة	١٠٤ ٣٩٠
٧٠١ ٣٧٦		٩٠٧ ٣٩٣
(٣١٨ ٤٤٧)	زيادة النفقات على الإيرادات	(٤٩٣ ٧٥٣)
	<u>الاصول</u>	
٢ ٦٨٨ ١٩٣	المستحق على البرنامج الإنمائي	٢ ٤٣٥ ٤٩٤

البيان الخامس عشر (تابع)

١٩٩٠-١٩٩١	١٩٨٨-١٩٨٩
<u>الخصوم وموارد غير منفقة</u>	
<u>٢٤٤ ٩٦٥</u>	<u>١٤ ٩١٢</u>
الالتزامات غير المصفاة على الوكالات المنفذة	
الموارد غير المنفقة	
٢ ٦٧٣ ٢٨١	٢ ٩٩١ ٧٣٨
(٤٩٢ ٧٥٢)	(٣١٨ ٤٤٧)
٢ ١٨٠ ٥٣٩	٢ ٦٧٣ ٢٨١
<u>٢ ٤٢٥ ٤٩٤</u>	<u>٢ ٦٨٨ ١٩٣</u>
(١) يتكون من :	
<u>١٩٩١</u>	<u>١٩٨٩</u>
١ ٠٤٧ ٣٦٢	١ ٧٧١ ١٦٦
<u>١ ١٣٣ ٣٦٧</u>	<u>٩٠٢ ١١٥</u>
<u>٢ ١٨٠ ٥٣٩</u>	<u>٢ ٦٧٣ ٢٨١</u>
مخصصات غير منفقة	
أموال غير مرتبط بها	

الملاحظات المرافقة جزء لا يتجزأ من البيانات المالية .

البيان السادس عشر

برنامج الأمم المتحدة الإنمائي : الصناديق
الاستثمارية التي يديرها البرنامج

الصناديق الاستثمارية التي أنشأها مدير البرنامج

الصندوق الاستثماري لبرنامج الأمم المتحدة الإنمائي من أجل
البلدان النامية المنكوبة بالمجاعة وسوء التغذية

مركز الاموال في ٣١ كانون الاول/ديسمبر ١٩٩١
مع مقارنتها بأرقام الفترة ١٩٨٨-١٩٨٩

(بدولارات الولايات المتحدة)

١٩٨٨-١٩٨٩		١٩٩٠-١٩٩١
<u>الإيرادات والنفقات في فترة السنتين</u>		
١٥٠ ٠٠٠	مساهمات تقاسم التكاليف المقدمة من الحكومات	٤٣٤ ٦٦٣
١ ٠٨٠ ٧١٤	إيرادات الفوائد	٣٧٣ ٤٧٠
٤ ٥٦٣	إيرادات (نفقات) متنوعة	(٢٨٤)
<u>١ ٢٣٥ ٢٧٦</u>		<u>٧٠٦ ٨٤٩</u>
<u>مخصصاً منها : النفقات</u>		
٤ ٨٦١ ٦١٣	تكاليف المشاريع	٣ ٩٠٦ ٠٣٦
	رد تكاليف البرامج إلى :	
<u>٤ ٨٦١ ٦١٣</u>		<u>٣ ٩٠٥ ٣٦٤</u>
	الوكالات المنفذة	(٦٧٣)
<u>٤ ٨٦١ ٦١٣</u>		<u>٣ ٩٠٥ ٣٦٤</u>
<u>(٣ ٦٣٦ ٣٣٦)</u>	زيادة النفقات على الإيرادات	<u>(٣ ١٩٨ ٥١٥)</u>

البيان السادس عشر (تابع)

١٩٨٩-١٩٨٨		١٩٩٠-١٩٩١
	<u>الأصول</u>	
	النقدية	
١ ٥٧٦	العملات القابلة للتحويل	٢ ١٩٩
٣ ٣٥٠ ٠٠٠	الاستثمارات	-
-	خطاب إئتمان حكومي	٣٠٣ ٠٠٠
١ ٩٧٥ ٩٥٩	أموال تشغيل مقدمة الى الحكومات لتنفيذ مشاريع	٢ ٠٥٩ ٨٧٤
١٣٩ ٩٢١	أموال تشغيل مقدمة الى الوكالات المنفذة	٦٩ ٧٥٧
١٢ ٥٥٧	الفائدة المستحقة	-
-	المستحق على البرنامج الإنمائي	٥٦٧ ٢٨٢
<u>٥ ٤٨١ ٠١٣</u>		<u>٣ ٠٠٢ ١١٣</u>

(يتبع)

البيان السادس عشر (تابع)

١٩٨٨-١٩٨٩		١٩٩٠-١٩٩١
	<u>الخصوم والموارد غير المنفقة</u>	
٨٦ ٣٩٩	أموال تشغيل تُدفع للحكومات لتنفيذ مشاريع	٩٥ ٥٦٥
٣ ٤٠٧	أموال تشغيل تُدفع الى الوكالات المنفذة	١٩ ٦٦٨
١٦٩ ٩٤٣	التزامات غير مصفاة على الوكالات المنفذة	٣١ ٧٠٤
<u>١٦٧ ٦٧٣</u>	المستحق للبرنامج الإنمائي	-
<u>٤٣٧ ٣٣٣</u>		<u>١٤٦ ٩٣٧</u>
	<u>الموارد غير المنفقة</u>	
٨ ٦٨٠ ٠٣٧	الرصيد في ١ كانون الثاني/يناير ١٩٩٠	٥ ٠٥٣ ٦٩١
(٣ ٦٣٦ ٣٣٦)	زيادة النفقات على الإيرادات	(٣ ١٩٨ ٥١٥)
<u>٥ ٠٥٣ ٦٩١</u>	الرصيد في ٣١ كانون الأول/ديسمبر ١٩٩١ (١)	<u>٢ ٨٥٥ ١٧٦</u>
<u>٥ ٤٨١ ٠١٣</u>		<u>٣ ٠٠٣ ١١٣</u>

(١) يتكون من :

١٩٨٩	١٩٩١	
٣ ٩٧١ ٧٥٨	٣ ٨٢٨ ٩٨٢	مخصصات غير منفقة
١ ٠٨١ ٩٣٣	-	أموال غير مرتبطة بها
-	(٩٧٣ ٨٠٦)	زيادة المخصصات على الموارد
<u>٥ ٠٥٣ ٦٩١</u>	<u>٢ ٨٥٥ ١٧٦</u>	

الملاحظات المرافقة جزء لا يتجزأ من البيانات المالية .

البيان السابع عشر

برنامج الأمم المتحدة الإنمائي : المندوب
الاستثمارية التي يديرها البرنامج

المندوب الاستثمارية التي أنشأها مدير البرنامج

صندوق بيريز - غيريرو الاستثماري للتعاون الاقتصادي
والتقني بين البلدان النامية

مركز الأموال في فترة السنتين المنتهية في ٣١ كانون الأول/
ديسمبر ١٩٩١ مع مقارنته بأرقام الفترة ١٩٨٨-١٩٨٩

(بدولارات الولايات المتحدة)

١٩٩١-١٩٩٠	١٩٨٩-١٩٨٨
<u>الإيرادات والنفقات في فترة السنتين</u>	
١ ١٢٠ ٢٥٠	١ ٢٥٥ ٦٣٩
-	(٤٠)
١ ١٢٠ ٢٥٠	١ ٢٥٥ ٥٩٩
<u>مخصصاً منها : النفقات</u>	
١ ٠٤١ ٠٧٩	٨٦٧ ٢٨٢
مداًد تكاليف دعم البرامج إلى :	
البرنامج الإنمائي ^(١)	
٣٢ ٢٥٦	-
١ ٠٧٤ ٤٣٥	٨٦٧ ٢٨٢
٤٥ ٨١٥	٢٨٨ ٣١٦

البيان السابع عشر (تابع)

١٩٩١-١٩٩٠		١٩٨٩-١٩٨٨
	<u>الاصول</u>	
	النقدية	
٢ ٣٩٥	العملات القابلة للتحويل	٤ ٩٦١
٦ ٥٦١ ٧٠٤	(الجدول ٩) الاستثمارات	٦ ٥٠٤ ٣٥٩
٧٠٧ ٦٤٠	أموال تشغيل مقدمة الى الحكومات لتنفيذ مشاريع	٩٩ ٠٨٠
٧١ ٣٥٣	أموال تشغيل مقدمة الى وكالات منفذة	٧٣ ٥٨٣
-	المستحق على البرنامج الإنمائي	٣٣٦
<u>١٤٧ ٥٣٤</u>	الغائبة المستحقة	<u>١٣٥ ٤٣٣</u>
<u>٧ ٤٩١ ٥١٥</u>		<u>٦ ٨١٦ ٦٤٣</u>

(يتبع)

البيان السابع عشر (تابع)

١٩٩٠-١٩٩١		١٩٨٨-١٩٨٩
<u>الخصوم والموارد غير المنفقة</u>		
٦ ٣٠٦	التزامات غير مصفاة على الوكالات المنفذة	-
<u>٦٢٢ ٧٥٢</u>	المستحق للبرنامج الإنمائي	<u>-</u>
<u>٦٢٩ ٠٥٨</u>		<u>-</u>
<u>الموارد غير المنفقة</u>		
٦ ٨١٦ ٦٤٢	الرصيد في ١ كانون الثاني/يناير ١٩٩٠	٦ ٤٢٨ ٣٢٦
<u>٤٥ ٨١٥</u>	زيادة الإيرادات على النفقات	<u>٣٨٨ ٣١٦</u>
<u>٦ ٨٦٢ ٤٥٧</u>	الرصيد في ٣١ كانون الأول/ديسمبر ١٩٩١ (ب)	<u>٦ ٨١٦ ٦٤٢</u>
<u>٧ ٤٩١ ٥١٥</u>		<u>٦ ٨١٦ ٦٤٢</u>

(١) يشمل هذا المبلغ نفقات سنوات سابقة .

(ب) يتكون من :

<u>١٩٩١</u>	<u>١٩٨٩</u>	
١ ٤٠٥ ١٩٦	٤٨٣ ٥٩٥	مخصصات غير منفقة
<u>٥ ٤٥٧ ٣٦١</u>	<u>٦ ٣٢٣ ٠٤٧</u>	أموال غير مرتبط بها
<u>٦ ٨٦٢ ٤٥٧</u>	<u>٦ ٨١٦ ٦٤٢</u>	

الملاحظات المرافقة جزء لا يتجزأ من البيانات المالية .

البيان الثامن عشر

برنامج الأمم المتحدة الإنمائي : الصناديق
الاستثمارية التي يديرها البرنامج

الصناديق الاستثمارية التي أنشأها مدير البرنامج

المندوق الاستثماري لبرنامج الأمم المتحدة الإنمائي لتقديم
المساعدة للمشاريع الإنمائية المتصلة باللاجئين في افريقيا

مركز الاموال في ٣١ كانون الاول/ديسمبر ١٩٩١ مع أرقام

مقارنة للفترة ١٩٨٨-١٩٨٩

(بدولارات الولايات المتحدة)

١٩٨٨-١٩٨٩	١٩٩٠-١٩٩١
<u>الايرادات والنفقات خلال فترة السنتين</u>	
١ ٠٦٨ ٨٥٠	-
التبرعات المقدمة من الحكومات	
١ ٠٠٠ ٩٩٠	٣٦٧ ٩١٢
ايرادات الفوائد	
٨٤١	-
ايرادات متنوعة	
٢ ٠٧٠ ٦٨١	٣٦٧ ٩١٢
<u>مخصوصا منها : النفقات</u>	
٢ ٤٩٣ ٣٦٣	٢ ٢٤٤ ١٠٥
تكاليف المشاريع	
سداد تكاليف دعم البرامج الى :	
١٩٦ ١٢١	٢٤٦ ٩٦٩
الوكالات المنفذة	
٢٧٣ ٨٠٠	٢٨٧ ٣٠٠
برنامج الأمم المتحدة الإنمائي	
٢ ٩٦٣ ٣٩٤	٢ ٧٧٨ ٣٧٤
تسوية نفقات البرنامج عن السنة السابقة	
٨٤ ٩٧٢	(٨٤ ٩٧٢)
(الصافي)	
تسوية تكاليف دعم البرامج عن السنة السابقة	
١١ ٠٤٦	(١١ ٠٤٦)
(الصافي)	
٢ ٠٥٩ ٣١٢	٢ ٦٨٣ ٣٥٦
زيادة الايرادات على النفقات	(٢ ٣١٤ ٤٤٤)
(٩٢٨ ٦٣١)	(يتبع)

البيان الثامن عشر (تابع)

١٩٩١-١٩٩٠		١٩٨٩-١٩٨٨
<u>الاصول</u>		
-	الاستثمارات	٤ ١٨٥ ٣٨٧
٢٤٠ ١٦٧	أموال تشغيل مقدمة الى الحكومات لتنفيذ مشاريع	٢٣٢ ٢٩٢
١٥٤ ٨٢٤	أموال تشغيل مقدمة الى وكالات منفذة أخرى	٢٦٠ ٤١٢
-	الغائبة المستحقة	٦٦ ٨٧٢
٢ ٦٢٢ ١٢٤	المستحق على البرنامج الإنمائي	٥٣١ ٩٨٩
<u>٢ ٠١٧ ١٣٥</u>		<u>٥ ٢٧٦ ٩٥٢</u>
<u>الخصوم والموارد غير المنفقة</u>		
-	حسابات دفع	٢٦ ٧٧٢
١٣ ٠٠٤	أموال تشغيل تدفع إلى الحكومات لتنفيذ المشاريع	-
٦٢ ٥٤٢	التزامات غير مصفاة على الوكالات المنفقة	٩٥ ١٥٧
<u>٧٦ ٥٤٧</u>		<u>١٢١ ٩٣٠</u>
<u>الموارد غير المنفقة</u>		
٥ ٢٥٥ ٠٢٢	الرصيد في ١ كانون الثاني/يناير ١٩٩٠	٦ ٢٤٢ ٦٥٢
(٢ ٣١٤ ٤٤٤)	زيادة الإيرادات على النفقات	(٩٨٨ ٦٣١)
٢ ٩٤٠ ٥٧٨	الرصيد في ٣١ كانون الأول/ديسمبر ١٩٩١ (١)	٥ ٢٥٥ ٠٢٢
<u>٢ ٠١٧ ١٣٥</u>		<u>٥ ٢٧٦ ٩٥٢</u>

(١) يتكون من :

١٩٩١	١٩٨٩	
٢ ٠٧٩ ٩٢٢	٢ ١٩٢ ٢٤٤	مخصصات غير منفقة
٨٦٠ ٦٥٥	٢ ٠٦٢ ٧٧٨	أموال غير مرتبط بها
<u>٢ ٩٤٠ ٥٧٨</u>	<u>٥ ٢٥٥ ٠٢٢</u>	

الملاحظات المرافقة جزء لا يتجزأ من البيانات المالية .

البيان التاسع عشر

برنامج الأمم المتحدة الإنمائي : الصناديق
الاستثمارية التي يديرها البرنامج

الصناديق الاستثمارية التي أنشأها مدير البرنامج

الصندوق الاستثماري لبرنامج الأمم المتحدة
الإنمائي لمحاربة الفقر والجوع في افريقيا

مركز الأموال في ٣١ كانون الأول/ديسمبر ١٩٩١
مع أرقام مقارنة للفترة ١٩٨٨-١٩٨٩
(بدولارات الولايات المتحدة)

١٩٩١-١٩٩٠	١٩٨٩-١٩٨٨
<u>الإيرادات والنفقات خلال فترة السنتين</u>	
٥٤٠ ٤٣٨	-
-	٩٦٣
مساهمات خارجة عن الميزانية مقدمة من الحكومات	
هبات	
إيرادات الفوائد - الصناديق الاستثمارية	
١٥٩ ١٤٤	١٥٩ ١٤٤
٦٩٩ ٥٧٣	٦٩٩ ٥٧٣
الفرعية	١٥٩ ٨٣٧
١٦٠ ٨٠٠	
<u>مخصوما منها : النفقات</u>	
تكاليف المشاريع :	
الموارد العامة	
٩٨	-
٤٣٤ ٥٣٤	٣ ٣٩٠ ٧٣٣
رد تكاليف دعم البرامج الى :	
٤٦ ٦٩٨	٣٥١ ٩٨٣
الوكالات المنفذة - الصناديق	
الاستثمارية الفرعية - برنامج	
٦٣ ١٣٠	-
الأمم المتحدة الإنمائي-الصناديق	
الاستثمارية الفرعية ^(٢)	
١٨٧ ٩٠٣	-
(الملاحظة ٣٤)	الأنشطة الممولة من الموارد
الخارجة عن الميزانية	
٧٣١ ٣٤٣	٣ ٥٤٣ ٧٠٥
(٣١ ٧٧٠)	٣ ٣٨١ ٩٠٥
زيادة النفقات على الإيرادات	

البيان التاسع عشر (تابع)

١٩٨٩-١٩٨٨	١٩٩٠-١٩٩١	
<u>الأصول</u>		
-	٥١٧	حسابات دفع ونفقات مؤجلة
١ ١٢٠ ٧٦٢	١ ٠٨٢ ٩٣٧	المستحق على البرنامج الإنمائي
١ ١٢٠ ٧٦٢	١ ٠٨٢ ٤٥٤	
<u>الخصوم والموارد غير المنفقة</u>		
-	٤١ ٨٣٧	حسابات الدفع
٥٧ ٣٦٥	-	التزامات غير مصفاة على الوكالات المنفذة
٥٧ ٣٦٥	٤١ ٨٣٧	
<u>الموارد غير المنفقة</u>		
٤٤ ٣٠٧	٤٤ ٣٠٩	الموارد العامة
١ ٠١٨ ٦٠٣	٦٤٤ ٤٠٥	الصناديق الاستثمارية الفرعية
<u>الانشطة الممولة من الموارد الخارجة عن الميزانية</u>		
٤٨٧	٣٥٢ ٠١٣	(الملاحظة ٢٤)
١ ٠٦٣ ٣٩٧	١ ٠٤١ ٦٣٧	الرصيد في ٣١ كانون الأول/ديسمبر ١٩٩١ (ب)
١ ١٢٠ ٧٦٢	١ ٠٨٢ ٤٥٤	

(١) يتضمن هذا المبلغ نفقات فترات سابقة .

(ب) حركة الموارد :

الموارد العامة	الصناديق الاستثمارية الفرعية	الانشطة الممولة من خارج الميزانية	المجموع
الرصيد في ١ كانون الثاني/يناير ١٩٩٠	٤٤ ٣٠٧	١ ٠١٨ ٦٠٣	٤٨٧
زيادة النفقات على الإيرادات (زيادة النفقات على الإيرادات)	(٩٨)	(٣٧٤ ١٩٨)	٣٥٢ ٥٣٦
الرصيد في ٣١ كانون الأول/ديسمبر ١٩٩١	٤٤ ٣٠٩	٦٤٤ ٤٠٥	٣٥٢ ٠١٣
			١ ٠٤١ ٦٣٧

البيان التاسع عشر (تابع)

الموارد	المناديق	الانشطة الممولة
العام	الفرعية	الميزانية
من خارج	المجموع	

يتكون من :

١٩٩١	١٩٨٩
٥٧ ٤٩٨	-
٤٤ ٣٠٩	٤٤ ٣٠٧
٥٨٦ ٩٠٧	١ ٠١٨ ٦٠٣
٣٥٣ ٠١٣	٤٨٧
<u>١ ٠٤١ ٦٣٧</u>	<u>١ ٠٦٣ ٣٩٧</u>

مخصصات غير منققة - المناديق الاستثمارية الفرعية

أموال غير مرتبط بها :

الموارد العامة

المناديق الاستثمارية الفرعية

الانشطة الممولة من خارج الميزانية

البيان العشرون

برنامج الأمم المتحدة الإنمائي : المصايد

الاستثمارية التي يديرها البرنامج

المصايد الاستثمارية التي أنشأها مدير البرنامج

المندوق الاستثماري للمساهمة الترويجية في مركز

تدريب الأنفوليين في مجال النفط في سومي

مركز الاموال في ٣١ كانون الاول/ديسمبر ١٩٩١

مع أرقام مقارنة للفترة ١٩٨٨-١٩٨٩

(بدولارات الولايات المتحدة)

١٩٩٠-١٩٩١		١٩٨٨-١٩٨٩
<u>الإيرادات والنفقات خلال فترة السنتين</u>		
٦٦ ٥٩٩	إيرادات الفوائد	٢٧ ٤٨٨
٦٦ ٥٩٩		٢٧ ٤٨٨
٦٦ ٥٩٩	زيادة الإيرادات على النفقات	٢٧ ٤٨٨
<u>الاصول</u>		
٤٨٧ ١٣٧	المستحق على البرنامج الإنمائي	٤٣٠ ٥٢٨
<u>الخصوم والموارد غير المنفقة</u>		
الموارد غير المنفقة		
٤٣٠ ٥٢٨	الرصيد في ١ كانون الثاني/يناير ١٩٩٠	٣٩٣ ٠٤٠
٦٦ ٥٩٩	زيادة الإيرادات على النفقات	٢٧ ٤٨٨
٤٨٧ ١٣٧	(٢) الرصيد في ٣١ كانون الاول/ديسمبر ١٩٩١	٤٣٠ ٥٢٨
٤٨٧ ١٣٧		٤٣٠ ٥٢٨

		(١) يتكون من :
<u>١٩٩١</u>	<u>١٩٨٩</u>	مخصصات غير منفقة
٥٠ ٠٠١	٥٠ ٠٠١	أموال غير مرتبط بها
<u>٤٣٧ ١٢٦</u>	<u>٣٧٠ ٥٣٧</u>	
<u>٤٨٧ ١٢٧</u>	<u>٤٣٠ ٥٣٨</u>	

الملاحظات المرافقة جزء لا يتجزأ من البيانات المالية .

البيان الحادي والعشرون

برنامج الأمم المتحدة الإنمائي : المصناديق

الاستثمارية التي يديرها البرنامج

المصناديق الاستثمارية التي أنشأها مدير البرنامج

المندوق الاستثماري لمرفق البيئة العالمية

مركز الأموال في ٣١ كانون الأول/ديسمبر ١٩٩١

مع أرقام مقارنة للفترة ١٩٨٨-١٩٨٩

(بـدولارات الولايات المتحدة)

١٩٩٠-١٩٩١

١٩٨٨-١٩٨٩

الإيرادات والنفقات خلال فترة السنتين

٢ ٥٠٠ ٠٠٠	- التبرعات المقدمة من الحكومات وغيرها من المساهمين
٧٠ ٠٠	- مساهمات تقاسم التكاليف
٢ ٥٧٠ ٠٠٠	-

مخصوما منها : النفقات

١ ٨١١ ١٨٩	- تكاليف المشاريع
١٩٩ ٧٣٣	- سداد تكاليف دعم البرامج الى : الوكالات المنفذة
٢ ٠١٠ ٩١٢	-
٥٥٩ ٠٨٨	- زيادة الإيرادات على النفقات

البيان الحادي والعشرون (تابع)

١٩٨٨-١٩٨٩	١٩٩٠-١٩٩١
<u>الاموال</u>	
-	المستحق على البرنامج الإنمائي ١ ٣١٧ ٩٣٩
<u>الخصوم والموارد غير المنفقة</u>	
-	أموال تشغيل مستحقة الدفع الى الوكالات المنفقة ٢٣ ٧٤٦
-	التزامات غير مصفاة على الوكالات المنفقة ٧٣٦ ١٠٥
-	٧٥٨ ٨٥١
<u>الموارد غير المنفقة</u>	
-	الرصيد في ١ كانون الثاني/يناير ١٩٩٠ -
-	زيادة الايرادات على النفقات ٥٥٩ ٠٨٨
-	الرصيد في ٣١ كانون الاول/ديسمبر ١٩٩١ (١) ٥٥٩ ٠٨٨
-	١ ٣١٧ ٩٣٩

(١) يتكون من :

١٩٨٩	١٩٩١
-	١ ٧٠٣ ٢٤٧
-	(١ ١٤٤ ٣٥٩)
-	٥٥٩ ٠٨٨

الملاحظات المرافقة جزء لا يتجزأ من البيانات المالية .

البيان الثاني والعشرون

برنامج الأمم المتحدة الإنمائي : الصناديق
الاستثمارية التي يديرها البرنامج

الصناديق الاستثمارية التي أنشأها مدير
البرنامج لمشاريع البنك الدولي

مركز الاموال في ٣١ كانون الاول/ديسمبر ١٩٩١
(بدولارات الولايات المتحدة)

الصندوق الاستثماري الصندوق الاستثماري
لتقديم المساعدة لتقديم المساعدة
التقنية في بنما التقنية في زامبيا

الايرادات والنفقات عن فترة السنتين

التبرعات المقدمة من الحكومات

مخصوما منها : النفقات

- -

تكاليف المشاريع

- -

رد تكاليف دعم البرامج

- -

إلى : الوكالات المنفذة

- -

زيادة الإيرادات على النفقات

الاموال

المستحق على البرنامج الإنمائي

١١٥ ٣٣٨ ٥٩١

الموارد غير المنفقة

الموارد غير المنفقة

١١٥ ٣٣٨ ٥٩١

الرصيد في ١ كانون الثاني/يناير ١٩٩٠

- -

زيادة الإيرادات على النفقات

١١٥ ٣٣٨ ٥٩١

(٢) الرصيد في ٣١ كانون الاول/ديسمبر ١٩٩١

١١٥ ٣٣٨ ٥٩١

البيان الثاني والمشرون (تابع)

(١) يتكون من :

الصندوق الاستثماري	الصندوق الاستثماري	
لتقديم المساعدة	لتقديم المساعدة	
<u>التقنية في بنما</u>	<u>التقنية في زامبيا</u>	
٣٣١ ٩٥٦	-	مخصصات غير منفقة
<u>١٦ ٦٣٥</u>	<u>١١٥</u>	أموال غير مرتبط بها
<u>٣٣٨ ٥٩١</u>	<u>١١٥</u>	

الملاحظات المرافقة جزء لا يتجزأ من البيانات المالية .

البيان الثالث والعشرون

برنامج الأمم المتحدة الإنمائي : المندوبيق
الاستثمارية التي يديرها البرنامج

صناديق استثمارية أخرى أنشأها مدير البرنامج

مركز الاموال في ٣١ كانون الاول/ديسمبر ١٩٩١

(بدولارات الولايات المتحدة)

المندوب الاستثمارية البرنامجي المشترك بين مكتب المساعدة الإنمائية الامتراضي وبرنامجي الأمم المتحدة الإنمائي على إجراء الدراسات الاقتصادية للسر المعيشية ^(١)	المندوب الاستثمارية البرنامجي المشترك بين مكتب المساعدة الإنمائية الامتراضي وبرنامجي الأمم المتحدة الإنمائي
٥٤٦ ٠٦٩	١ ٠٩٩ ٣٩٣
-	٨٧ ٤٥٣
٥٤٦ ٠٦٩	١ ١٨٦ ٧٤٥
الإيرادات والنفقات عن فترة السنتين	
التبرعات المقدمة من الحكومات وغيرها من المساهمين	
إيرادات الفوائد	
٤٣٧ ٠٠٣	٨٥٢ ٢٣٠
٥٥ ٥١١	٩٩ ١٣٩
٤ ٣٧١	-
٤٨٦ ٧٨٥	٩٥١ ٣٥٩
مخصوما منها : النفقات	
تكاليف المشاريع	
رد تكاليف دعم البرامج إلى :	
الوكالات المنفذة	
برنامج الأمم المتحدة الإنمائي	
-	٣٧ ١٧١
-	٤ ٨٣٣
٤٨٦ ٧٨٥	٩٩٣ ٣٦٣
٥٩ ٣٨٤	١٩٣ ٣٨٣
تسوية نفقات البرنامج عن السنة السابقة	
(الصافي)	
تسوية تكاليف دعم البرامج عن السنة السابقة	
(الصافي)	
زيادة الإيرادات على النفقات	
الاموال	
-	٦٩ ٣٠٣
-	٩٤ ٦٣٤
٣٥٩ ٤٤٣	٥٣٦ ٣١١
٣٥٩ ٤٤٣	٧٠٠ ١٤٨

(يتبع)

البيان الثالث والعشرون (تابع)

المندوق الاستثماري البرنامجي المشترك بين مكتب المساعدة الإنمائية الأسترالي وبرنامج الأمم المتحدة الإنمائي على إجراء الدراسات الاستقصائية للأمر المعيشية ^(١)	المندوق الاستثماري البرنامجي المشترك بين مكتب المساعدة الإنمائية الأسترالي وبرنامج الأمم المتحدة الإنمائي
٣١٩ ٩٣٦	١٥ ٠٧٥
٦٠ ٩٠٠	١٩ ٣٦٩
٢٨٠ ٨٣٤	٣٣ ٤٤٤
١٩ ٣٣٤	٤٧٣ ٣٣١
٥٩ ٢٨٤	١٩٣ ٢٨٣
٧٨ ٦١٨	٦٦٥ ٧٠٤
٣٥٩ ٤٤٣	٧٠٠ ١٤٨

الخصوم والموارد غير المنفقة

أموال تشغيل تدفع إلى وكالات منفذة أخرى
التزامات غير مغطاة على الوكالات المنفقة

الموارد غير المنفقة

الرصيد في ١ كانون الثاني/يناير ١٩٩٠
زيادة الإيرادات على النفقات
الرصيد في ٣١ كانون الأول/ديسمبر ١٩٩١ (ب)

(١) يبلغ مجموع المساهمات المستحقة على الحكومات عن السنوات السابقة ٣٣٣ ٩٨٥ دولارا (١٩٨٩) :
٣٧٨ ٢٤٧ دولارا) ، ويرد في الملاحظة ٢٥ تفصيل لهذا المبلغ .

(ب) يتكون من :

المندوق الاستثماري البرنامجي المشترك بين مكتب المساعدة الإنمائية الأسترالي وبرنامج الأمم المتحدة الإنمائي على إجراء الدراسات الاستقصائية للأمر المعيشية ^(١)	المندوق الاستثماري البرنامجي المشترك بين مكتب المساعدة الإنمائية الأسترالي وبرنامج الأمم المتحدة الإنمائي
--	---

٣٧٥ ٠٣٧	٤١٥ ٣٩٣
-	٢٥٠ ٤١٣
(ج) (٣٩٦ ٤١٩)	-
٧٨ ٦١٨	٦٦٥ ٧٠٤

مخصصات غير منفقة

أموال غير مرتبط بها
زيادة المخصصات على الموارد

(ج) صدرت المخصصات الزائدة على الموارد على أساس المساهمات التي يفترض قبضها في سنوات سابقة .

الملاحظات المرافقة جزء لا يتجزأ من البيانات المالية .

البيان الثالث والعشرون (تابع)

المندوق الاستثماري المشترك بين الوكالة الوكالة الكندية للتنمية الدولية	المندوق الاستثماري المشترك بين الوكالة الكندية للتنمية الدولية وبرنامج الأمم المتحدة الإنمائي للقدرة الوطنية على إجراء الدراسات الاستقصائية للأسر المعيشية (أ)	المندوق الاستثماري المشترك بين الوكالة الكندية للتنمية الدولية وبرنامج الأمم المتحدة الإنمائي للمرفق الكاريبي لتنمية المشاريع (د)
المندوق الاستثماري لبرنامج الأمم المتحدة الإنمائي لتلقي مدفوعات مستعملي المرفق الكاريبي لتنمية المشاريع		
الإيرادات والنفقات عن فترة السنتين		
التبرعات المقدمة من الحكومات وغيرها من المساهمين		
٦٧٢ ٢٧١	-	٨٥١ ٤٥٠
٢٢ ٩٥٧	١١ ٥١٨	٢ ٥٨٩
٧٠٦ ٢٠٨	٩٥ ١٦٢	٨٥٤ ٠٣٩
مخصصا منها : النفقات		
تكاليف المشاريع		
٦٧٢ ٦٠٤	١٤٧ ٩٠٥	٧٨٩ ٨٠٩
رد تكاليف دعم البرامج إلى :		
الوكالات المنفذة		
٧٢ ٩٨٠	١٩ ٢٢٧	٨٦ ٧٩٠
(٩) ٢٢٢	١ ٤٧٩	(٩) ٢٥ ٢٩٢
٧٥٥ ٨٠٧	١٦٨ ٦١١	٩١١ ٨٩١
(٤٩ ٥٩٩)	(٧٢ ٤٤٨)	(٥٧ ٨٥٣)
زيادة النفقات على الإيرادات الأصول		
أمسوال التشغيل المقدمة إلى الوكالات المنفذة		
-	٦٥ ٥٥٢	-
١٦٤ ٠٧٢	١٧ ٥٣١	-
١٦٤ ٠٧٢	٨٢ ٠٨٢	-
الخصوم والموارد غير المنفقة		
التزامات غير مصفاة على الوكالات المنفذة		
-	١١ ١٥٤	-
-	-	٢٢ ٧٠٢
-	١١ ١٥٤	٢٢ ٧٠٢

(يتبع)

البيان الثالث والعشرون (تابع)

المندوق الاستثماري المشترك بين الوكالة الكندية للتنمية الدولية		المندوق الاستثماري المشترك بين الوكالة الكندية للتنمية الدولية وبرنامج الأمم المتحدة الإنمائي للبرنامج الباكستاني للقدرة الوطنية على إجراء الدراسات الاقتصادية للمعيشة (هـ)		المندوق الاستثماري المشترك بين الوكالة الكندية للتنمية الدولية وبرنامج الأمم المتحدة الإنمائي للمرفق الكاريبي للتنمية المشاريع (د)	
المندوق الاستثماري	المندوق الاستثماري	المندوق الاستثماري	المندوق الاستثماري	المندوق الاستثماري	المندوق الاستثماري
لبرنامج الأمم المتحدة الإنمائي	لبرنامج الأمم المتحدة الإنمائي	لبرنامج الأمم المتحدة الإنمائي	لبرنامج الأمم المتحدة الإنمائي	لبرنامج الأمم المتحدة الإنمائي	لبرنامج الأمم المتحدة الإنمائي
لتلقي مدفوعات مستعملي المرفق الكاريبي للتنمية المشاريع	لتلقي مدفوعات مستعملي المرفق الكاريبي للتنمية المشاريع	لتلقي مدفوعات مستعملي المرفق الكاريبي للتنمية المشاريع	لتلقي مدفوعات مستعملي المرفق الكاريبي للتنمية المشاريع	لتلقي مدفوعات مستعملي المرفق الكاريبي للتنمية المشاريع	لتلقي مدفوعات مستعملي المرفق الكاريبي للتنمية المشاريع
٣١٣ ٦٧٢	١٤٥ ٣٧٧	٢٥ ١٤٩	٢٥ ١٤٩	٢٥ ١٤٩	٢٥ ١٤٩
(٤٩ ٥٩٩)	(٧٣ ٤٤٨)	(٥٧ ٨٥٣)	(٥٧ ٨٥٣)	(٥٧ ٨٥٣)	(٥٧ ٨٥٣)
١٦٤ ٠٧٣	٧١ ٩٣٩	(٢٣ ٧٠٣)	(٢٣ ٧٠٣)	(٢٣ ٧٠٣)	(٢٣ ٧٠٣)
١٦٤ ٠٧٣	٨٣ ٠٨٣	-	-	-	-

الموارد غير المنفقة

- (د) يبلغ مجموع المساهمات المستحقة على الحكومات عن الفترة الحالية ٣٤٨ ٥٥١ دولاراً . ويرد في الملاحظة ٢٥ تفصيل لهذا المبلغ .
- (هـ) يبلغ مجموع المساهمات المستحقة على الحكومات عن الفترات السابقة ١٤١ ٣٣٨ دولاراً (١٩٨٩) :
- ٢٣٥ ٤٧٢ دولاراً) . ويرد في الملاحظة ٢٥ تفصيل لهذا المبلغ .
- (يتبع)

البيان الثالث والعشرون (تابع)

تابع حواشي البيان ٢٢

(و) يتضمن هذا المبلغ نفقات فترات سابقة .

(ز) يتكون من :

المصروف الاستثماري المشارك بين الوكالة الوكالة الكندية للتنمية الدولية	المصروف الاستثماري المشارك بين الوكالة الكندية للتنمية الدولية وبرنامج الأمم المتحدة الإنمائي للقدر الوطنية على إجراء الدراسات الاستقصائية للأسر المعيشية (هـ)	المصروف الاستثماري المشارك بين الوكالة الكندية للتنمية الدولية وبرنامج الأمم المتحدة الإنمائي للمرفق الكاريبي لتنمية المشاريع (د)	
المصروف الاستثماري لبرنامج الأمم المتحدة الإنمائي لتلقي مدفوعات مستعيلي المرفق الكاريبي لتنمية المشاريع			
١٢٤ ٤٤١	١٨٦ ٠٥٣	٣٠٨ ٧٧٣	مخصصات غير منققة
٤٠ ٠٣٣	-	-	أموال غير مرتبط بها
-	(ج) (١١٤ ١٣٤)	(ج) (٣٤١ ٤٧٦)	زيادة المخصصات على الموارد
١٦٤ ٠٧٣	٧١ ٩٢٩	(٣٣ ٧٠٣)	

(ج) صدرت المخصصات الزائدة على الموارد على أساس المساهمات التي يفترض قبضها في الفترة الحالية وفترات سابقة .

الملاحظات المرافقة جزء لا يتجزأ من البيانات المالية .

البيان الثالث والعشرون (تابع)

المندوق الاستثماري لبرنامج الأمم المتحدة الإنمائي لتقديم المساعدة إلى من التعاون التقني بين والأرجنتين لإدارة المعونة الغذائية	المندوق الاستثماري لبرنامج الأمم المتحدة الإنمائي لدعم برامج وزارة التخطيط بكوستاريكا (٢)	المندوق الاستثماري لبرنامج الأمم المتحدة الإنمائي لاتخاذ إجراءات في فسي القضاة (٣)
٦٢٢ ٠٢٢	-	١ ٧٠٠ ٠٠٠
٢١ ٩١٨	٧٦ ٢٥٤	١٨ ١٢٨
(٨٤٦)	-	-
٦٤٤ ٠٩٥	٧٦ ٢٥٤	١ ٧١٨ ١٢٨
٤٠٤ ٠٢٩	-	١ ٩٥٢ ٨٦٢
-	-	٩٧ ٦٤٢
٢٤ ٩٢١	-	(٥) ٤٠ ٠٢٢
٤٢٨ ٩٥٠	-	٢ ٠٩٠ ٥٢٧
٢١٥ ١٤٥	٧٦ ٢٥٤	(٢٧٢ ٤٠٩)
٢٩ ٥٢٥	١٩٤ ٢٨٥	-
-	-	٢٠ ٨٨٨
٢١١ ٢٦٥	٢٢٢ ١٤٠	٨٢ ٥٥٤
٢٤٠ ٩٠٠	٥٢٦ ٤٢٥	١١٢ ٤٤٢
-	-	٢ ٧٢٠
-	-	٢ ٧٢٠
١٢٥ ٧٥٥	٤٥٠ ١٧١	٤٨٢ ١٢١
٢١٥ ١٤٥	٧٦ ٢٥٤	(٢٧٢ ٤٠٩)
٢٤٠ ٩٠٠	٥٢٦ ٤٢٥	١١٠ ٧١٢
٢٤٠ ٩٠٠	٥٢٦ ٤٢٥	١١٢ ٤٤٢

الإيرادات والنفقات خلال فترة السنتين

التبرعات المقدمة من الحكومات وغيرها من
المساهمين
إيرادات الفوائد
إيرادات (نفقات) متنوعة

مخصصاتها : النفقات

تكاليف المشاريع
رد تكاليف دعم البرامج إلى
الوكالات المنفذة
البرنامج الإنمائي

زيادة الإيرادات على النفقات
(زيادة النفقات على الإيرادات)

الأمول

أموال تشغيل مقدمة إلى الحكومات لتنفيذ مشاريع
مصرفات مؤجلة
مستحقة من برنامج الأمم المتحدة الإنمائي

الخصوم والموارد غير المنفقة

الالتزامات غير المصفاة على الوكالات المنفذة

الموارد غير المنفقة

الرصيد في ١ كانون الثاني/يناير ١٩٩٠
زيادة الإيرادات على النفقات
(زيادة النفقات على الإيرادات)
الرصيد في ٣١ كانون الأول/ديسمبر ١٩٩١ (٤)

(يتبع)

البيان الثالث والعشرون (تابع)

حواشي البيان ٢٣ (تابع)

(ط) يبلغ مجموع المساهمات المستحقة على الحكومات عن الفترة الحالية ٢٩٨ ٠٠٠ دولار . ويرد في الملاحظة ٢٥ تفصيل لهذا المبلغ .

(ي) يبلغ مجموع المساهمات المستحقة على الحكومات عن الفترات السابقة ٢٠٨ ٥٩٣ دولارا (١٩٨٩ : ٢٠٨ ٥٩٣ دولارا) . ويرد في الملاحظة ٢٥ تفصيل هذا المبلغ .

(ك) يتضمن هذا المبلغ نفقات فترات سابقة .

(ل) يتكون من :

المندوق الاستثماري لبرنامج الأمم المتحدة الإنمائي لتقديم المساعدة إلى صندوق التعاون التقني بين الارجننتين لإدارة المعونة الغذائية	المندوق الاستثماري لبرنامج الأمم المتحدة الإنمائي لدعم برامج وزارة التخطيط بكموناريكا	المندوق الاستثماري لبرنامج الإنمائي لاتخاذ إجراءات في الغوايا الإنمائية
---	--	---

١٥٤ ٤٨٧	٦٣٩ ٠٨٤	(٦٣ ٥١٦)	مخصصات غير منققة
-	-	٤٠٣ ٤١٦	أموال غير مرتبط بها
(٤٢ ٧٧٥) (م)	(١١٣ ٦٥٩) (م)	-	زيادة المخصصات على الموارد
(١١٠ ٧١٣)	٥٢٦ ٤٢٥	٢٤٠ ٩٠٠	

(م) صدرت المخصصات الزائدة على الموارد على أساس المساهمات التي يغترف قبضها في الفترة الحالية وفترات سابقة .

الملاحظة المرافقة جزء لا يتجزأ من البيانات المالية .

(يتبع)

البيان الثالث والعشرون (تابع)

المندوق الاستثماري المشترك بين برنامج الأمم المتحدة الإنمائي ومؤسسة الدعم المتأتمية من الحفلات الخيرية	المندوق الاستثماري المشترك بين برنامج الأمم المتحدة الإنمائي ومؤسسة الدعم الموحد للفدانين من أجل أفريقيا	مندوق الحكومة الفرنسية للتقييمي لقطاع الطاقة المشترك بين البرنامج الإنمائي والبنك الدولي
الإيرادات والنفقات خلال فترة المنتين		
التبرعات المقدمة من الحكومات وغيرها من المساهمين	-	١ ١٥٢ ٦١٥
إيرادات الفوائد	٥٠ ٤٥٤	٧٨ ٢٤٦
	٥٠ ٤٥٤	١ ٢٣٠ ٩٦١
مخصوما منها : النفقات		
تكاليف المشاريع	-	٤٩٢ ٦١١
رد تكاليف دعم البرامج إلى :		
الوكالات المنفذة	-	٤٤ ٢٣٦
برنامج الأمم المتحدة الإنمائي	-	٩ ٨٥٢
	-	٥٤٦ ٧٩٩
زيادة الإيرادات على النفقات	٥٠ ٤٥٤	٦٨٤ ١٦٢
الأصول		
أموال التشغيل المقدمة إلى الوكالات المنفذة	-	-
المستحق على البرنامج الإنمائي	٤٠ ٠٦٨	١ ٥٧٨ ٤٢٢
	٤٠ ٠٦٨	١ ٥٧٨ ٤٢٢
الخصوم والموارد غير المنفقة		
أموال تشغيل تدفع إلى الوكالات المنفذة الأخرى	-	١٧٢ ٠٢٢
التزامات غير مصفاة على الوكالات المنفذة	-	٨٢ ٥٠٠
	-	٢٥٦ ٥٢٢

(يتبع)

البيان الثالث والعشرون (تابع)

المندوق الاستثماري	المندوق الاستثماري	المندوق الاستثماري
المشترك بين	المشترك بين	المشترك بين
برنامج الأمم	برنامج الأمم	برنامج الأمم
المتحدة الإنمائي	المتحدة الإنمائي	المتحدة الإنمائي
ومؤسسة الدعم	ومؤسسة الدعم	ومؤسسة الدعم
الموحد للفنانين	الموحد للفنانين	الموحد للفنانين
من أجل أفريقياسا	من أجل أفريقياسا	من أجل أفريقياسا
٢٤ ٥٨٨	٣٠٩ ٦٥١	٦٢٧ ٧٣٩
٥ ٤٨٠	٥٠ ٤٥٤	٦٨٤ ١٦٣
٤٠ ٠٦٨	٣٦٠ ١٠٥	١ ٣٣١ ٩٠١
٤٠ ٠٦٨	٣٦٠ ١٠٥	١ ٥٧٨ ٤٣٣

الموارد غير المنفقة

الرصيد في ١ كانون الثاني/يناير ١٩٩٠

زيادة الإيرادات على النفقات

الرصيد في ٣١ كانون الأول/ديسمبر ١٩٩١ (ن)

(ن) يتكون من :

المندوق الاستثماري	المندوق الاستثماري	المندوق الاستثماري
المشترك بين	المشترك بين	المشترك بين
برنامج الأمم	برنامج الأمم	برنامج الأمم
المتحدة الإنمائي	المتحدة الإنمائي	المتحدة الإنمائي
ومؤسسة الدعم	ومؤسسة الدعم	ومؤسسة الدعم
الموحد للفنانين	الموحد للفنانين	الموحد للفنانين
من أجل أفريقياسا	من أجل أفريقياسا	من أجل أفريقياسا
٣٠ ٣٠٩	٤ ١١٩	١ ١٣٥ ٩٤٣
٩ ٧٥٩	٣٥٥ ٩٨٦	١٩٥ ٩٥٩
٤٠ ٠٦٨	٣٦٠ ١٠٥	١ ٣٣١ ٩٠١

مخصصات غير منفقة

أموال غير مرتبط بها

الملاحظات المرافقة جزء لا يتجزأ من البيانات المالية .

(يتبع)

البيان الثالث والعشرون (تابع)

المنشودق الاستثماني المشترك بين فنلندا والبرنامج الإنمائي لبناء مدرسة زراعية بيطرية في روشاشي (ص)	المنشودق الاستثماني المشترك بين فنلندا والبرنامج الإنمائي لبناء مدرسة زراعية بيطرية في روشاشي (ص)	المنشودق الاستثماني المشترك بين فنلندا والبرنامج الإنمائي لبناء مدرسة زراعية بيطرية في روشاشي (ص)
خطة نيقوسيا الرئيسية : مرحلة التنفيذ		
الإيرادات والنفقات عن فترة السنتين		
مساهمات تقاسم التكاليف		
إيرادات الفوائد		
مخصوما منها : النفقات		
تكاليف المشاريع		
رد تكاليف دعم البرامج إلى :		
الوكالات المنفذة		
برنامج الأمم المتحدة الإنمائي		
زيادة الإيرادات على النفقات		
(زيادة النفقات على الإيرادات)		
الأصول		
أموال تشغيل مقدمة إلى الحكومات لتنفيذ		
المشاريع		
أموال تشغيل مقدمة إلى الوكالات المنفذة		
المستحق على البرنامج الإنمائي		
(يتبع)		

البيان الثالث والعشرون (تابع)

(م) يتكون من :

المستثماني المستثماني المستثماني المستثماني المستثماني المستثماني المستثماني المستثماني المستثماني المستثماني	المستثماني المستثماني المستثماني المستثماني المستثماني المستثماني المستثماني المستثماني المستثماني المستثماني	خطه نيقوسيا الرئيسية : مرحلة التنفيذ	مخصصات غير منفقة أموال غير مرتبط بها
٢ ٧٠٩ ٥٦٦	٢ ٧٠٩ ٥٦٦	٥٦ ٦٨٥	
(٥٦٣ ١٠١)	٢٩٧ ٦١٠	٢٩ ١٠٣	
٢ ١٤٦ ٤٦٥	٢ ٦٧٧ ٧٣٦	٩٥ ٧٨٨	

الملاحظات المرافقة جزء لا يتجزأ من البيانات المالية .

(يتبع)

البيان الثالث والعشرون (تابع)

حواشي البيان ٢٣ (تابع)

(ق) يبلغ مجموع المساهمات المستحقة على الحكومات عن الفترة الجارية ٦٣٢ ١٠٥٢ دولاراً (١٩٨٩ : ٦٨٥ ٣ دولاراً) . ويرد في الملاحظة ٢٥ تفصيل لهذا المبلغ .

(ر) يتكون من :

المندوق الاستثماري المشارك بين الوكالة الكندية للتنمية الدولية والبرنامج الإنمائي لدعم مشروع "تنمية مصادر المياه الجوفية في مالي"	المندوق الاستثماري المشارك بين الوكالة الكندية للتنمية الدولية وبرنامج الأمم المتحدة الإنمائي للمرفق الأفريقي لتنمية المشاريع	المندوق الاستثماري التابع لفلندا للأنشطة المتعلقة بتقييمات وبرامج التعاون التقني الوطنية	
-	١ ٠٩٠ ٤٣٠	٦٩٠ ٤٥٤	مخصصات غير منفقة
٣ ٧٠٤	-	٥١٩ ٠٠٤	أموال غير مرتبط بها
-	(٩٨٠ ٠٣٠) (\$)	-	مخصصات زائدة على الموارد
<u>٣ ٧٠٤</u>	<u>١١٠ ٤٠٠</u>	<u>١ ٢٠٩ ٤٥٨</u>	

(س) المخصصات الزائدة على الموارد تستند إلى المساهمات قيد التحصيل للفترة الجارية .

الملاحظات المرافقة جزء لا يتجزأ من البيانات المالية .

(يتبع)

البيان الثالث والعشرون (تابع)

المندوق الاستثماري لبرنامج الأمم المتحدة الإنمائي لاشتراك مسؤولين من البلدان النامية في الفريق العامل التابع للجنة الجامعة	مندوق هولندا الاستثماري لبرنامج العمل الخاص للإدارة العامة والتنظيم (ج)	المندوق الاستثماري لبرنامج المساعدة الاقتصادية الخاصة
الإيرادات والنفقات عن فترة المنتهين		
التبرعات المقدمة من الحكومات ومتبرعين آخرين		
١٥ ٠٠٠	١ ٠٥٦ ٦٧٧	-
٢ ٤١٩	٥٢٧ ٤٠٠	٢٢ ٧٨٦
١٧ ٤١٩	١ ٥٨٤ ٠٧٧	٢٢ ٧٨٦
مضموما منها : النفقات		
تكاليف المشاريع		
٢٦ ٢٠١	١ ٩٢٥ ٢٣٩	١٢ ١٧٠
رد تكاليف دعم البرامج إلى :		
-	٢٤٨ ٩٦٦	٢٥٠
١ ٢٠٠	٢١ ٩٦٨	٤٧٠ (ج)
٢٧ ٤٠١	٢ ٢٠٦ ١٧٢	١٢ ٨٩٠
زيادة الإيرادات على النفقات		
(١٩ ٩٨٢)	(٦٢٢ ٠٩٦)	١٩ ٨٩٦
الاموال		
حسابات قبض ونفقات مؤجلة		
٥ ٥٩٦	٢ ٥٤٧ ٥٢٥	١٠٧
٥ ٥٩٦	٢ ٥٤٧ ٥٢٥	٢١٤ ٢٥٤
٥ ٥٩٦	٢ ٥٤٧ ٥٢٥	٢١٤ ٢٦١
الخصوم والموارد غير المنفقة		
-	٩٦ ٧٨٩	-
-	٢٩٢ ١٥٧	-
-	٢٨٩ ٩٤٦	-
الموارد غير المنفقة		
٢٥ ٥٧٨	٢ ٧٧٩ ٦٧٥	١٩٤ ٤٦٥
(١٩ ٩٨٢)	(٦٢٢ ٠٩٦)	١٩ ٨٩٦
٥ ٥٩٦	٢ ١٥٧ ٥٧٩	٢١٤ ٢٦١
٥ ٥٩٦	٢ ٥٤٧ ٥٢٥	٢١٤ ٢٦١
الرصيد في ١ كانون الثاني/يناير ١٩٩٠		
زيادة الإيرادات على النفقات		
(زيادة النفقات على الإيرادات)		
الرصيد في ٣١ كانون الأول/ديسمبر ١٩٩١ (ج)		

(يتبع)

البيان الثالث والمعشرون (تابع)

حواشي البيان ٢٣ (تابع)

(ت) يبلغ مجموع المساهمات المستحقة على الحكومات من الفترة الجارية ٩٣٣ ٥٤٠ دولارا (١٩٨٩ : ٩٣٠ ٤٠٧ دولارا) .

(ث) هذا المبلغ يشمل نفقات الفترات السابقة .

(ج) يتكون من :

المستودق الاستثماري لبرنامج الأمم المتحدة الإنمائي لاشتراك مسؤولين من البلدان النامية في الفريق العامل التابع للجنة الجامعة	مستودق هولندا الإستثماري لبرنامج العمل الخاص للإدارة العامة والتنظيم	مخصصات غير منققة أموال غير مرتبط بها
٣١ ٣٦٥	١ ٧٨٧ ٧١٤	
١٩٣ ٩٩٦	١ ٣٦٩ ٨٦٥	
٣١٤ ٣٦١	٣ ١٥٧ ٥٧٩	

الملاحظات المرافقة جزء لا يتجزأ من البيانات المالية .

(يتبع)

البيان الثالث والعشرون (تابع)

المشروع الإفريقي لخدمات التدريب والإدارة	الصندوق الاستثماري لدعم اللجنة التوجيهية لبرنامج عمل الأمم المتحدة من أجل الانتعاش الاقتصادي والتنمية في أفريقيا وأماناتها التابع لبرنامج الأمم المتحدة الإنمائي ١٩٩٠ - ١٩٩٦	الصندوق الاستثماري لشبكة برنامج إفريقيا حتى سنة ٢٠٠٠ التابع لبرنامج الأمم المتحدة الإنمائي	الإيرادات والنفقات عن فترة المنتهين
			التبرعات المقدمة من الحكومات ومتبرعين آخرين
٢ ٤٣٤ ٦٩٧	١٢٨ ٩٢٩	٨ ٦٠٤ ٧٢٤	آخرين
٣١١ ٧١٤	٤١ ١٥١	٦٥١ ٠٠٤	إيرادات الفائدة
٢ ٦٤٦ ٤١١	١٨٠ ٠٨٠	٩ ٢٥٥ ٧٢٨	
			<u>مخصوما منها : النفقات</u>
١ ٠٣٩ ٥٢٩	٣٧١ ٥٠٤	٤ ٩٦٣ ٠١٩	تكاليف المشاريع
١١٤ ٢٤٨	١٦ ٢٩١	٥٣١ ٤٩٩	رد تكاليف دعم البرامج إلى : الوكالات المنفذة
١٠ ٣٩٦	(١٣ ٦١٧) (خ)	١٤٤ ٩٥٤	برنامج الأمم المتحدة الإنمائي
١ ١٦٤ ٣٧٣	٣٠٠ ٤١٣	٥ ٦٣٨ ٤٧٣	
١ ٤٨٢ ١٢٨	(١٣٠ ٣٣٢)	٣ ٦١٧ ٣٥٦	زيادة الإيرادات على النفقات (زيادة النفقات على الإيرادات)
١ ٣٥٠ ٠٠٠	-	-	<u>الأصول</u>
٣ ٤٦٨ ٧٧٣	١٨١ ٧٢٩	٩ ١٦٠ ٧٣٧	كتاب ائتمان من الحكومة
-	-	٧٠	المستحق على برنامج الأمم المتحدة الإنمائي
٣ ٨١٨ ٧٧٣	١٨١ ٧٢٩	٩ ١٦٠ ٨٠٧	حسابات قبض ونفقات مؤجلة
-	-	٥٣٠ ٠٠٠	<u>الخصوم والموارد غير المنفقة</u>
١٣٣ ٣٥٤	-	-	اتفاقيات خدمات إدارية
٣٠ ٦٣٣	١ ٧٠٠	١٠٢ ٧٣٧	أموال تشغيلية مستحقة الدفع لوكالات منفذة أخرى
١٥٣ ٨٧٧	١ ٧٠٠	٦٣٣ ٧٣٧	التزامات غير مضافة على الوكالات المنفذة
٣ ١٨٢ ٧٥٨	٣٠٠ ٣٦١	٤ ٩١٠ ٨١٤	الموارد غير المنفقة
١ ٤٨٢ ١٢٨	(١٣٠ ٣٣٢)	٣ ٦١٧ ٣٥٦	الرصيد في ١ كانون الثاني/يناير ١٩٩٠
٣ ٦٦٤ ٨٩٦	١٨٠ ٠٣٩	٨ ٥٢٨ ٠٧٠	زيادة الإيرادات على النفقات (زيادة النفقات على الإيرادات)
٣ ٨١٨ ٧٧٣	١٨١ ٧٢٩	٩ ١٦٠ ٨٠٧	الرصيد في ٣١ كانون الأول/ديسمبر ١٩٩١ (١٢)

(خ) هذا المبلغ يشمل نفقات الفترات السابقة .

(١٢) يتكون من :

٧ ٤٨٨ ٤٥٤	-	٣ ٨٠٧ ٥٨٧	مخصصات غير منفقة
-	١٨٠ ٠٣٩	٤ ٧٢٠ ٤٨٣	أموال غير مرتبط بها
(٣ ٨٣٣ ٥٥٨)	-	-	مخصصات تتجاوز الموارد
٣ ٦٦٤ ٨٩٦	١٨٠ ٠٣٩	٨ ٥٢٨ ٠٧٠	

الملاحظات المرافقة جزء لا يتجزأ من البيانات المالية .

(يتبع)

البيان الثالث والعشرون (تابع)

الائتمانات والتفقات عن فترة الستين	المندوق الاستثماري لمهمات الطوارئ في أفغانستان التابع لبرنامج الأمم المتحدة الإنمائي	مندوق برنامج الأمم المتحدة الإنمائي لاستخدام الأموال المتبقية لمكتب الأمم المتحدة لمهمات الإغاثة الخاصة في بنغلاديش	مندوق برنامج الأمم المتحدة الإنمائي لتقديم المساعدة الطارئة إلى جمهورية بنغلاديش الشعبية
التبرعات المقدمة من الحكومات ومتبرعين آخرين	٢ ٤٤٢ ٣٥٠	-	-
إيرادات الفائدة	١٨٠ ٦٩٩	٦٤٩ ٨٧٨	٢٢٢ ٤٤١
إيرادات متنوعة	-	٦ ١٤٢	٢ ٣٦٢
	٢ ٦٢٣ ٠٤٩	٦٥٦ ٠٢١	٢٢٤ ٨٠٤
مخصوما منها : النفقات			
تكاليف المشاريع	٦ ٩٥٧ ٦٠٦	٢ ١١٢ ٦٨٢	١ ٧٢٨ ١٠٧ (ب ب)
رد تكاليف دعم البرامج إلى :			
الوكالات المنفذة	٧٣٦ ٣٦٢	١٠٦ ٦٣٤ (ب ب)	٨٦ ٤٠٥ (ب ب)
البرنامج الإنمائي	٣٣ ٨١١ (ج ج)	٤٨ ٢٠٦ (ج ج)	١٧ ٢٨١
	٧ ٧٧٧ ٧٧٩	٢ ٢٦٧ ٦١٢	١ ٨٢١ ٧٩٢
تموية نفقات برامج السنوات السابقة (الصافي)	-	(٤٠ ٤٦٥)	-
تموية نفقات دعم برامج السنوات السابقة (الصافي)	-	(٣٧ ١٠٣)	-
	٧ ٧٧٧ ٧٧٩	٢ ١٩٠ ٠٤٤	١ ٨٢١ ٧٩٢
زيادة النفقات على الإيرادات	(٤ ١٠٤ ٧٣٠)	(١ ٥٢٤ ٠٢٣)	(١ ٤٩٦ ٩٨٩)
الاصول			
المستحق على برنامج الأمم المتحدة الإنمائي	-	٢ ٧٤٧ ٢٤٥	١ ٠٨٢ ١٤٨
أموال تشغيلية مقدمة إلى الوكالات المنفذة	-	-	٩٠٢ ٢٠٥
حسابات قبض ونفقات مؤجلة	٨	-	-
	٨	٢ ٧٤٧ ٢٤٥	١ ٩٨٤ ٣٥٢
الخصوم والموارد غير المنفقة			
المستحق على برنامج الأمم المتحدة الإنمائي	٩٢١ ٧٢٤	-	-
التزامات غير مضافة على الوكالات المنفذة	-	١ ٢٠٢ ١٩٥	-
أموال تشغيل مستحقة الدفع للوكالات المنفذة	٤٢٩ ١٣٠	٤٧٥ ٠٠٠	١ ٤١٤ ٣٥٤
	١ ٣٦٠ ٨٥٤	١ ٦٧٧ ١٩٥	١ ٤١٤ ٣٥٤
الموارد غير المنفقة			
الرصيد في ١ كانون الثاني/يناير ١٩٩٠	٢ ٧٤٢ ٨٧٤	٢ ٦٠٤ ١٧٢	٢ ٠٦٦ ٩٨٨
زيادة النفقات على الإيرادات	(٤ ١٠٤ ٧٣٠)	(١ ٥٢٤ ٠٢٣)	(١ ٤٩٦ ٩٨٩)
الرصيد في ٣١ كانون الأول/ديسمبر ١٩٩٠ (د د)	(١ ٣٦٠ ٨٥٦)	٢ ٠٧٠ ١٥٠	٥٦٩ ٩٩٩
	٨	٢ ٧٤٧ ٢٤٥	١ ٩٨٤ ٣٥٢

- (ب ب) تشمل النفقات بفترة سابقة أعلنها مركز الأمم المتحدة للمستوطنات البشرية خطأ لموارد البرنامج الخاص .
 (ج ج) هذا المبلغ يشمل نفقات الفترات السابقة .
 (د د) يتكون من :

مخصصات غير منفقة	١ ٣٦٦ ٨٥٩	١ ٨٥٩ ٥٢٠	٢١٢ ٠٨٢
أموال غير مرتبط بها	-	٢١٠ ٦٣٠	٢٥٦ ٩١٧
مخصصات تتجاوز الموارد	(٢ ٧٣٧ ٧١٥)	-	-
	(١ ٣٦٠ ٨٥٦)	٢ ٠٧٠ ١٥٠	٥٦٩ ٩٩٩

الملاحظات المرافقة جزء لا يتجزأ من البيانات المالية .

(يتمتع)

البيان الثالث والعشرون (تابع)

من صندوق برنامج الأمم المتحدة الإنمائي لبرنامج تقديم المساعدة إلى الشعب الفلسطيني	إعدادات برنامج دولي للبحوث المعنية بإلحراج المدارية	تنسيق البحوث الزراعية الدولية
الإيرادات والنفقات عن فترة السنتين		
التبرعات المقدمة من الحكومات ومتبرعين آخرين		
٥ ١٣٠ ٠٠٠	-	٥٠ ٠٠٠
٣٤٦ ٨٤٧	١٣ ٤٤٨	٦ ٦٦٩
٥ ٤٧٦ ٨٤٧	١٣ ٤٤٨	٥٦ ٦٦٩
مخصصات منها : النفقات		
تكاليف المشاريع		
٣ ٧٤٨ ٥٤٢	١١٨ ٣٦٩	٩٠ ٠٩٠
رد تكاليف دعم المشاريع إلى :		
١٩٧ ٤١٦	٤ ٧٣١	٩ ٩١٠
٣٧ ٤٨٥	-	-
٣ ٩٨٣ ٤٤٢	١٢٣ ٠٠٠	١٠٠ ٠٠٠
زيادة الإيرادات على النفقات		
١ ٤٩٣ ٤٠٤	(١٠٩ ٥٥٢)	(٤٢ ٣٣١)
الاصول		
كتاب ائتمان من الحكومة		
٧٠ ٠٠٠	-	-
٣ ١٣٥ ٦٣٠	١٥ ٧٠٣	٧ ٦٤٤
٣ ٣٠٥ ٦٣٠	١٥ ٧٠٣	٧ ٦٤٤
الخصوم والموارد غير المنفقة		
التزامات غير ممفلة على الوكالات المنفقة		
٣٢٨ ٠٤٢	-	-
٣٢٨ ٠٤٢	-	-
الموارد غير المنفقة		
١ ٤٨٤ ١٨٣	١٢٥ ٣٥٥	٥٠ ٩٧٥
١ ٤٩٣ ٤٠٤	(١٠٩ ٥٥٢)	(٤٢ ٣٣١)
٣ ٩٧٧ ٥٨٧ (هـ هـ)	١٥ ٧٠٣	٧ ٦٤٤
٣ ٣٠٥ ٦٣٠	١٥ ٧٠٣	٧ ٦٤٤
(هـ هـ) يتكون من :		
مخصصات غير منفقة		
٣ ٣٧٠ ٩٠٢	-	-
٦٠٦ ٦٨٥	١٥ ٧٠٣	٧ ٦٤٤
٣ ٩٧٧ ٥٨٧	١٥ ٧٠٣	٧ ٦٤٤

الملاحظات المرافقة جزء لا يتجزأ من البيانات المالية .

(يتبع)

البيان الثالث والعشرون (تابع)

صندوق البرنامج الإنمائي الاستثماري لتقديم المساعدة الإنسانية الطارئة إلى أنغولا	صندوق البرنامج الإنمائي الاستثماري للتعبئة الاجتماعية من أجل التنمية	صندوق البرنامج الإنمائي الاستثماري للتعبئة الاجتماعية من أجل التنمية
صندوق البرنامج (و)		
الاستثماري لناميبيا		
الإيرادات والنفقات عن فترة السنتين		
التبرعات المقدمة من الحكومات ومتبرعين آخرين		
٢ ٤٦١ ١٨٨	-	-
-	١ ٥٥٥ ٢٤٨	-
١٦٥ ٤٠٠	٢٨ ٨٣٦	٤ ٢٨٢
١٢ ٢٢٧	-	-
٢ ٦٢٩ ٩١٥	١ ٥٩٤ ٠٨٤	٤ ٢٨٢
مخصوصاً منها : النفقات		
٢ ٧٢٧ ٩٢١	-	٢٤ ٤٢٥
تكاليف المشاريع		
رد تكاليف دعم البرامج إلى :		
٩٠ ٢٥٠	-	٢ ٦٨٨
٢٧ ٢٨٠	-	٦٨٧ (ز)
٢ ٨٤٥ ٥٦١	-	٢٧ ٨١٠
زيادة الإيرادات على النفقات		
(٢٠٥ ٦٤٦)	١ ٥٩٤ ٠٨٤	(٢٢ ٢٥٧)
(زيادة النفقات على الإيرادات)		
الأصول		
١ ٥١٤ ٧٠٩	١ ٨١٨ ٨٠٢	٧ ٤٨٢
١٢ ٢٢٧	-	-
١ ٥٢٨ ٠٢٦	١ ٨١٨ ٨٠٢	٧ ٤٨٢
المستحق من البرنامج الإنمائي		
أموال تشغيل مقدمة إلى الوكالات المنفذة		
الخصوم والموارد غير المنفقة		
الموارد غير المنفقة		
١ ٧٢٢ ٦٨٢	٢٢٤ ٧١٩	٣١ ٠٠٩
الرصيد في ١ كانون الثاني/يناير ١٩٩٠		
زيادة الإيرادات على النفقات		
(٢٠٥ ٦٤٦)	١ ٥٩٤ ٠٨٤	(٢٢ ٥٢٧)
١ ٥٢٨ ٠٢٦	١ ٨١٨ ٨٠٢	٧ ٤٨٢ (ج ح)
١ ٥٢٨ ٠٢٦	١ ٨١٨ ٨٠٢	٧ ٤٨٢
الرصيد في ٣١ كانون الأول/ديسمبر ١٩٩١		

(و) يبلغ مجموع المساهمة المستحقة على الحكومات للفترة الجارية ١١ ٧٢٢ دولاراً . ويرد في الملاحظة ٢٥ تفصيل لهذا المبلغ

(ز) هذا المبلغ يشمل نفقات الفترات السابقة .

(ح ج) يتكون من :

١ ١٤٩ ٩٤١	-	٧ ١٦١	مخصصات غير منفقة
٢٧٨ ٠٩٥	١ ٨١٨ ٨٠٢	٣٣١	أموال غير مرتبط بها
١ ٥٢٨ ٠٢٦	١ ٨١٨ ٨٠٢	٧ ٤٨٢	

الملاحظات المرافقة جزء لا يتجزأ من البيانات المالية .

(يتبع)

البيان الثالث والعشرون (تابع)

صندوق البرنامج الانمائي الاستثماري لحماية طبقة الازون	صندوق البرنامج الانمائي الاستثماري للمشروع الإقليمي "التراث الثقافي والتنمية"	الصندوق الاستثماري المشترك بين البرنامج الإنمائي والترويج لخطّة التعاون الاقتصادي في أمريكا الوسطى
الإيرادات والنفقات من فترة السنتين		
التبرعات المقدمة من الحكومات ومبرعين آخرين		
-	٤٩ ٩٥٠	٣٩٦ ٦٦٦
١٧ ٠٣٠	٤ ٨١٢	١٥ ٥٨٥
١٧ ٠٣٠	٥٤ ٧٦٢	٤١٢ ٣٥١
إيرادات الفائدة		
مخصوما منها : النفقات		
٣٥٩ ٥٦٨	-	٥٤٢ ١٤٢
تكاليف المشاريع		
رد تكاليف دعم البرامج إلى :		
٢٨ ٥٥٣	-	٥٩ ٦٣٥
الوكالات المنفذة		
٥ ١٩٢	-	٥ ٤٣١
٢٩٢ ٣١٢	-	٦٠٧ ١٩٩
برنامج الأمم المتحدة الإنمائي		
زيادة الإيرادات على النفقات		
(٢٧٦ ٣٩٢)	٥٤ ٧٦٢	(١٩٤ ٩٤٨)
(زيادة النفقات على الإيرادات)		
الأسول		
١٤٢ ٤٠٥	١٥٦ ٣٦٢	٢٠٦ ٣١٧
المستحق على البرنامج الإنمائي		
الخصوم والموارد غير المنفقة		
١٠٥ ٥٨٠	-	٢٥ ٧٦٨
١٠٥ ٥٨٠	-	٢٥ ٧٦٨
التزامات غير مغطاة على الوكالات المنفذة		
الموارد غير المنفقة		
٣١٤ ١١٨	١٠١ ٥٠٠	٣٦٥ ٤٩٧
الرصيد في ١ كانون الثاني/يناير ١٩٩٠		
زيادة الإيرادات على النفقات		
(٢٧٦ ٣٩٢)	٥٤ ٧٦٢	(١٩٤ ٩٤٨)
٣٧ ٨٣٥	١٥٦ ٣٦٢	١٧٠ ٥٤٩
١٤٢ ٤٠٥	١٥٦ ٣٦٢	٢٠٦ ٣١٧
(زيادة النفقات على الإيرادات)		
الرصيد في ٣١ كانون الأول/ديسمبر ١٩٩١ (ط ب)		
(ط ب) يتكون من :		
١٥ ٣٦٧	٣٠٠ ٠٠٠	١٨٢ ٧٤٦
٢٢ ٥٥٨	-	-
-	(١٤٢ ٧٣٨)	(١٢ ١٩٧)
٣٧ ٨٣٥	١٥٦ ٣٦٢	١٧٠ ٥٤٩
المخصصات غير المنفقة		
أموال غير مرتبط بها		
مخصصات تتجاوز الموارد		

الملاحظات المرافقة جزء لا يتجزأ من البيانات المالية .

(يتبع)

البيان الثالث والعشرون (تابع)

اتفاق الصناديق الاستثمارية بين برنامج الأمم المتحدة الإنمائي/المبادرة الأولية لمكافحة حالات المعجز التي يمكن تجنبها واللجنة التنظيمية المالية للمعونات الألب الرياضية لعام ١٩٨٨			المشاوراة العالمية المتعلقة بتوفير مياه الشرب والمرافق الصحية في التسعينات			الصندوق الاستثماري لجمهورية جسر المليد		
الإيرادات والنفقات عن السنتين								
التبرعات			٢٠٢ ٠٠٠	٢٤٤ ٥٦٤	٥٢٤ ٧٤٥			
إيرادات الفائدة			٧ ٨٩٨	١ ٣٦٦	-			
			٢٠٩ ٨٩٨	٢٤٥ ٨٣٠	٥٢٤ ٧٤٥			
مخصصا منها : النفقات								
تكاليف المشاريع			٦٥ ٢٨١	١٩٨ ٦٣٣	-			
رد تكاليف دعم البرامج إلى :			-	٩ ٩٣٣	-			
الوكالات المنفذة			٦٥٤	١ ٩٨٦	-			
برنامج الأمم المتحدة الإنمائي			٦٦ ٠٣٥	٢١٠ ٥٥١	-			
			١٤٣ ٨٦٣	٢٥ ٣٧٩	٥٢٤ ٧٤٥			
زيادة النفقات على الإيرادات								
الأموال								
أموال تفهيد مقدمة إلى الحكومات			٨ ٨٨٧	-	-			
للمشاريع التنفيذية			١٢٤ ٩٧٦	٢٥ ٣٧٩	٥٢٤ ٧٤٥			
مستحقة على برنامج الأمم المتحدة الإنمائي			-	-	-			
الخصوم والموارد غير المنفقة								
الموارد غير المنفقة			-	-	-			
الرصيد في ١ كانون الثاني/يناير ١٩٩٠			١٤٣ ٨٦٣	٢٥ ٣٧٩	٥٢٤ ٧٤٥			
زيادة الإيرادات على النفقات			١٤٣ ٨٦٣	٢٥ ٣٧٩	٥٢٤ ٧٤٥			
الرصيد في ٣١ كانون الأول/ديسمبر ١٩٩١ (ي ي)			١٤٣ ٨٦٣	٢٥ ٣٧٩	٥٢٤ ٧٤٥			
			١٤٣ ٨٦٣	٢٥ ٣٧٩	٥٢٤ ٧٤٥			
يتكون من :								
مخصصات غير منفقة			١٣٦ ٦١٩	٢٤ ٠١٣	-			
أموال غير مرتبط بها			٧ ٢٤٤	١ ٣٦٦	٥٢٤ ٧٤٥			
			١٤٣ ٨٦٤	٢٥ ٣٧٩	٥٢٤ ٧٤٥			

الملاحظات المرافقة جزء لا يتجزأ من البيانات المالية .

(يتبع)

البيان الثالث والعشرون (تابع)

المستندوق الاستثنائي المشترك بين برنامج الامم المتحدة الإنمائي والمنظمة اليابانية للتنمية الدولية لتمويل الانتاج التجريبي للظن في سي آيلند	المستندوق الاستثنائي المشترك بين برنامج الامم المتحدة الإنمائي ومويسرا	المستندوق الاستثنائي المشترك بين برنامج الامم المتحدة الإنمائي ومويسرا
١٣٠ ٠٠٠	٢٠٠ ٦٣٥	١٧ ٠١٦
١٣٠ ٠٠٠	٢٠٠ ٦٣٥	١٧ ٠١٦
٩١ ٢٣١	١٣٩ ٤٣٦	-
١١ ٨٧٣	-	-
-	١ ٣٩٤	-
١٠٣ ٢٠٤	١٤٠ ٨٣٠	-
٢٦ ٧٩٦	١٥٩ ٨١٥	١٧ ٠١٦
٢٦ ٧٩٦	١٥٩ ٨١٥	١٧ ٠١٦
٢٦ ٧٩٦	١٥٩ ٨١٥	١٧ ٠١٦
٢٦ ٧٩٦	١٥٩ ٨١٥	١٧ ٠١٦
-	-	-
٢٦ ٧٩٦	١٥٩ ٨١٥	١٧ ٠١٦
٢٦ ٧٩٦	١٥٩ ٨١٥	١٧ ٠١٦
٢٦ ٧٩٦	١٥٩ ٨١٥	١٧ ٠١٦
١٩٠ ٥٩٦	١٥٩ ٨١٥	-
-	-	١٧ ٠١٦
(١٦٣ ٨٠٠)	-	-
٢٦ ٧٩٦	١٥٩ ٨١٥	١٧ ١٦

الملاحظات المرافقة جزء لا يتجزأ من البيانات المالية .

(یتیم)

البيان الثالث والعشرون (تابع)

المستودع الاستثماري للمستودع المؤقت المتعدد الاطراف في إطار بروتوكول مونتريال	المستودع الاستثماري للجامعة البحرينية العالمية	برنامج التدريب على الإدارة في حالات الكوارث (ل ل)
الإيرادات والنفقات عن السنتين		
المساهمات الطوعية من الحكومات وغيرها من المساهمين		
١ ٢٦١ ٨٠٠	٢٩ ٦٦٤	٧١٥ ٧٦٥
١ ٢٦١ ٨٠٠	٢٩ ٦٦٤	٧١٥ ٧٦٥
مخصصاً منها : النفقات		
تكاليف المشاريع		
٢٥٠ ٢٠٩	-	-
رد تكاليف دعم البرامج إلى :		
الوكالات المنفذة		
٢٨ ٥٢٤	-	-
٢٨٨ ٨٤٣	-	-
٨٧٢ ٩٥٧	٢٩ ٦٦٤	٧١٥ ٧٦٥
زيادة النفقات على الإيرادات		
الأصول		
مستحقة على برنامج الأمم المتحدة الإنمائي		
٩٢٤ ٠٨٠	٢٩ ٦٦٤	٧١٥ ٧٦٥
٩٢٤ ٠٨٠	٢٩ ٦٦٤	٧١٥ ٧٦٥
الخصوم والموارد غير المنفقة		
الموارد غير المنفقة		
٦١ ١٢٣	-	-
الرصيد في ١ كانون الثاني/يناير ١٩٩٠		
٨٧٢ ٩٥٧	٢٩ ٦٦٤	٧١٥ ٧٦٥
زيادة الإيرادات على النفقات		
الرصيد في ٣١ كانون الأول/ديسمبر ١٩٩١ (م م)		
٨٧٢ ٩٥٧	٢٩ ٦٦٤	٧١٥ ٧٦٥
٩٢٤ ٠٨٠	٢٩ ٦٦٤	٧١٥ ٧٦٥

(ل ل) مساهمات مستحقة على الحكومات عن الفترة الجارية مجموعها ٤٦ ٧٧٦ دولاراً . وترد تفاصيل هذا المبلغ في الملاحظة ٢٥ .

البيان الثالث والعشرون (تابع)

(م م) يتألف من :

برنامج

التدريب

على الإدارة

في حالات

الكوارث

الصندوق الاستثماري

للجامعة البحرينية

العالمية

الصندوق الاستثماري

للمندوق المؤقت

المتعدد الاطراف

مخصصات غير منققة

أموال غير مرتبط بها

مخصصات زائدة على الموارد

-	-	٣٧١ ٥٠٧
٧١٥ ٧٦٥	٣٩ ٦٦٤	٥٠١ ٤٥٠
-	-	-
<u>٧١٥ ٧٦٥</u>	<u>٣٩ ٦٦٤</u>	<u>٨٧٢ ٩٥٧</u>

الملاحظات المرافقة جزء لا يتجزأ من البيانات المالية .

(يتبع)

البيان الثالث والعشرون (تابع)

<p>وضع أساليب وتقنيات التطبيق العملي لمفهوم التنمية البشرية (ن ن)</p>	<p>صندوق جمهورية ألمانيا الاستثماري للبرنامج المشترك بين برنامج الأمم المتحدة الإنمائي والبنك الدولي للمساعدة الإدارية في قطاع الطاقة</p>	<p><u>الإيرادات والنفقات عن السنتين</u> المساهمات الطوعية المقدمة من الحكومات وغيرها من المساهمين</p>	<p>٢٩٣ ٠٢٨ ٢٩٣ ٠٢٨ ٢٩٣ ٠٢٨</p> <p>٤٢٢ ٠٦٠ ٤٢٢ ٠٦٠ ٤٢٢ ٠٦٠</p>
<p></p>	<p></p>	<p>زيادة النفقات على الإيرادات <u>الأصول</u> مستحقة على برنامج الأمم المتحدة الإنمائي</p>	<p>٢٩٣ ٠٢٨ ٢٩٣ ٠٢٨</p> <p>٤٢٢ ٠٦٠ ٤٢٢ ٠٦٠</p>
<p></p>	<p></p>	<p><u>الخصوم والموارد غير المنفقة</u> الموارد غير المنفقة الرصيد في ١ كانون الثاني/يناير ١٩٩٠ زيادة الإيرادات على النفقات الرصيد في ٣١ كانون الأول/ديسمبر ١٩٩١ (م م)</p>	<p>- ٢٩٣ ٠٢٨ ٢٩٣ ٠٢٨ ٢٩٣ ٠٢٨</p> <p>- ٤٢٢ ٠٦٠ ٤٢٢ ٠٦٠ ٤٢٢ ٠٦٠</p>

(ن ن) مساهمات مستحقة من حكومات للفترة الحالية مجموعها ١٨ ٨٤٦ دولار .
يرد تحليل بهذا المبلغ في الملاحظة ٢٥ .

(يتبع)

البيان الثالث والعشرون (تابع)

(ص م) يتكون من :

مندوق جمهورية ألمانيا
الاستثماري للبرنامج
المشارك بين برنامج الأمم
المتحدة الإنمائي والبنك
الدولي للمساعدة الإدارية
ففي قطاع الطاقة البشرية
(ن ن)

٢٩٣ ٠٢٨

٤٢٣ ٠٦٠

أموال غير مرتبط بها

٢٩٣ ٠٢٨

٤٢٣ ٠٦٠

الملاحظات المرافقة جزء لا يتجزأ من البيانات المالية .

البيان الرابع والعشرون

برنامج الأمم المتحدة الإنمائي : المصناديق

الاستثمارية التي يديرها البرنامج

مصناديق استثمارية أخرى يديرها برنامج الأمم
المتحدة الإنمائي

مركز الأموال لفترة السنتين المنتهية في

٣١ كانون الأول/ديسمبر ١٩٩١

(بدولارات الولايات المتحدة)

برنامج الأمم المتحدة الاستثمارية للبرنامج التنفيذي في ليسوتو	برنامج الأمم المتحدة الاستثمارية للبرنامج التنفيذي في ليسوتو
---	---

الإيرادات والنفقات عن السنة

٢٤٠ ٠٠٠	-	التبرعات
٦٩ ٦٥٩	٢١ ٩٠٦	إيرادات الفوائد
-	٢٢ ٤٣٩	إيرادات متنوعة (صافية)
٢٠٩ ٦٥٩	٤٤ ٣٤٥	

مخصصا منها : النفقات

٢٨٢ ٤٠١	٢ ٠٢٢	تكاليف المشاريع
-	٢٦٢	رد تكاليف دعم البرامج إلى الوكالات
٢٨٢ ٤٠١	٢ ٣٨٥	المنفذة

٢٦ ٢٥٨	٤٢ ٠٦٠	زيادة الإيرادات على النفقات
--------	--------	-----------------------------

(يتبع)

البيان الرابع والعشرون (تابع)

برنامج الأمم المتحدة الاستثماري للبرنامج التنفيذي (أ) ليحوتو	برنامج الأمم المتحدة الاستثماري للبرنامج التنفيذي (ب) ليحوتو	
<u>الأصول</u>		
-	٥٤ ٧١٧	(الجدول ٩) استثمارات
-	١٧٩ ٠٥٥	أموال تشغيل مقدمة إلى الوكالات المنفذة
٤٢٤ ٦٠١	٢١٣ ١٤٧	المستحق على برنامج الأمم المتحدة الإنمائي
		العملات غير القابلة للتحويل رهنا باعتماد
		بدولارات الولايات المتحدة من برنامج
		الأمم المتحدة الإنمائي
٥٠ ٠٠٠	-	
<u>٤٧٤ ٦٠١</u>	<u>٤٤٦ ٩١٩</u>	
<u>الخصوم والموارد غير المنفقة</u>		
٣ ٧٣٠	١ ٦٥٧	التزامات غير مصفاة على الوكالات المنفذة
<u>٣ ٧٣٠</u>	<u>١ ٦٥٧</u>	
<u>الموارد غير المنفقة</u>		
٤٤٤ ٦٣٣	٤٠٣ ٣٠٣	الرصيد في ١ كانون الثاني/يناير ١٩٩٠
٢٦ ٣٥٨	٤٢ ٠٦٠	زيادة الإيرادات على النفقات
٤٧٠ ٨٨١	٤٤٥ ٣٦٣	الرصيد في ٣١ كانون الأول/ديسمبر ١٩٩١ (ب)
<u>٤٧٤ ٦٠١</u>	<u>٤٤٦ ٩١٩</u>	

(يتبع)

حواشي البيان الرابع والعشرون

(١) يبلغ مجموع المساهمات المستحقة على الحكومات ، عن السنوات السابقة ١٦٩ ٤٩٢ دولارا (١٩٨٩ : ١٥٦ ٢٥٠ دولارا) . ويرد في الملاحظة ٢٥ تحليل لهذا المبلغ .

(ب) يتكون من :

برنامج	مندوق الأمم
الدراسة	المتحدة
الإنمائية	الاستثماري
التابع	للبرنامج
لبرنامج الأمم	التشغيلي في
المتحدة	ليسوتو
الإنمائي	

٢٤٧ ٨٣٩

-

مخصصات غير منفقة

٢٢٢ ٠٤٢

٤٤٥ ٢٦٢

أموال غير مرتبط بها

٤٧٠ ٨٨١

٤٤٥ ٢٦٢

تعتبر الملاحظات المرفقة جزءا لا يتجزأ من البيانات المالية .

بمساندة إدارات ونفقات الصناديق الاستثمارية
الفرعية التي أنشأها مدير البرنامج

مركز الاموال في ٢١ كانون الاول/ديسمبر ١٩٩١

(بدولارات الولايات المتحدة)

(پیشہ)

المندوق الاستثنائي	الرصيد في ١ كانون الثاني/ يناير ١٩٩٠	الإيرادات المساهمات السوادة	النفقات تكاليف المشاريع البرامج	المساهمات الممولة الممولة (٢)	الرصيد في ٣١ كانون الأول/ ديسمبر ١٩٩١	الخصمات غير المنفقة	المساهمات الممولة من الحكومات للمدة الحالية والمستويات المبارقة (٧)
٢- صندوق الأمم المتحدة للأثر لاستكشاف الموارد الطبيعية							
الجهة المانحة : النرويج	-	١٤٤ ٧٣٧	-	١٣٧ ٧٠٩	-	١٧ ٠٣٨	-
المبادئ التوجيهية لحماية البيئة							
الجهة المانحة : اليابان	-	٥٠ ٠٠٥	-	-	٥٠ ٠٠٥	٥٠ ٠٠٥	-
التنقيب عن الماسون في منطقة مؤتمر التنقيب الانعاش للجندوب الامريكي	-	١٩٤ ٧٤٢	-	١٣٧ ٧٠٩	٦٧ ٠٣٢	٦٧ ٠٣٢	-
٢- صندوق الأمم المتحدة الاستثنائي للأنشطة في المنطقة السودانية الساحلية							
الجهة المانحة : إيطاليا	٦١ ٠٠٤	-	٧ ٠٣٢	-	(٥١ ٣٦١)	١٦ ٧٦٥	-
تقيد وتحسين وصيانة الطرق الثانوية - اللواء الثاني في النيجر							
الجهة المانحة : إيطاليا	٣٩٣ ٥١١	-	٣٦ ٨٦٠	-	(١٨٠ ٥٤٣)	١٤٩ ٨٣٨	-
تشديد وتحسين وصيانة الطرق الثانوية - اللواء الثاني في السنغال							
الجهة المانحة : إيطاليا	٢٥ ٦٧٩	-	٢ ٦٢٥	-	(٢٧ ٧٧٩)	٥٢٥	-
تعزيز "تطوير الاحشاءات الزراعية" مشروع يشمل أنشطة تربية الماشية							
الجهة المانحة : إيطاليا	١ ٣١٥	-	-	-	(١ ٣١٥)	-	-
تركيب مخفات يدوية على الحفر المجوفة في مالي							
الجهة المانحة : الدانمرك	٦٣٨ ٤٩٧	-	٥٣ ٦٨٩	٤ ٣٩٥	(١٠٨ ٧٤٥)	٤٧١ ٧٦٨	٢٣٠ ٩٣٥
استخدام طاقة الرياح للكهرباء							
الجهة المانحة : السويد	٩٤ ١٠١	-	١٤ ٦٨٢	٦٩٧	٢٥	١٠٨ ٠٥٢	-
إدارة موارد المراعي حول مصادر التزويد بالمياه الدائمة							
الجهة المانحة : السويد	١٦ ٦١٦	-	٢ ٦٧٧	-	-	١٩ ٣٩٣	-
إنشاء قطع أرض بها غابات لكسر المقيمة في منطقة كوتوجو							
الجهة المانحة : السويد	١٨٤ ٨٥٧	٣٣ ٣٣٤	١٤ ٦٤٩	١٨٦ ٦٧٢	٩ ٣٣٤	٢٥ ٧٣٤	٣٤ ١١٨
إنشاء قطع أرض بها غابات لكسر المقيمة في مقاطعتي بولكيبيده وسانغيت							
الجهة المانحة : السويد	٥٤٣ ٧٣٥	٣٣ ٤٣٤	٤٣ ١١٧	٩٦ ٣٩٣	٤ ٨١٥	٥١٨ ١٦٨	٤٦٩ ١٥٢
ترويق وإنشاج موائد الطبخ (المرحلة الثانية)							
الجهة المانحة : السويد	٥ ١٩٤	-	-	-	-	٥ ١٩٤	-
تحسين موائد الطبخ في المحل							
الجهة المانحة : السويد	٥٥ ٦٤١	-	٧ ٩١٨	-	-	٦٢ ٥٥٩	-
تجديد تنمية الحراجة في جنوب شرقي النيجر							
الجهة المانحة : السويد	٤٠٧ ٩٨٧	٨ ٦٣٩	٥٤ ٥٨٧	١٧٢ ٤٧١	١٠ ٤٢٨	٢٨٧ ٢٠٤	(٩٧ ٦٥٤)
مشروع نموذجي في تنمية الحراجة الزراعية في دوسو							

(پیشہ)

(95)ETIVA

(يجمع)

البيان الخامس والعشرون (تابع)

المصدق الاستثنائي	الرصيد في ١ كانون الثاني / يناير ١٩٩٠	الإيرادات الساهبات الساهبات الساهبات	النفقات تكاليف تكاليف تكاليف	الرصيد في ٢١ كانون الاول / ديسمبر ١٩٩١	المساهمات في المساهمات المساهمات	المساهمات من الحكومات الحالية والمحوط السابقة (ب)
الجهة المانحة : إيطاليا نظام نموذجي للمعلومات التكنولوجية للمرحلة شبه التجارية (إقامة الجور) (٦٤٦ ٦٣٠)	٣ ٠٠٠ ٠٠٠	-	١ ٠٧٢ ٦٣٨	٦٩ ٤٤٢	٢١٠ ٢٩٩	-
الجهة المانحة : فرنسا تميزر ادارة القدرات التكنولوجية بكلية الادارة - المعهد الاسوي للتكنولوجيا	-	١٨١ ٨١٨	١٣ ٣٥١	-	١٩٥ ١٦٩	١ ١٩٤ ٨١٢
الجهة المانحة : الدروج برنامج التدريب على الإدارة باستعمال الحاسبة الالكترونية	١٤ ٧٧٧	-	٢ ٦٢٥	-	١٧ ٤١٢	-
الجهة المانحة : الدروج تميزر القدرة التعليمية والصابية باستخدام الحاسبة الالكترونية في المعهد الاسوي للتكنولوجيا	٧٤١ ٠٩٢	-	١٠٨ ٠٨٥	٦٢٠ ٨١٩	١٩٢ ٣٥٢	١٩ ٦٧٧
٦- صندوق الامم المتحدة الإنمائي للمراة الجهة المانحة : استراليا إعراك المراة في تخطيط التنمية على الحق المائد	٢٠٥ ٧٣٢	٤ ٥٧٨ ٨٤٠	٢٣٤ ١٣٥	٢ ٩٧١ ٦٧٢	١ ٤٤٧ ٤٤٩	١ ٢٤٥ ٦٤٢
الجهة المانحة : كندا المصدق الاستثنائي المشترك بين الوكالة الكندية للتنمية الدولية وصندوق الامم المتحدة الإنمائي للمراة ، لتدريب المراة في مجال تكنولوجيا الحورة الغذاشية المناسبة في افريقيا	٤٨٢ ٨٧١	-	٦٠ ٦٢٢	١٨٤ ٩٧١	٢٢٨ ٤٢٢	-
الجهة المانحة : الدانمرك خطة استثمارية لانتحة المراة المنتجة في تنزانيا	٣ ٥٤٠ ١٩٠	-	٣٩٠ ١٤٦	١٤٩ ٩٩٩	٢ ٦٦٠ ٨٢٧	١ ٦٠١ ٢٢٥
الجهة المانحة : اليابان تقديم تبرع لمركز التنمية الاجتماعية والقوون الإنسانية	٩٨ ٤٧٢	-	٢٢ ٤٤٩	-	١٢١ ٩٢١	-
الجهة المانحة : منظمة غير حكومية مشروع التكنولوجيا الغذائية الملائمة للمراة في جمهورية تنزانيا المتحدة	١٤٩ ٥٨٧	-	٢٤ ٠٣٩	١٨٥ ٨٥٧	(١٢ ٢٣١)	٢٨ ٠٨٧
٧- الصندوق الاستثماري لبرنامج الامم المتحدة الإنمائي لمكافحة الفقر والجوع في افريقيا الجهة المانحة : إيطاليا برنامج اسويبيا - إيطاليا للإنماء والتنمية	٢ ٨٥٧ ١٥١	-	٤٨٥ ٥٧١	١ ٠١٩ ٢٢٩	٢ ٢١٧ ٩٩١	٤ ٤٠١ ٦٣٧
١٠٨ ٦٠٢	١٠٨ ٦٠٢	١٥٩ ١٤٤	٤٢٤ ٥٢٤	١٠٨ ٨١٨	٦٤٤ ٤٠٥	٥٧ ٤٩٨
١٠٨ ٦٠٢	١٠٨ ٦٠٢	١٥٩ ١٤٤	٤٢٤ ٥٢٤	١٠٨ ٨١٨	٦٤٤ ٤٠٥	٥٧ ٤٩٨

(١) تحويل إيرادات فائضة لتغطية العجز في أموال استثمارية فرعية بناء على تعليمات بعض الحكومات .

الملاحظات المرافقة جزء لا يتجزأ من البيانات المالية .

الجدول ١

برنامج الأمم المتحدة الإنمائي : حساب البرنامج

الإيرادات والنفقات المتنوعة لفترة السنتين
المنتهية في ٣١ كانون الأول/ديسمبر ١٩٩١
مع المقارنة بأرقام الفترة ١٩٨٨-١٩٨٩
(بدولارات الولايات المتحدة)

١٩٨٩-١٩٨٨	١٩٩٠-١٩٩١
١٨٨ ٥٠١ ٧٣٦	١٨٢ ٤٥٨ ٩٦١
٤٣٣ ٤٨٦	٢٣٥ ٥٣٤
٦٣٧ ٣٩٧	٦٣٩ ٣٧٥
(١٢ ٧٩٤ ٨١١)	(١٦ ٧٣٣ ٠٠٣)
(٩ ٥٣٧ ٧٨٦)	(١٥ ٧٣٧ ٧٣٣)
(١ ٠٧٦ ٣٤١)	-
٦ ٢٨٠ ٥٥٠	(٧٨٠ ٥٠٣)
(٤٤ ١٢٥ ٨٦١)	(١٥ ٣٤٥ ٧٦٨)
١٢٨ ٣١٨ ٣٦٠	١٦٣ ٦١٦ ٠٣٤

الجدول ٣

برنامج الأمم المتحدة الإنمائي : حساب البرنامج

ميزانية فترة الحنتين لبرنامج الأمم المتحدة الإنمائي

تكاليف الخدمات الإدارية والدعم البرنامجي
والأنشطة الإنمائية لفترة الحنتين المنتهية
في ٣١ كانون الأول/ديسمبر ١٩٩١
(بدولارات الولايات المتحدة)

النفقات						
الامتدادات المنحقة	المدفوعات غير المصفاة	الالتزامات	إجمالي النفقات	الإيرادات السوارة	صافي النفقات	الرصيد غير المرتبط به
الأنشطة الأساسية لبرنامج الأمم المتحدة الإنمائي						
١٥٣ ٧٠٥ ٤٠٠	١٤٥ ٠٧٨ ٥١٥	٥ ٤٧٩ ٥٤٧	١٥٠ ٥٥٨ ٠٦٢	-	١٥٠ ٥٥٨ ٠٦٢	٢ ١٤٧ ٣٣٨
٢٨٨ ٧٦٢ ١٠٠	٣٧٧ ٤٠٨ ٣١٢	٧ ٣٩٧ ٣٧٢	٣٨٤ ٨٠٥ ٥٨٦	-	٣٨٤ ٨٠٥ ٥٨٦	٢ ٩٥٧ ٥١٤
٤٤١ ٤٦٨ ٥٠٠	٤٣٢ ٤٨٦ ٨٣٨	١٢ ٨٧٦ ٨٣٠	٤٣٥ ٣٦٢ ٦٤٨	-	٤٣٥ ٣٦٢ ٦٤٨	٦ ١٠٤ ٨٥٢
٣٠ ٩٤٠ ٠٠٠	-	-	-	٣٢ ٣٩٥ ٥٢٠	٣٢ ٣٩٥ ٥٢٠	(١ ٤٥٥ ٥٢٠)
٤١٠ ٥٣٨ ٥٠٠	٤٣٢ ٤٨٦ ٨٣٨	١٢ ٨٧٦ ٨٣٠	٤٣٥ ٣٦٢ ٦٤٨ (١)	٣٢ ٣٩٥ ٥٢٠ (ب)	٤٠٢ ٩٦٨ ١٢٨	٧ ٥٦٠ ٣٧٢
الدعم البرنامجي والأنشطة الإنمائية :						
٢٥٢ ٢٠٠	٢٤٩ ٩٧٤	-	٢٤٩ ٩٧٤	-	٢٤٩ ٩٧٤	٢ ٣٣٦
خدمات تنفيذ المشاريع والبرامج :						
٥ ٠٠٠ ٠٠٠	٤ ١١٧ ٣٥١	٣٨٢ ١٥٥	٤ ٤٩٩ ٤٠٦	-	٤ ٤٩٩ ٤٠٦	٥٠٠ ٥٩٤
٣٦ ٤٨٢ ٨٠٠	٣٣ ٨٣٦ ٩٩٠	١ ٥٢٦ ٤٠٣	٣٥ ٣٥٢ ٣٩٢	-	٣٥ ٣٥٢ ٣٩٢	(ج) ١ ١٣٩ ٤٠٧
٤ ٧٩٦ ٦٠٠	٣ ٩١٢ ٣٤٢	٣٤ ٩٥٠	٣ ٩٤٧ ١٩٢	-	٣ ٩٤٧ ١٩٢	٨٤٩ ٤٠٧
٢٧ ٧٣٣ ٨٠٠	٢٤ ٦١٠ ٦٩٦	٨٢٧ ٩٧٩	٢٥ ٤٣٨ ٦٧٥	-	٢٥ ٤٣٨ ٦٧٥	٢ ٣٨٥ ١٢٥
٢ ٤٦١ ٤٠٠	٢ ٣١٠ ٦٨٧	٩٧ ٧٧١	٢ ٣٠٨ ٤٥٨	-	٢ ٣٠٨ ٤٥٨	١٥٢ ٩٤٢
٦٦ ٤٦٤ ٦٠٠	٥٨ ٦٧٧ ٨٦٧	٢ ٨٦٩ ٣٥٨	٦١ ٥٤٧ ١٢٥	-	٦١ ٥٤٧ ١٢٥	٤ ٩١٧ ٤٧٥
٦٦ ٨١٧ ٨٠٠	٥٩ ٠٣٧ ٨٤١	٢ ٨٦٩ ٣٥٨	٦١ ٨٩٧ ٠٩٩	-	٦١ ٨٩٧ ٠٩٩ (د)	٤ ٩٣٠ ٧٠١
٤٧٧ ٣٤٦ ٣٠٠	٤٨١ ٥١٤ ٦٦٩	١٥ ٧٤٦ ٠٧٨	٤٩٧ ٢٦٠ ٧٤٧ (هـ)	٣٢ ٣٩٥ ٥٢٠	٤٦٤ ٨٦٥ ٢٢٧	١٢ ٤٨١ ٠٧٢

(١) انظر الجدول ١-٣ .

(ب) انظر البيان الأول .

(ج) انظر الملاحظة ١١ .

(د) يرد في الجدول ٣ كتكاليف للدعم البرنامجي (المجموع أعلاه ٦١ ٨٩٧ ٠٩٩ دولارا مضافا إليه فريق الخبراء الممنهي بترتيبات الخلافة في تكاليف دعم الوكالات ٨٣٦ ٧٧٧ دولارا مضافا إليه تكاليف الدعم البرنامجي المتعلقة بالمشاريع القائمة على تقاسم التكاليف ٨٩٣ ٧٦١ دولارات = ٦٣٧ ٦١٧ ٦٧ دولارا) .

(هـ) انظر الملاحظة ١٢ .

الجدول ١-٢

برنامج الأمم المتحدة الإنمائي : حساب البرنامج

النفقات المحملة على الأنشطة الأساسية لبرنامج
الأمم المتحدة الإنمائي حسب فئة الإنفاق الرئيسية
لفترة السنتين المنتهية في ٣١ كانون الأول/
ديسمبر ١٩٩١
(بدولارات الولايات المتحدة)

النفقات				إجمالي التقديرات (٢)	
المجموع	الالتزامات	المدفوعات	غير المصفاة		
١٩٠ ٤٤٧ ٥١٠	٦٠٨ ٣١٤	١٨٩ ٨٣٩ ٢٩٦	١٩٨ ٣٠٧ ٧٠٠	المرتبات والاجور	
١٢٤ ٤٣٤ ٣١١	٤ ٩٠٧ ٧٦٥	١٢٩ ٥١٦ ٤٤٦	١٣٠ ٩٣٠ ٠٠٠	التكاليف العامة للموظفين	
١٠ ٠٨٥ ٧٦١	٦٠٥ ٦٠٥	٩ ٤٨٠ ١٥٦	١٠ ١٨٣ ٣٠٠	السفر في مهام رسمية	
٨ ١٩٤ ٣٩١	٧٦٥ ٧٨٥	٧ ٤٢٨ ٦٠٦	٨ ٣٢٧ ٣٠٠	الخدمات التعاقدية	
٥٦ ٧٢٣ ٣٥٦	٢ ٥٥٩ ٢٩٧	٥٤ ١٦٤ ٠٥٩	٦١ ٠٦١ ٤٠٠	مصاريف التشغيل العامة	
٧ ٦٥٢ ٥٦٣	٣٤٩ ١٣٠	٧ ٣٠٣ ٤٣٣	٧ ٣٤٣ ٤٠٠	اللوازم والمواد	
١٧ ٠٧٩ ٦٨٥	٢ ٤٧٦ ٤٣٣	١٤ ٦٠٣ ٢٥٣	١٣ ٧٦٣ ٠٠٠	حيازة الاثاث والمعدات	
				حصة برنامج الأمم المتحدة	
				الإنمائي في الأنشطة	
				المشتركة داخل منظومة	
١٠ ٧٥٦ ١٧١	٦٠٤ ٥٩٣	١٠ ١٥١ ٥٧٩	١١ ٥٦٣ ٦٠٠	الأمم المتحدة	
٤٣٥ ٣٦٣ ٦٤٨	١٢ ٨٧٦ ٨٣٠	٤٣٣ ٤٨٦ ٨٢٨	٤٤١ ٤٦٨ ٥٠٠	المجموع	

(٢) كما هي مقدمة إلى مجلس الإدارة في دورته الثامنة والثلاثين المعقودة
في حزيران/يونيه ١٩٩١ .

الجدول ٤

برنامج الأمم المتحدة الإنمائي : حساب البرنامج

الإيرادات والنفقات المتعلقة بالموارد الخارجة عن الميزانية
لفترة المنتهين المنتهية في ٣١ كانون الأول/ديسمبر ١٩٩١

(بدولارات الولايات المتحدة)

الرصيد في ١ كانون الثاني يناير ١٩٩٠	الإيرادات المقبوضة	تحويلات بين المصادر	المدفوعات غير المصفاة	الالتزامات المنتهية	النفقات		الرصيد في ٣١ كانون الأول/ ديسمبر ١٩٩١
					النفقات في تصفية التزامات المنتهية	مجموع النفقات	
٤ ٨٢٨ ٠٤٣	٢٣ ٩٧٦ ٧٧٦	-	٢٠ ٥٢٢ ٦٦٢	٤٤٨ ٢٢٢	٢٢٠ ٠٦٠	٢٠ ٧٦٠ ٨٢٥	٨ ٠٤٣ ٩٨٤
٤ ٨٠١	٩٠ ٨٨٦	-	١٦ ١٠١	-	-	١٦ ١٠١	٧٩ ٥٨٦
١٢ ٠٢٣ ١١٦	٩٨٩ ٨٠٥ (١)	٧ ٥٩١ (٧) (ب)	٢٣ ٢٢٤ ٢١١	٢٤٢ ١٧٩	٤٤٠ ٢١٥	٢٣ ٠٢٧ ٠٧٥	١٩ ٥٦٥ ٩١٧
١٠٤ ١٦٨	٢ ٦٠٤ ٠٧٧	-	٢ ٢١٩ ٨٢٥	٢ ٦٥٩	٢٠ ٨٧٣	٢ ١٩٢ ٦٢١	٥١٥ ٦٢٤
-	٣٦ ٠٠٣ ٩٧٦	-	٢١ ٦٤٤ ٢٢٧	٥٦ ٧٠٠	-	٢١ ٧٠٠ ٩٢٧	(ج) ٤ ٢٠٢ ٠٤٩
١٧ ٩٥٩ ١٢٨	٨٤ ٦٦٤ ٥٢٠	٧ ٥٩١ (٧)	٧٧ ٦٤٧ ٠٢٧	٧٥١ ٧٧٠	٦٩١ ٢٤٨	٧٧ ٧٠٧ ٥٥٩	٢٢ ٥٠٧ ١٦٠
(المجموع (البيان الرابع)	(البيان الأول)				(البيان الأول)	(البيان الرابع)	(البيان الثاني)

(١) انظر الملاحظة ١٥ .

(ب) انظر البيان الرابع .

(ج) انظر الملاحظة ١١ .

الجدول ٥

برنامج الأمم المتحدة الإنمائي : حساب البرنامج

مركز الموارد الخشائية وغيرها من الموارد الواردة بموجب
اتفاقات الخدمة الادارية في ٣١ كانون الاول/ديسمبر ١٩٩١

(بـدولارات الولايات المتحدة)

تكاليف الخدمات						الرصيد في ٣١ كانون الشانسي/ يناير ١٩٩٠	البلد المستفيد	مصدر التمويل
الرصيد غير المرتبطة به في ٣١ كانون الاول/ ديسمبر ١٩٩١	المجموع في ١٩٨٩	الالتزامات غير المصفاة	المدفوعات	الايرادات المقبوضة (١)				
الموارد التي نفذها مكتب خدمات المشاريع								
مصرف التنمية المشترك بين								
						الارجنتين	البلدان الامريكية	
(٢٢٠ ١١٠)	٢ ١٦٠ ٨٩٠	٤ ٢٥٥	٢ ١٥٦ ٥٢٥	٢ ٦١٢ ٥٨٩	(٦٧١ ٨٠٩)			
٦ ٠١٩ ٢٢٦	١٠ ٦٤١ ٤١٢	١ ١٧٢ ٦٧٢	٩ ٤٦٨ ٧٢٩	١٥ ٦٤٢ ٧٢٤	١ ٠١٧ ٩٠٤	الارجنتين	البنك الدولي	
١١٦ ٨٠٦	٨٠٧ ٢٥٢	-	٨٠٧ ٢٥٢	٦٨٤ ٧١٢	٢٣٩ ٤٤٦	الارجنتين/اوروغواي	ايطاليا	
٢ ٧١١ ٢٥٨	٨ ٥٠٩ ٥٧٤	٢ ٠٩١ ٢٤٠	٥ ٤١٨ ٢٢٤	١٢ ٢٢٠ ٩٢٢	-	بنن	اليابان	
٥٢٤ ٤٦٠	٢ ٦٦٨ ٩٦٦	٥٢ ١٢٦	٢ ٦١٦ ٨٢٠	٢ ٩٦٧ ٢٧٨	١ ٢٢٦ ١٤٨	بوليفيا	المؤسسة الانمائية الدولية	
-	(٥١ ٩٥٧)	-	(٥١ ٩٥٧)	(٢٦٠ ٤٢٠)	٢٠٨ ٤٧٢	بوليفيا	متعدد	
٢ ٠٨٢ ٥٦٢	٢ ٤٠٦ ١٨٢	٩٧ ٨٩٩	٢ ٢٠٨ ٢٨٢	٦ ٦٨٠ ٤٥٢	(١٩١ ٧٠٩)	بوليفيا	مصرف التنمية للبلدان الامريكية	
١٢٠ ٦٩١	-	-	-	١٢٠ ٦٩١	-	بوليفيا	البنك الدولي	
٢١٨ ٤٢٢	٢٨٩ ٥٨٢	٢١ ٤٥٠	٢٦٨ ١٢٢	٢٥٢ ٥٨٠	١٥٤ ٤٢٤	البرازيل	البنك الدولي	
٤٤١ ٥١٦	١ ٨٢٢ ٩٥٢	١٠١ ٢٨٢	١ ٧٢٢ ٥٧١	٢ ٢٧٥ ٤٦٩	-	افريقيا الوسطى	اليابان	
٢ ١٢٩ ٥٦٤	٢ ٠١١ ٦٩٤	٢١٦ ٢٩٢	١ ٦٩٥ ٢٠١	٤ ٤٩١ ٠٨٧	٦٦٠ ١٧١	امريكا الوسطى	ايطاليا	
١٠٧ ١٥٤	٨ ٠٤٦ ٩٢٧	٢٢٧ ٠٠٠	٧ ٧٠٩ ٩٢٧	١٤ ٦٧٧ ٥٤٩	(٦ ٥٢٢ ٤٥٨)	تشاد	ايطاليا	
-	-	-	-	١٠ ٩٦١	(١٠ ٩٦١)	شيلي	البنك الدولي	
-	٦٨٤ ٧٢٥	-	٦٨٤ ٧٢٥	(١١٠ ٩٤٧)	٧٩٥ ٦٧٢	كولومبيا	ايطاليا	
وكالة التنمية الدولية التابعة								
١٠ ٨٧٩	٢٨ ٢١٢	-	٢٨ ٢١٢	٢ ٥٦٢	٤٦ ٦٢٨	كوستاريكا	للالايت المتحدة	
٢٥ ٢٩٧	٢٨٩ ٨٢٢	١ ٨٩١	٢٨٧ ٩٤١	٦٢٤ ٢٢٦	(٢٠٨ ٩٩٧)	كوستاريكا	البنك الدولي	
٤٢ ٧٢٧	٧٨٧ ٧٢٠	-	٧٨٧ ٧٢٠	(٢ ٢٠٩ ٦٠١)	٢ ٠٤١ ٠٦٨	كوبا	ايطاليا	
المؤسسة الانمائية الدولية								
٢٨ ٧٧١	-	-	-	٤ ٢٠٩	٢٤ ٤٦٢	جيبوتي		
١٠٥ ٠٠٠	-	-	-	١٠٥ ٠٠٠	-	الجمهورية الدومينيكية	دومينيكا	
١٥٥ ٧٢٨	١ ١٥٢ ٦١٦	٤٥ ٠٠٧	١ ١٠٧ ٦٠٩	٦٦١ ٥٨٥	٦٤٦ ٧٦٩	اكوادور	البنك الدولي	
١٩٥ ٠٦٥	٢١٤ ٠٩٩	-	٢١٤ ٠٩٩	٢٢٦ ٨٤٢	٧٢ ٢٢٢	مصر	هولندا	
٨٢ ٢٥٢	٦٨٨ ٤٢٨	٢ ١٩٨	٦٨٥ ٢٢٠	(٢ ٧٦٩ ٢٠٢)	٢ ٥٤٠ ٠٨٤	مصر	ايطاليا	
١٧٧ ٥٨٤	٢ ٠٢١ ٧٩١	١٢٨ ٥٤٤	٢ ٨٩٢ ٢٤٧	٩٦٢ ٧٢٥	٢ ٢٤٦ ٦٥٠	السلفادور	ايطاليا	
٢٠١ ٢٧٤	١ ٤٩٨ ١٦٦	٢٦٩ ٧٠٥	١ ٢٢٨ ٤٦١	١ ٢٢٠ ٤٤٢	٢٧٨ ٩٩٧	اثيوبيا	ايطاليا	
٨٢ ٦١٧	٥٠٨ ٥٠٢	٢٠ ١٢٢	٤٨٨ ٢٧٩	٢٥٤ ٥٧٨	٢٢٧ ٥٤١	اثيوبيا	المؤسسة الانمائية الدولية	
١١٤ ٦٥٢	-	-	-	١٥ ٤٠٠	٩٩ ٢٥٢	اوروبا (اقليلية)	مفتش	
٢٢٠ ٥٧٦	٥٦٨ ٧١٨	٥١ ٧٠٨	٥١٧ ٠١٠	١ ٠٩٥ ٤٠٩	(٢٠٦ ١١٥)	غواتيمالا	هولندا	
٨١ ٠٦٨	٤ ٦٨٢ ٠٤٥	٢ ٨٥٨ ٢٢٧	١ ٨٢٤ ٧٠٨	٤ ٠٢٤ ٩٦١	٧٢٩ ١٥٢	غينيا	اليابان	
٤ ٠٥٠	١٩ ٤٥٤	-	١٩ ٤٥٤	(٦ ٢١٠ ٩٢٧)	٦ ٢٢٤ ٤٢١	غينيا	ايطاليا	
٢٩ ٩٠٢	٧٠ ٠٠٢	٢ ٢٠٠	٦٦ ٧٠٢	٨٠ ٨٠٢	٢٩ ١٠٢	هندوراس	البنك الدولي	
٢ ٥٤٠ ٦٨٠	٢٦٢ ٢٢٤	٢٠٢ ٨٢٤	٥٨ ٤٠٠	٢ ٨٠٢ ٩١٤	-	هندوراس	اليابان	
٥ ٧٦٢	-	-	-	-	٥ ٧٦٢	اندونيسيا	المؤسسة الانمائية الدولية	
١ ٢٥٢ ٢٢٥	٧٧٦ ٤٨١	١٩٥ ٨٧١	٥٨٠ ٦١٠	٢ ٠٢٩ ٧١٦	-	اقاليمي	الدانمرك	
٢٠٧ ٢٤٦	-	-	-	٢٠٧ ٢٤٦	-	اقاليمي	النرويج	
-	٢١٤ ٠٩٠	-	٢١٤ ٠٩٠	٢٢٢ ٧٥٠	(٩ ٦٦٠)	كوت ديفوار	اليابان	
جمهورية لاو الديمقراطية الشعبية								
٢٤ ٨٨٢	٢٧٧ ٧١١	-	٢٧٧ ٧١١	٢٦٢ ٨٩٦	٢٨ ٦٩٨	الصينية		

(يشرح)

الجدول ٥ (تابع)

مصدر التمويل	البلد المستفيد	الرصيد في ٣١ كانون الثاني/يناير ١٩٩٠	الايـرادات المقبوذة ^(١)	تكاليف الخدمات			الرصيد غير المرتبط به في ٣١ كانون الأول/ديسمبر ١٩٩٠
				المدفوعات	الالتزامات غير الممقاة	المجموع في ١٩٨٩	
اليابان	مدغشقر	٢ ١١٩ ٩٥٩	٤٢ ٢٤٥ ٧٥٧	٢١ ٩٤١ ٢٢٤	١٤ ١٩٧ ٤٣٦	٢٦ ١٢٨ ٦٦٠	٨ ٢٢٧ ٠٥٦
اليابان	موريتانيا	٩٠ ٧٥٧	٢ ٨٧٢ ٢٥٢	٢ ٨٩٩ ٧٦١	١ ٠٤٢ ٢٢٢	٢ ٩٤٢ ٩٨٢	٢٠ ٠٢٧
اليابان	مالسي	-	٢ ٨٤٤ ١١٢	٢ ٧٤٠ ٢٥٦	٢٣٨ ٢٥٥	٢ ٩٧٨ ٥١١	٨٦٥ ٦٠٢
الدانمرك	مونغوليا	-	١ ٩٢٥ ٤٨٢	٢٠ ٥٠٠	١ ٠١٨ ٢١٥	١ ٠٤٨ ٨١٥	٨٨٦ ٦٦٨
اليابان	مونغوليا	-	١٥ ٢١٠ ٤٧٢	٦٤٧ ٠٥١	١٤ ٠٤٩ ٢٠٦	١٤ ٦٩٦ ٢٥٧	٥١٤ ١١٥
اليابان	النيجر	١٢ ٧٢٢	١١ ٥٩٦ ١١٧	١٠ ٢٨٢ ٢٢٥	٩٥٨ ٥٠٨	١١ ٢٤٠ ٨٤٢	٢٦٩ ٠٠٦
اليابان	نيكاراغوا	-	٦ ٦١٢ ٥٥١	٦ ٢٩٠ ٦٠٩	١٢٦ ٠٦٩	٦ ٥٢٦ ٦٨٨	٨٥ ٨٧٢
المؤسسة الانمائية الدولية	باكستان	(١٤ ٤٤٩)	١٥ ١٤٥	(٦ ٢٤١)	-	(٦ ٢٤١)	٦ ٩٢٧
إيطاليا	فلسطين	-	١١ ٥٦٠ ٠٠٠	٧ ٩٤٢ ١٠٩	١ ٦١٢ ٦٥٨	٩ ٥٥٥ ٧٦٧	٢ ٠٠٤ ٢٢٢
البنك الدولي	بابوا غينيا الجديدة	٦٢٦ ٤٢٢	١ ٢٠٢ ٨٩١	١ ٤٢٩ ٨٩٦	٢١ ٢٩٠	١ ٤٧١ ٢٨٦	٤٥٨ ٠٢٧
أستراليا	بابوا غينيا الجديدة	(٢١ ٨٢٠)	٤٤٠ ٥٧٠	٢٩٧ ٢٠٠	٤٧ ٠٨٩	٢٤٤ ٢٨٩	٦٤ ٤٦١
إيطاليا	بيرو/غواتيمالا/زيمبابوي	٢٣٨ ٨٧٦	٥٨ ٢١١	٢٧٩ ٨٧٠	-	٢٧٩ ٨٧٠	١٧ ٢١٧
إيطاليا	أفريقيا الاقليمية	(٢٠٥ ٧١٠)	٢١١ ٠٠٢	٥ ٢٩٢	-	٥ ٢٩٢	-
فرنسا	أفريقيا الاقليمية	١ ٠٧٥ ٠٥٢	١٠٥ ٢١٦	١٨١ ٥٢٤	٩ ٩٩١	١٩١ ٥١٥	٩٨٨ ٨٥٤
الموید	أفريقيا الاقليمية	٢٥٥ ٩٤٠	٨٤٤ ٤٠٢	١ ٤٢٩ ٦٧٤	٢٤ ٧٢٨	١ ٤٦٤ ٤١٢	(٢٦٤ -٦٩) (ب)
اليابان	السنغال	(٨٢ ٠٩٠)	٤٤٢ ٦٧٠	٢٥٩ ٥٨٠	-	٢٥٩ ٥٨٠	-
اليابان	الصومال	١ ٤١١ ٧٨٢	٢ ٤٠٤ ٢٨٦	٢ ٩٨٠ ٧٥٠	٧٩ ٠١١	٤ ٠٥٩ ٧٦١	٧٥٦ ٢٠٧
إيطاليا	السودان	(٧ ٢٧١ ٢٩٧)	٢٠ ٤٠٦ ١٢٤	١١ ٨٧٠ ٩٨٤	٢٢٠ ٨٥٩	١٢ ٠٩١ ٨٤٢	١ ٠٤٢ ٢٩٤
إيطاليا	تايلند	٦ ٢٤٦	٢٢ ١٦٥	٢٠ ٤٠٨	-	٢٠ ٤٠٨	(٩٩٧)
فنلندا	تايلند	-	٢ ٩٥٦ ٢٦٦	٢ ١٤١ ٢٦٨	٢٢٢ ٦٤٢	٢ ٤٦٥ ٠١٠	١ ٤٩١ ٢٥٦
اليابان	توغو	٢٢٢ ١١٥	٦ ٥٨٧ ٦٦٥	٦ ٦٠٦ ٠٩٨	٢١٢ ٥٤٨	٦ ٨١٨ ٦٤٦	١ ١٢٤
البنك الدولي	تركيا	٧٦٠ ٦٩٥	٢٨٨ ٨٤٢	٨٢٦ ٠٧٩	٢٦ ٩٩٠	٨٢٢ ٠٦٩	١٨٦ ٤٦٨
الولايات المتحدة الأمريكية	تركيا	-	١٠ ٠٨٢ ٢٢٥	٥ ٩٦٢ ٧٦٦	٥٠٩ ٠٥٠	٦ ٤٧٢ ٨١٦	٢ ٦١١ ١٠٩
البنك الدولي	أوغندا	٥٦٤ ٨٠٩	٦ ٩٦٢ ٥٢٠	٤ ٥٥٦ ٤٨٧	٩٠٩ ٢٩٠	٥ ٤٦٥ ٧٧٧	٢ ٠٦١ ٥٦٢
السويد	أوغندا	-	٢٤٨ ٤٧٧	٢٢٢ ٤٦٦	-	٢٢٢ ٤٦٦	١٦ ٠١١
أستراليا	فيت نام	٢٥٤ ٩٢٠	٢ ٠٥٦ ١١٢	٢ ١٨٢ ١٦٤	٢٨ ١٦٤	٢ ٢١٠ ٢٢٨	١٠٠ ٧١٤
البنك الدولي	اليمن	(٢٧ ٦٨٢)	٨٠٩ ٢٢٠	٨٧٢ ٧٢٢	١٦ ٥٠٠	٨٨٩ ٢٢٢	(١٠٧ ٦٨٥)
اليابان	زائير	-	٢٦ ١٢٢ ١٠٧	٢١ ٥٤٢ ١٠٠	٤ ٥٢٩ ٥٢٢	٢٦ ٠٧١ ٦٢٢	٦٠ ٤٧٤
		١٢ ٩٨٧ ٦١٦	٢٤٨ ٦٦٩ ٦٨٦	١٦٦ ٠٩١ ٤١٩	٤٩ ٢٠٨ ٧١٠	٢١٥ ٢٠٠ ١٢٩	٤٧ ٢٥٧ ١٧٢
الموارد التي نغنتها وكالات أخرى							
تشيكوسلوفاكيا	أقاليمية	٥٩٧ ٧٧٥	١٢٦ ٠٥٢	٢٨١ ١٠٧	-	٢٨١ ١٠٧	٤٤٢ ٧٢٠
المجموع		١٤ ٥٨٥ ٢٩١	٢٤٨ ٧٩٥ ٧٢٨	١٦٦ ٢٧٢ ٥٢٦	٤٩ ٢٠٨ ٧١٠	٢١٥ ٥٨١ ٢٢٦	٤٧ ٧٩٩ ٨٩٢

(البيان الثاني)

(١) يتضمن مجموع الإيرادات المقبوضة ما يلي : دفعات مقدمة قيمتها ٩٤١ ٢٤٢ ٢٢٩ من الدولارات واردة من المانحين وفقا لاتفاقات الخدمة الادارية التي عقدها برنامج الأمم المتحدة الإنمائي لتوفير الخدمات للبرامج التشغيلية ولبرامج أخرى ، وفائدة قيمتها ٧٩٧ ٤٥٢ ٩ دولارات من هذه الدفعات المقدمة .

(ب) عند إعداد هذه البيانات المالية ، كانت قد قبضت في عام ١٩٩٢ أموال تكفي لتغطية حالات المعجز .

الجدول ٦

برنامج الأمم المتحدة الإنمائي : حساب البرنامج

الاستثمارات في ٣١ كانون الأول/ديسمبر ١٩٩١
مع المقارنة بأرقام عام ١٩٨٩
(بدولارات الولايات المتحدة)

١٩٨١	النوع	١٩٨٩
٤ ١٠٠ ٤٧٥	حسابات جارية	٤ ٠٠٧ ١٩٦
١٢٠ ٠٠٠	حسابات مدرة للفائدة	٩٤٢ ٠٠٠
١ ٠٧٦ ١٠٧	حسابات تحت الطلب	٣ ٤٥٥ ٩٤٩
٥٥٧ ٧٩٠ ١٦٦	ودائع لأجل	٩٧٧ ٠٥٠ ٢٥٥
	السندات والأوراق النقدية	
١٨٢ ٢٧٢ ٦٨٢	المدرة للفائدة	١١٩ ٧٦٢ ٥٤٨
	عملات أخرى غير دولار	
	الولايات المتحدة - سندات	
٧٠ ٦١٩ ٠٧٠	أخرى	٢٣ ٨١٢ ٦٧٢
	الاستثمارات الموجودة في	
-	المكاتب الميدانية	٨٠ ٠٠٠
<u>٨١٧ ٠٧٩ ٥٠٠</u>	<u>المجموع</u>	<u>١ ١٢٩ ١١٠ ٦٢٠</u>
	يشتمل ذلك على :	
٢٦٢ ٢٦٨ ٢٩١	(البيان الثاني) الموارد العامة	٦٤٠ ٠٣٥ ٩٧٤
٢٤٧ ٢٠٦ ٠٩٤	(البيان الثاني) البرامج الفرعية	٢٨٤ ٠٧٢ ٦٢٩
٢٠٠ ٠٠٠ ٠٠٠	(البيان الثاني) الاحتياطي التشغيلي	٢٠٠ ٠٠٠ ٠٠٠
٦ ٥٠٤ ١١٥	(الجدول ٧) احتياطي الإقامة الميدانية	١٥ ٠٠٢ ٠١٧
<u>٨١٧ ٠٧٩ ٥٠٠</u>		<u>١ ١٢٩ ١١٠ ٦٢٠</u>

الجدول ٧

برنامج الأمم المتحدة الإنمائي : حساب البرنامج

مركز الاستثمارات لاحتياطي الإقامة الميدانية
في ٣١ كانون الأول/ديسمبر ١٩٩١
(بدولارات الولايات المتحدة)

الالتزامات المستحقة (أ)	الدفعات المقدمة	
-	٤ ٢١٣ ٧٦٣	ألف - قروض التشييد المقدمة الى الحكومات
		باء - أعمال التشييد التي يقوم بها برنامج الأمم المتحدة الإنمائي
١٥ ٣٠٦ ٥٥١	١١ ١٤١ ٩٣٨	
-	٨٨٢ ٧٨١	جيم - خطة ايجار الاجهزة المنزلية
٨٩٧ ٦٦٣	٣ ٣٥٦ ٤١٣	دال - إصلاح المنازل وترميمها
١٦ ٣٠٤ ٣١٤	١٨ ٥٩٤ ٨٨٥	مجموع المستحقات
	(ب) ٦ ٤٠٥ ١١٥	هاء - الاستثمارات العامة
	٣٥ ٠٠٠ ٠٠٠	مستوى الاحتياطي المأذون به
	(البيان الثاني)	

(أ) انظر الملاحظة ١ (هـ) .

(ب) انظر الجدول ٦ .

الجدول ٨

برنامج الأمم المتحدة الإنمائي : حساب برنامج الأمم المتحدة الإنمائي

برنامج موظفي الفئة الغنية المبتدئين

مركز الاموال في ٣١ كانون الاول/ديسمبر ١٩٩١

(بدولارات الولايات المتحدة)

الرصيد في ٣١ كانون الاول/ ديسمبر ١٩٩١	الرصيد في ١ كانون الثاني/ يناير ١٩٩٠	المدفوعات	الايرادات	مصادر التمويل
				<u>الحكومات</u>
(ب)	(١ ١٣٤ ٥٣٧)	١ ٨٦٥ ٣٧٤	٩٣٩ ١٣٧	اسبانيا (٢٠٨ ٣٠٠)
	٢٥ ٩٤٨	٦٨١ ١٧٣	٢٤١ ٩٥٥	استراليا ٣٧٥ ١٦٦
				المانيا (جمهورية -
	١ ٥٣١ ٧٣٧	٥ ٠٨٨ ٥٤٥	٤ ٦٩٢ ٨٢٣	الاتحادية) ١ ٩٢٧ ٤٥٩
	٢٧٩	٢٧ ٢٥٦	١٣ ٠٤٢	ايرلندا ١٤ ٤٩٣
	(٧٣٩ ٥٦٠)	٤ ١٩٠ ٨٠٨	٤ ٧٦١ ٤٨٧	ايطاليا (١ ٣٠٠ ٢٣٩)
(١)	(٩ ٥٥٥)	١ ٢٥٩ ٦٣١	١ ٠٥٣ ٤٥٨	بلجيكا ١٩٦ ٦٠٨
	٩٣٥ ٨٢٥	٢ ٧١٢ ٩٣٨	٤ ٥١٠ ٥٤٤	الدانمرك ١٣٨ ٢١٩
	٨٩٣ ٨٧٤	٢ ٦٧٣ ٧٣١	٢ ٤٩٢ ٨٠٨	السويد ٧٢ ٧٨٧
	٢٣ ٥٠٥	٧٣١ ٦٣٣	٦٨١ ٨١٤	سويسرا ٧٢ ٣١٤
(١)	(٥٨٣ ٦٨٣)	٢ ٢٢٣ ٧٣٧	١ ٧٦١ ٤٧٧	فرنسا (١٣١ ٤٢٣)
	٦٦٧ ٦٣٩	٢ ٤٧١ ٣٠٩	٣ ٠٦٥ ٢٦٥	فنلندا ٧٢ ٦٨٣
	١ ٢٩٢ ٤٨٩	٢ ٦٠٥ ٨٧٧	٢ ٨٧٩ ٨٩٢	كندا ١٨ ٤٧٤
				المملكة المتحدة لبريطانيا
				العظمى وايرلندا
(ب)	(٢٧٥ ٨٦٤)	٧٣١ ٦٥١	٤٤٥ ٧٨٧	الشمالية -
	٥٠٣ ٠٩٤	١ ٧٩٢ ٥٧٥	٢ ٢٠٣ ٤٤٨	النرويج ٩٢ ٢٣١
	٢٣ ٦٩٣	٤٨٨ ٩١١	٥١١ ٤٦٨	النمسا ٧٤٠
(١)	(٦٦٩ ٩٣١)	٧ ١١٨ ٢٨٤	٦ ١٢٨ ٨٩١	هولندا ٣١٩ ٤٦٢
(١)	(٦٠٦ ٢٤٥)	٢ ١٠٩ ٠١٨	١ ٨٦٤ ٩٥٧	اليابان (٣٦٢ ١٨٤)
				المجموع
	١ ٩٠٧ ٧٠٨	٣٩ ٧٥١ ٤٢١	٤٠ ٢٤٨ ٦٤٩	١ ٣١٠ ٤٨٠
				(البيان الثاني)

حواشي الجدول ٨

(١) عند إعداد البيانات المالية ، كانت قد قبضت في عام ١٩٩٢ أموال تكفي لتغطية حالات العجز هذه .

(ب) عند إعداد البيانات المالية كانت قد قبضت في عام ١٩٩٢ الأموال التالية :

اسبانيا ٣١٥ ٥٩٨ دولارا ، والمملكة المتحدة ٤٩٨ ١٥٢ دولارا .

الجدول ٩

برنامج الأمم المتحدة الإنمائي : المبادئ

الاستثمارية التي يديرها البرنامج

الاستثمارات في ٣١ كانون الأول/ديسمبر ١٩٩١

مع المقارنة بأرقام عام ١٩٨٩

(بدولارات الولايات المتحدة)

١٩٨٩	الصناديق الاستثمارية/النوع	١٩٩١
	<u>صندوق الأمم المتحدة</u>	
	<u>للمشاريع الإنتاجية</u>	
٤٣ ٦٦٠	حسابات جارية	١٤ ٣٣٣
٢٨٥ ٠٠٠	حسابات مدرة للفائدة	١٤٠ ٠٠٠
١٣١ ٠٠٠ ٠٠٠	ودائع لأجل	١١٦ ٨٥٠ ٠٠٠
	<u>سندات مدرة للفائدة</u>	
٣٩ ٧٦٣ ٥١٧	وأوراق نقد	٤٨ ١٨١ ٥٨١
١٦١ ٠٩٠ ١٧٧	المجموع	١٦٥ ١٨٥ ٩١٤
	يشتمل ذلك على :	
١١٥ ٥٩٠ ١٧٧	موارد غير منققة	١٠٦ ٣٨٥ ٩١٤
٤٥ ٥٠٠ ٠٠٠	الاحتياطي التشغيلي	٥٨ ٩٠٠ ٠٠٠
١٦١ ٠٩٠ ١٧٧		١٦٥ ١٨٥ ٩١٤

(يتبع)

الجدول ٩ (تابع)

١٩٨٩	الصناديق الاستثمارية/النوع	١٩٩١
	<u>صندوق الأمم المتحدة</u>	
	<u>الداير لاستكشاف الموارد</u>	
	<u>الطبيعية</u>	
١٦٨ ٠٠٠	حسابات مدرة للفائدة	١٣٣ ٠٠٠
٦ ٤٠٠ ٠٠٠	ودائع لاجل	١ ٥٥٠ ٠٠٠
٦ ٥٦٨ ٠٠٠	المجموع	١ ٦٨٣ ٠٠٠

(البيان السادس)

	<u>صندوق الأمم المتحدة</u>	
	<u>الاستثماري للأنشطة</u>	
	<u>في المنطقة</u>	
	<u>السودانية - الساحلية</u>	
٩ ٦٦٨	حسابات جارية	١ ٠١٣
٩٨٤ ٠٠٠	حسابات مدرة للفائدة	١١٦ ٠٠٠
٤٧ ٠٠٠ ٠٠٠	ودائع لاجل	٤٦ ٧٥٠ ٠٠٠
	<u>سندات مدرة للفائدة</u>	
-	وأوراق نقد	٨ ٠٤٧ ٨٩٢
٤٧ ٩٩٣ ٦٦٨	المجموع	٥٤ ٩١٤ ٩٠٥

(البيان السابع)

(يتبع)

الجدول ٩ (تابع)

١٩٨٩	المصاديق الاستثمارية/النوع	١٩٩١
	<u>برنامج متطوعى الأمم المتحدة</u>	
١٤ ٠١٤	حسابات جارية	٢٣ ٣٧٤
٨٨٠ ٠٠٠	حسابات مدرة للفائدة	٤٦٠ ٠٠٠
١ ٥٠٠ ٠٠٠	ودائع لأجل	١٩ ٦٥٠ ٠٠٠
٢ ٣٠٠ ٠٠٠	أوراق مالية أخرى	-
<u>٤ ٦٩٤ ٠١٤</u>	<u>المجموع</u>	<u>٢٠ ١٣٣ ٣٧٤</u>
		(البيان الثامن)
	<u>صندوق الأمم المتحدة لتسخير العلم والتكنولوجيا لأغراض التنمية</u>	
٥٦٠ ٠٠٠	حسابات مدرة للفائدة	١٠٠ ٠٠٠
٣ ٥٠٠ ٠٠٠	ودائع لأجل	٤ ٥٠٠ ٠٠٠
<u>٤ ٠٦٠ ٠٠٠</u>	<u>المجموع</u>	<u>٤ ٦٠٠ ٠٠٠</u>
		(البيان التاسع)

(يتبع)

الجدول ٩ (تابع)

١٩٩١	الصناديق الاستثمارية/النوع	١٩٨٩
	<u>المندوق الاستثماري</u>	
	<u>لبرنامج الأمم المتحدة</u>	
	<u>الإنمائي والخام</u>	
	<u>ببرنامج بناء الدولة</u>	
	<u>التابع لمندوق ناميبيا</u>	
١٤٠ ٠٠٠	حسابات مدرة للفائدة	١٧٠ ٠٠٠
<u>١ ٤٠٠ ٠٠٠</u>	ودائع لأجل	<u>٧٥٠ ٠٠٠</u>
<u>١ ٥٤٠ ٠٠٠</u>	المجموع	<u>٩٣٠ ٠٠٠</u>
(البيان العاشر)		
	<u>صندوق الأمم المتحدة</u>	
	<u>الإنمائي للمرأة</u>	
١٤٠ ٠٠٠	حسابات مدرة للفائدة	١١٣ ٥٠٠
١٣ ٧٠٠ ٠٠٠	ودائع لأجل	١٧ ٧٥٠ ٠٠٠
	سندات مدرة للفائدة	
<u>١ ٧٥٠ ٠٠٠</u>	وأوراق نقد	<u>١ ٧٥٠ ٠٠٠</u>
<u>١٤ ٥٩٠ ٠٠٠</u>	المجموع	<u>١٩ ٦١٣ ٥٠٠</u>
	يشمل ذلك :	
٨ ٣٩٠ ٠٠٠	موارد غير منققة (البيان الحادي عشر)	١٣ ٨١٣ ٥٠٠
<u>٦ ٣٠٠ ٠٠٠</u>	الاحتياطي التشغيلي (البيان الحادي عشر)	<u>٥ ٨٠٠ ٠٠٠</u>
<u>١٤ ٥٩٠ ٠٠٠</u>		<u>١٩ ٦١٣ ٥٠٠</u>
(يتبع)		

الجدول ٩ (تابع)

١٩٨٩	الصناديق الاستثمارية/النوع	١٩٩١
	<u>صندوق بيريز - غيريرو</u>	
	<u>الاستثماري لأغراض</u>	
	<u>التعاون الاقتصادي</u>	
	<u>والتقني فيما بين</u>	
	<u>البلدان النامية</u>	
٣٠٠ ٠٠٠	حسابات مدرة للفائدة	-
١ ٣٠٠ ٠٠٠	ودائع لأجل	١ ٥٠٠ ٠٠٠
	سندات مدرة للفائدة	
٥ ١٠٤ ٣٥٩	وأوراق نقد	٥ ٠٦١ ٧٠٤
٦ ٥٠٤ ٣٥٩	المجموع	٦ ٥٦١ ٧٠٤
		(البيان السابع عشر)
	<u>صندوق الأمم المتحدة</u>	
	<u>الاستثماري للبرنامج</u>	
	<u>التشغيلي فسي ليسوتو</u>	
٣٣ ٨١١	حسابات جارية	٥٤ ٧١٧
٣٤٠ ٠٠٠	حسابات مدرة للفائدة	-
٣٧٣ ٨١١	المجموع	٥٤ ٧١٧
		(البيان الرابع والعشرون)

الجدول ١٠

برنامج الأمم المتحدة الإنمائي : المناديق
الاستثمارية التي يديرها البرنامج

اعتمادات الميزانية والنفقات لفترة السنتين
المنتهية في ٣١ كانون الأول/ديسمبر ١٩٩١

(بدولارات الولايات المتحدة)

المندوق الاستثماري	صافي الاعتمادات المنقحة	النفقات			الرصيد غير المرتبط به
		المدفوعات	غير المصفاة	التزامات مجموع النفقات	
صندوق الأمم المتحدة للمشاريع الانتاجية	٩ ٨٣٩ ٩٠٠	٧ ٩٦٩ ٣٣٥	٣٧٣ ٨٠٥	٨ ٣٤٢ ١٤٠ (١)	١ ٤٩٧ ٧٦٠
صندوق الأمم المتحدة الدائر لاستكشاف الموارد الطبيعية وصندوق الأمم المتحدة لتسخير العلم والتكنولوجيا لأغراض التنمية	٥ ٧٠٨ ٥٠٠	٣ ٨٠١ ٧٣١	٥٨ ٦٥٩	٣ ٨٦٠ ٣٨٠ (ب)	١ ٨٤٨ ١٣٠
صندوق الأمم المتحدة الاستثماري للأنشطة في المنطقة السودانية الساحلية	٦ ٧٠١ ٤٠٠	٥ ٣٤١ ٠٦٤	٨٧ ٣٩٤	٥ ٣٣٨ ٣٥٨ (ج)	١ ٣٧٣ ٠٤٢
صندوق الأمم المتحدة الإنمائي للمرأة	٤ ١٩٣ ٤٠٠	٣ ٦٤١ ٨٣٧	٦٣ ٦٥٣	٣ ٧٠٤ ٤٩٠ (د)	٤٨٨ ٩١٠

حواشي الجدول ١٠

(١)	يشمل : ٣ ٩٤٥ ١٧٨	محملة على موارد عام ١٩٩٠ (البيان الخامس)
	٤ ٣٩٦ ٩٦٣	محملة على موارد عام ١٩٩١ (البيان الخامس)
	<u>٨ ٣٤٣ ١٤٠</u>	
(ب)	يشمل : ٣ ١٠٤ ٨٣٧	محملة على موارد عام ١٩٩٠ (البيان السادس والتاسع)
	١ ٧٥٥ ٥٥٣	محملة على موارد عام ١٩٩١ (البيان السادس والتاسع)
	<u>٣ ٨٦٠ ٣٨٠</u> (هـ)	
(ج)	يشمل : ٣ ٣٥٧ ١٨٤	محملة على موارد عام ١٩٩٠ (البيان السابع)
	٣ ٩٧١ ١٧٤	محملة على موارد عام ١٩٩١ (البيان السابع)
	<u>٥ ٣٢٨ ٣٥٨</u>	
(د)	يشمل : ١ ٨٥٠ ٤٠٨	محملة على موارد عام ١٩٩٠ (البيان الحادي عشر)
	١ ٨٥٤ ٠٨٣	محملة على موارد عام ١٩٩١ (البيان الحادي عشر)
	<u>٣ ٧٠٤ ٤٩٠</u>	

النفقات

الالتزامات	مجموع	المدفوعات	غير المصفاة	النفقات
------------	-------	-----------	-------------	---------

(هـ)	فيما يلي توزيع النفقات :			
	صندوق الأمم المتحدة الدائر			
٣ ٤٨٩ ٦١١	لاستكشاف الموارد الطبيعية	٤٥ ٦٤٤	٣ ٥٣٥ ٢٥٥	
	صندوق الأمم المتحدة لتسخير العلم والتكنولوجيا			
١ ٣١٣ ١١٠	لأغراض التنمية	١٣ ٠١٥	١ ٣٢٥ ١٢٥	
<u>٣ ٨٠١ ٧٢١</u>		<u>٥٨ ٦٥٩</u>	<u>٣ ٨٦٠ ٣٨٠</u>	

ملاحظات على البيانات المالية

الملاحظة ١ - موجز السياسات المحاسبية الهامة

إن الفترة المالية للمنظمة هي سنتان تتكون من سنتين تقويميتين متتابعيتين . ورغم أن هذا العرض يبدأ بفترة السنتين الحالية ، فقد وضعت الأرقام بالنسبة للفترة ١٩٨٨ - ١٩٨٩ على أساس سنتين لأغراض المقارنة . وتمكس البيانات المالية تطبيق السياسات المحاسبية الهامة التالية :

(١) الإيرادات

تستحق إيرادات الفوائد بوصفها إيرادات في السنة التي تتعلق بها . أما جميع الإيرادات الأخرى فيتم معالجتها محاسبيا على أساس نقدي باستثناء خطاب اعتماد مقدم من الحكومة غير قابل للإلغاء (انظر الملاحظة الثالثة) . والمساهمات الحكومية قيد التحصيل عن السنة الحالية والسنوات السابقة مبينة في الملاحظة ٦ في حساب برنامج الأمم المتحدة الإنمائي وفي شكل ملاحظات في كشوف ميزانيات المندوبين الامتثالية (البيانات من الخامس إلى الخامس والعشرين) .

وأذن مجلس الإدارة في دورته الحادية والثلاثين بإقامة صلة محاسبية محددة القطر ، اعتبارا من ١ كانون الثاني/يناير ١٩٨٥ ، بين التبرعات (بها في ذلك المساهمات في تكاليف البرامج الطوعية) والمساهمات في تكاليف المكاتب المحلية بحيث تحتسب المساهمات أولا لتغطية أي عجز في المساهمات في تكاليف المكاتب المحلية . ويرد المبلغ الإجمالي وقدره ١١ ٤٩٧ ٠٩٣ دولارا المحول من التبرعات (البيان الأول) فيما يتعلق بهذه الصلة في الجدول ٢ ، وهو مبين في الملاحظة ١٣ .

وتعتبر المساهمات المستلمة ، والتي لا يرد تعريف للفرض منها ، كحسابات مدفوعة الى حين تعريفها ، وعندها يجري قيدها كدخل . وقد جرى قيدها ٧ ٣٠٠ ٣٠٦ دولار من هذه المساهمات كحسابات مستحقة الدفع في ٢ كانون الأول/ديسمبر ١٩٨٩ ومعروفة كدخل في فترة السنتين الحالية . وفي ٢ كانون الأول/ديسمبر ١٩٩١ ، حسب مبلغ ٥ ٣٤٥ ٤٤٩ دولار في إيرادات غير معروفة كحسابات مستحقة الدفع .

(ب) النفقات

تحسب جميع نفقات برنامج الأمم المتحدة الإنمائي على أساس الاستحقاق ، فيما عدا النفقات المتملة باستحقاقات الموظفين والمشاريع التي تنفذها الحكومات فإنها

تحسب على أساس أنها مصروفات نقدية فقط . وتشمل نفقات المشاريع الالتزامات غير المصفاة التي اضطلعت بها الوكالات المنفذة (فيما عدا الحكومات) وتطبق المعايير التالية بصفة عامة :

التكاليف المتعلقة بفترة الخدمة التعاقدية
الواقعة ضمن فترة السنتين الجارية ؛
الخبراء وغيرهم من موظفي
المشاريع

تكاليف السفر خلال فترة السنتين الجارية
والسفر الذي يبدأ قبل نهاية فترة السنتين
الجارية ويمتد حتى فترة السنتين التالية ؛
السفر لأعمال رسمية

المدفوعات التي تستحق في فترة السنتين
الجارية وفقا لشروط العقد أو جدول
المدفوعات ؛
العقود من الباطن

تكلفة الزمالة من التاريخ المتوقع لبدء
الدراسة ، أو بداية فترة السنتين الجارية
حتى استكمال الدراسة أو نهاية فترة
السنتين الجارية ، أيهما أسبق ؛
الزمالات

التكاليف الكاملة لأي نشاط تدريبي يظلع به
في فترة السنتين الجارية أو يبدأ في فترة
السنتين الجارية وينتهي في فترة السنتين
التالية ؛
تدريب المجموعات

التكاليف الكاملة لاتفاق تعاقدي أو طلب
شراء شابت قدم إلى المورد قبل نهاية فترة
السنتين الجارية ضمن حدود المبلغ المرسوم
في ميزانية فترة السنتين الجارية ؛
المعدات

بنود متنوعة تكاليف مناسبات حدثت (كالاستضافة على مهيكل المبال)، أو سلع أو خدمات ملمت أو طلبات شراء شابتة مقدمة للتسليم في فترة السنتين الجارية .

وقد تحمل ارتباطات في فترة السنتين الجارية وتحمل على ميزانيات سنوات مقبلة . وتقيد هذه بوصفها التزامات آجلة في حاشية من حواشي بيان الأصول والخصوم .

ويمكن تطبيق أحكام معينة للمرونة على النفقات . ففي أية سنة معينة يجوز أن تزيد النفقات على ميزانية المشروع المعتمدة لتلك السنة بمقدار ٢٠ ٠٠٠ دولار أو ٤ في المائة من ميزانيته ، أيهما أكبر ، شريطة ألا تتكبد الوكالة المنفذة نفقات إجمالية لتلك السنة تتجاوز نسبة ٢ في المائة من مخصصاتها الإجمالية . وإضافة إلى ذلك ، فإن الوكالات المنفذة مخلولة أيضا ، لفترة تجريبية مدتها ثلاث سنوات تبدأ في ١ تموز/يوليه ١٩٨٧ (مددت لسنتين إضافيتين في عام ١٩٩٠) ، بأن تسجل التزامات في السنة الجارية حتى ٢٠ في المائة من ميزانية مشروع السنة التالية .

(ج) أسعار الصرف

تحول التبرعات المقبوضة من الحكومات إلى دولارات الولايات المتحدة بسعر الصرف المعمول به في الأمم المتحدة في تاريخ الدفع .

قيمت تسويات أسعار الصرف البالغة ٨٤٧ ١٩٤ ٤ دولارا ، الناتجة عن دفع الحكومات للمساهمات ، بوصفها انخفاضا في هذه المساهمات ، وهي موضحة في البيان الأول على هذا الأساس . وقيمت جميع تسويات أسعار الصرف الأخرى كإيرادات (نفقات) متنوعة وترد في الجدول ١ .

ولأغراض المعالجة المحاسبية للأصول والخصوم والمعاملات والاحتفاظ بالسجلات المالية الأخرى ، تحول العملات الأخرى إلى دولارات الولايات المتحدة بسعر الصرف المعمول به في الأمم المتحدة في تاريخ إعداد التقرير أو إجراء المعاملة .

وفي ضوء ما تقدم ، تتضمن المبالغ النقدية الإجمالية وقدرها ٤٧,٦ مليون دولار المسجلة في كشف الميزانية والاستثمارات الإجمالية وقدرها ٨١٧,١ مليون دولار المسجلة في كشف الميزانية والجدول ٦ المكافئ الدولار (دولار الولايات المتحدة) للمبالغ

النقدية والاستثمارات بالعملة الأخرى باستخدام سعر الصرف المعمول به في الأمم المتحدة منذ ١ كانون الأول/ديسمبر ١٩٩١ والساري أثرها في ٣١ كانون الأول/ديسمبر ١٩٩١ . وبسعر الصرف المعمول به في الأمم المتحدة من ١ كانون الثاني/يناير ١٩٩٢ ، الذي يعكس بشكل أدق سعر الصرف السوقي في ٣١ كانون الأول/ديسمبر ١٩٩١ تزيد قيمة المبالغ النقدية بحوالي ١,٤ مليون دولار وبحوالي ١٨,٣ مليون دولار بالنسبة للاستثمارات عن قيمتها المبينة في الحسابات .

(د) النفقات الرأسمالية

تحمل التكاليف الكاملة للمعدات غير المستهلكة على ميزانية برنامج الأمم المتحدة الإنمائي لفترة السنتين أو على المشروع المناسب في فترة السنتين التي أُشترت فيها هذه المعدات . ويحتفظ بقائمة جرد بجميع المعدات غير المستهلكة (تعرف بأنها أصناف المعدات التي تبلغ قيمة الوحدة منها ٥٠٠ دولار أو أكثر ولا تقل مدة الانتفاع بها عن خمس سنوات ، وأصناف المعدات المدرجة في أية قوائم خاصة يحتفظ لها بسجلات جرد رسمية) .

(هـ) التزامات الاحتياطي المخصص للإقامة الميدانية

يتعلق المبلغ الإجمالي لالتزامات القروض الوارد في الجدول ٧ باتفاقات القروض والاستثمارات الموقعة مع الحكومات المعنية لتشييد مكاتب ومساكن ، وكذلك بالمستوى المأذون به من الأموال لمشروع إيجار الأجهزة المنزلية وإصلاح وترميم المساكن . وقد أذن مجلس الإدارة ، في دورته السابعة والثلاثين المعقودة في حزيران/يونيه ١٩٩٠ ، بزيادة التزامات الاحتياطي بمبلغ ١٠ ملايين دولار ، مع ضمان ألا تتجاوز صرف الأموال المنفقة مبلغ ٢٥ مليون دولار في كل مرة .

الملاحظة ٢ - موارد البرنامج الخاصة

أذن مجلس الإدارة ، في دورته الثالثة والثلاثين ، المعقودة في حزيران/يونيه ١٩٨٦ ، بترحيل رصيد موارد البرنامج الخاصة غير المنفق في ٣١ كانون الأول/ديسمبر ١٩٨٦ ، كإضافة إلى المستوى المأذون به لموارد البرنامج الخاصة بالنسبة للدورة الرابعة لأرقام التخطيط الإرشادية (١٩٨٧ - ١٩٩١) . وطبقا لهذا الإذن أضيفت اعتمادات موارد البرنامج الخاصة التي لم تنفق بعد ، والبالغة ١٠٢ ٩٨٣ ٢٠ من الدولارات في ٣١ كانون الأول/ديسمبر ١٩٨٦ ، إلى الموارد التي ووفق عليها للدورة الرابعة لأرقام التخطيط الإرشادية والبالغة ٤٠٠ ٠٠٠ ١٨٦ دولار . وفيما يلي بيان بمركز هذا الحساب في ٣١ كانون الأول/ديسمبر ١٩٨٩ :

بدولارات الولايات
المتحدة

٢٠ ٩٨٣ ١٠٢
١٨٦ ٤٠٠ ٠٠٠
٢٠٧ ٣٨٣ ١٠٢

الاعتمادات التي لم تنفق والمنقولة من
الدورة الثالثة لارقام التخطيط الإرشادية
المبلغ الذي اعتمدته مجلس الإدارة

مخصوما منه :

١١ ١٠٤ ٨٧٦	النفقات خلال سنة ١٩٨٧
٢٠ ٠٥٠ ٢٤٢	النفقات خلال سنة ١٩٨٨
٢٤ ١٣٦ ٢٥١	النفقات خلال سنة ١٩٨٩
٢٣ ٦٠٣ ٧٧٢	النفقات خلال سنة ١٩٩٠
<u>١٤١ ٨٨٢ ٧٨٤</u>	<u>٤٢ ٩٨٧ ٦٤١</u>

رصيد موارد البرنامج الخاصة في ٣١ كانون
الاول/ديسمبر ١٩٩١

٦٥ ٥٠٠ ٣١٨

الملاحظة ٣ - خطابات الاعتماد المقدمة من الحكومات

يمثل المبلغ الوارد في البيان الثاني خطاب اعتماد فيما يتعلق بمساهمات
تقاسم التكاليف قدمتها حكومة معينة لبرنامج الأمم المتحدة الإنمائي على النحو
التالي :

بدولارات الولايات
المتحدة

٤١٩ ٨٩٦	دعم الأنشطة المتعلقة بالطفل في افريقيا
١ ٦٩٥ ٠٠٠	مشاريع إقليمية في افريقيا
٦ ٨٧٥	دعم الإمداد الدولي بمياه الشرب
٢٥٠ ٠٠٠	دعم الاقتصاد الكلي والاقتصاد الجزئي في منغوليا
٣٠٠ ٠٠٠	مشروع تحديث الدولة في أوروغواي
٥٠ ٠٠٠	تعزيز نظام القضاء في أوروغواي
٢٣٨ ٦٨٩	معلومات عن نظام القضاء في أوروغواي
<u>٢٥٠ ٠٠٠</u>	<u>تعزيز القطاع الخاص</u>
<u>٣ ٣١٠ ٤٦٠</u>	<u>المجموع</u>

وحيث أن خطاب الاعتماد غير قابل للإلغاء ، فقد ورد المبلغ مع المبالغ النقدية والاستثمارات في البيان الثاني وتُعد كمساهمات تقاسم التكاليف حسبما وردت في البيان الأول .

الملاحظة ٤ - أموال التشغيل والالتزامات غير المصفاة للوكالات المنفذة

فيما يلي تسوية أموال التشغيل المقدمة من برنامج الأمم المتحدة الإنمائي المستحقة الدفع للوكالات المنفذة :

المقدمة الى	المستحقة الدفع	الوكالات	الى الوكالات
المنفذة	المنفذة		
(بدولارات الولايات المتحدة)			
الارصدة التي أبلغت عنها الوكالات المنفذة	(١٩ ٦٦٣ ٧٦٣)	(٥٣ ٤٢٩ ٦٧٤)	
الالتزامات غير المصفاة للوكالات	١٧ ٢٢٦ ٢٢٨	١٢٦ ٥١٣ ٧٨٢	
الرصيد الصافي لأموال التشغيل	(٣ ٤٣٧ ٥٣٥)	٧٤ ٠٨٤ ١٠٨	

مضافا إليها : المعروفات التي لم تستكمل
الوكالات أوراقتها بعد
(صافي)

(١١٠ ٩٧٧) (٣٥ ٠٥٣)

أرصدة الاقفال كما وردت في البيان الثاني

(٣ ٥٣٨ ٥١٣) ٧٤ ٠٤٩ ٠٥٦

وتظهر الالتزامات غير المصفاة للوكالات المنفذة بصورة مستقلة في البيان الثاني وتبلغ ١٧٩ ١١٥ ٤٦٢ من الدولارات وتتألف من ١٠ ١٤٣ ٧٥٠ دولارات فيما يتعلق بالوكالات المنفذة التي تقدم إليها أموال التشغيل ، و ٤٥٢ ٣٦٥ ٣٥ دولارا فيما يتعلق ببرنامج الأمم المتحدة الإنمائي بوصفه الوكالة المنفذة لمشاريعه .

وتشمل الارصدة حسب تقارير الوكالات المنفذة مبالغ نقدية في المصارف ومبالغ نقدية في الصندوق ومبالغ نقدية في الطريق قدرها ٨٠٨ ٦٦٣ ٥٢ دولارا ، وحسابات مستحقة القبض قدرها ٤٤٧ ٩٤٩ ١٠٤ دولارا ، وحسابات دفع تبلغ ١٧٦ ٣٩١ ٠٧٣ دولارا .

الملاحظة ٥ - المبالغ المستحقة من الصناديق الاستثمارية التي يديرها برنامج الأمم المتحدة الإنمائي أو المستحقة لها

يسلّف برنامج الأمم المتحدة الإنمائي الأموال للصناديق الاستثمارية التي يديرها ، ويستلم الأموال المستحقة لها . ويظهر في البيان المالي المتعلق بكل صندوق استثماري (البيانات من الخامس إلى الرابع والعشرين) رصيد هذه المعاملات في ٣١ كانون الأول/ديسمبر ١٩٩١ .

الملاحظة ٦ - مساهمات الحكومات وغيرها من المساهمين - حساب برنامج الأمم المتحدة الإنمائي

كانت المساهمات المستحقة من الحكومات وغيرها من المساهمين عن السنة الجارية والسنوات السابقة والتي لم تدفع حتى ٣١ كانون الأول/ديسمبر ١٩٩١ ، كما يلي :

التبرعات لمندوق التدابير الخاصة لمالغ أقل البلدان نمو						التبرعات
مساهمات تقاسم التكاليف						المساهمات النقدية المناظرة
(بدولارات الولايات المتحدة)						المجموع
١٩٨٧ والسنوات						السابقة
٦	٣ ٣٥٠ ٢٢٣	٣ ٥٤٠ ٩٠٨	١ ٤٦٩ ٧٩٣	٧ ٣٦٠ ٩٣٩		
٣ ٥٦٠	١ ٤٨١ ٧٤٤	٣ ٦٣٦ ٧٨٩	١ ١٣٠ ٠٧٤	٦ ٢٤٢ ١٦٧	١٩٨٨	
٣٧١	٢ ٣٣٥ ٠٥٠	٤ ٥١٣ ٨٥٤	٢٩٣ ٧٠٦	٧ ١٣١ ٩٨١	١٩٨٩	
٥ ٨٠٣	٢ ٤٦٣ ٢٨٥	١٨ ٠٥٩ ٦٩٠	١ ٨٠٠ ٨٦٩	٢٢ ٣٣٩ ٦٤٧	١٩٩٠	
١٤ ٦٦٣	١٤٦ ١٤٧ ٩٨٩	٦٩ ٤٦٩ ٨١٥	٢ ٨٢٢ ٤٣٤	٢١٨ ٤٥٤ ٨٩١	١٩٩١	
٢٤ ٤٠٣	١٥٥ ٧٦٨ ٣٠١	٩٨ ٣١٠ ٠٥٦	٧ ٥١٦ ٨٦٥	٢٦١ ٥١٩ ٦٣٥	المجموع	

ونظرا لأن برنامج الأمم المتحدة الإنمائي يعالج محاسبيا إيراداته من المساهمات على أساس نقدي ، فإن تلك المبالغ لا ترد في البيانات المالية .

وتحسب المبالغ المتعلقة بتقاسم التكاليف والمساهمات المناظرة النقدية على أساس الخفقات المقدرة للسنة ، وسيتم تسويتها على أساس إعادة التوزيع الزمني لهذه الميزانيات .

الملاحظة ٧ - الالتزام الطارئ - استحقاقات نهاية الخدمة

يقدر الالتزام الطارئ الناجم عن استحقاقات نهاية الخدمة التي سيتوجب على برنامج الأمم المتحدة الإنمائي دفعها لموظفيه خلال السنوات المقبلة ، محسوبا بتاريخ ٣١ كانون الاول/ديسمبر ١٩٩١ ، بمبلغ ١٨ ٢٤٨ ٧٧٩ دولارا فيما يتعلق بمنحة العودة الى الوطن ، وبمبلغ ٣ ٨٩٠ ٩٨٤ دولارا فيما يتعلق بتعويض نهاية الخدمة .

الملاحظة ٨ - الالتزام الطارئ فيما يتعلق بحادث تحطم الطائرة الذي وقع في جمهورية تنزانيا المتحدة

في ٥ كانون الاول/ديسمبر ١٩٨٠ ، توفي أربعة من موظفي برنامج الأمم المتحدة الإنمائي في حادث تحطم طائرة في جمهورية تنزانيا المتحدة . ونتيجة لذلك ، حصل البرنامج على عائدات من التأمين بلغ مجموعها ٦٢٣ ٩٤٨ دولارا يدفع منها تعويضا للمستفيدين المنتمين الى ضحايا حادث الطائرة . وفي ٣١ كانون الاول/ديسمبر ١٩٩١ كان مركز هذا الالتزام على النحو التالي :

بدولارات الولايات المتحدة

١ ٨١٠ ٠٠٣

الالتزام التقديري

١٨٦ ٨٧١

مخصوصا منه : مجموع العائدات من شركة التأمين

الالتزام التقديري الذي يتعين الوفاء به من

١ ٦٢٣ ١٢٢

موارد برنامج الأمم المتحدة الإنمائي

الملاحظة ٩ - الحسابات المستحقة القبض والحسابات المستحقة الدفع

(٢) الحسابات المستحقة القبض والنفقات المؤجلة

يتألف المبلغ الموضح في البيان الثاني وقدره ٤٦٠ ٥٧٤ ٤٥ دولارا مما يلي :

بدولارات الولايات المتحدة

٨ ٤٧٧ ٨٣٠

سلف مقدمة للموظفين والخبراء الاستشاريين

٧٩ ٤٠٩

أموال مودعة لدى مراكز الأمم المتحدة للإعلام

٥ ٣٩١ ٢٧٤

نفقات مؤجلة

١٣ ٠٠٩ ٥٩٥

حسابات مستحقة القبض بالوكالات

١٩ ٢٧٧ ٤٢٢

حسابات مستحقة القبض متنوعة للمكاتب الميدانية

٤٧ ٩٥٦

حسابات مستحقة القبض متنوعة

٤٦ ٢٨٢ ٤٨٦

المجموع الفرعي

بدولارات الولايات المتحدة

مخصوما منه :

احتياطي لتخفيض القيمة الدفترية للحسابات	٧٠٩ ٠٣٦
المستحقة القبض	٤٥ ٥٧٤ ٤٦٠
المجموع	

(ب) الحسابات المستحقة الدفع

يتألف المبلغ الموضح في البيان الثاني وقدره ٧٢٤ ٨٥٣ ١١٩ دولارا مما يلي :

بدولارات الولايات المتحدة

مبالغ مستلمة فيما يتعلق ببرامج منظمات الأمم المتحدة الأخرى	٩ ٩٨٠ ٦٤٦
التزامات غير مضافة	١٧ ٢٢٢ ٧٧٢
صندوق خطة التأمين الطبي	٣ ٩٨٦ ٠٣٠
مستحقات اتفاقات الخدمات الإدارية	٤٩ ٩٥٥ ١٦١
عائدات التأمين فيما يتعلق بحادث تحطم الطائرة في جمهورية تنزانيا المتحدة	١٨٦ ٨٧١
حسابات مستحقة الدفع متنوعة للمكاتب الميدانية	١١ ٩١٩ ٠٩٩
حسابات دفع متنوعة	٢٦ ٦٠٣ ١٤٤
المجموع	١١٩ ٨٥٣ ٧٢٤

الملاحظة ١٠ - تسويات نفقات برامج السنوات السابقة وتكاليف دعم البرامج (صافية)

تشمل البيانات المالية والجداول بيانات الانفاق المستقاة من البيانات المالية التي قدمتها الوكالات المنفذة . وقد أدرجت كل التسويات التي أدخلت على هذه البيانات بعد انتهاء أعمال مراجعة حسابات الوكالات في حسابات الفترة المالية التالية . والتسويات المتعلقة بالمشاريع التي نفذتها الحكومات تشمل بالإنفاق المنقح الذي أبلغ عنه بعد إعداد البيانات المالية لعام ١٩٨٩ . ويرد صافي الإنفاق لفترة السنتين لهذه التسويات في البيان الأول والجداول ٢ . وتتضمن التسويات المتصلة بفترة السنتين المنتهية في ٣١ كانون الأول/ديسمبر ١٩٩١ ما يلي :

تكاليف دعم			
نفقات البرامج البرامج المجموع			
(بدولارات الولايات المتحدة)			
(٨٥٧ ٤٨٥)	١٨٠ ٩٩٥	(١ ٠٣٨ ٤٨٠)	مندوق التنمية الاسوي
(٤٠٠)	(٤٠٠)	-	اللجنة الاقتصادية لاوروبا
			منظمة الامم المتحدة للاغذية
(٢ ٧٠٧ ٤٦٦)	(٣١١ ٤٧٩)	(٢ ٣٩٥ ٩٨٧)	والزراعة
٨٧٤ ٧٣٠	٨٦ ٦٨٥	٧٨٨ ٠٤٥	المؤسسة المالية الدولية
(١ ٤٩٠)	(١ ٤٩٠)	-	منظمة العمل الدولية
(٥ ٤٥٠)	(٥ ٤٥٠)	-	مركز التجارة الدولية
			الاتحاد الدولي للاتصالات السلكية
١ ٤٨٤	١ ٤٨٤	-	واللاسلكية
			مؤتمر الامم المتحدة للتجارة
٢ ٤٢٩	٢ ٤٢٩	-	والتنمية
			منظمة الامم المتحدة للتربية
(١٤ ٣٩٤)	(١٤ ٣٩٤)	-	والعلم والثقافة
(٢٧١)	(٢٧١)	-	منظمة الصحة العالمية
١٠ ٥٠٠	١٠ ٥٠٠	-	البنك الدولي
٤٩١ ٣٧٥	-	٤٩١ ٣٧٥	الحكومات
(٢ ٣٠٦ ٤٣٨)	(٥١ ٣٩١)	(٢ ١٥٥ ١٤٧)	المجموع

تشمل نفقات البرنامج الواردة في البيان الرابع ١١٩ ٥٦١ دولارا في إطار المبالغ النقدية المناظرة ومبلغ (٢ ٣٧٤ ٧٠٨ دولارا) في إطار الموارد العامة . وتشمل تكاليف دعم البرامج الواردة في البيان الرابع (٥١ ٣٩١ دولارا) في إطار الموارد العامة .

الملاحظة ١١ - تكاليف الدعم البرنامجي الخاصة ببرنامج الامم المتحدة الانمائي
وافق مجلس الادارة ، في دورته الثامنة والثلاثين ، على تنقيح للميزانية الادارية لمكتب خدمات المشاريع لفترة السنتين ١٩٩٠ - ١٩٩١ يقدم تمييزا بين النفقات الممولة من ايرادات تكاليف الدعم المحملة على الموارد العامة لبرنامج الامم المتحدة الانمائي ، كما هو مبين في الجدول ٣ ، والايرادات الناشئة من الموارد الخارجة عن الميزانية ، كما هو مبين في الجدول ٤ .

وقد بلغت تكاليف الدعم البرنامجي لمكتب خدمات المشاريع التي اكتسبها بومفله وكالة مشاركة والمدفوعة للوكالات المشاركة في المشاريع التي يمولها برنامج الأمم المتحدة الانمائي ، ٦١٧ ٧٠٥ دولار . وهذه المبالغ مبينة كمبالغ مقابلة للنفقات في الجدول ٣ ، وكجزء من النفقات البرنامجية في الجدول ٢ .

وبلغت تكاليف الدعم البرنامجي لمكتب خدمات المشاريع التي اكتسبت من مشاريع برنامج الأمم المتحدة القائمة على تقاسم التكلفة ٧٦١ ٨٩٣ ٤ دولار حوّل منها ٥٢٠ ٠٠٠ دولار الى إيرادات المكاتب الميدانية لبرنامج الأمم المتحدة الانمائي على النحو المبين في الجدول ٤ ، بينما أدرج مبلغ الـ ٧٦١ ٣٦٣ ٤ دولارا الباقي كإيرادات لمكتب خدمات المشاريع في الجدول ٤ .

والتكاليف التي دفعها مكتب خدمات المشاريع عن خدمات الدعم التي وفرها برنامج الأمم المتحدة الانمائي ، والتي بلغت ٥٨٣ ٠٨٠ ٤ دولارا في الجدول ٢ و ١٨٢ ٩٧٢ ٣ دولارا في الجدول ٤ ، سجلت كجزء من مجموع تكاليف مكتب خدمات المشاريع المبين في هذين الجدولين . وستظهر النفقات في تكاليف الدعم البرنامجي والإيرادات والنفقات الخارجة عن الميزانية لبرنامج الأمم المتحدة الانمائي بالقدر الذي قد يكون جزء من هذه التكاليف المدفوعة مقابل خدمات الدعم قد مَوّل من تكاليف الدعم البرنامجي لبرنامج الأمم المتحدة الانمائي .

الملاحظة ١٣ - الدعم القطاعي

وافق مجلس الإدارة ، في دورته الثالثة والثلاثين ، على ترحيل أية وفورات ناشئة عن السنوات السابقة لتغطية التكاليف المافية لبرنامج الأمم المتحدة الانمائي عن خدمات كبار المستشارين الميدانيين للتنمية الصناعية في دورة البرمجة الرابعة . ووافق مجلس الإدارة ، في دورته الرابعة والثلاثين على اعتماد قدره ٦,٤ من ملايين الدولارات ، كان قد احتجز لاستكمال النظر فيه في الدورة الثالثة والثلاثين ، وذلك لاستخدامه في عامي ١٩٩٠ و ١٩٩١ لتغطية الخدمات المتعلقة بأقصى عدد من هذه الوظائف . ووفقا لهذه المقررات ، فإن مركز الاعتماد في ٣١ كانون الاول/ديسمبر ١٩٩١ هو كما يلي :

بدولارات الولايات المتحدة

	المخصصات غير المنفقة من الدورة الثالثة
١١٥ ٨٩١	لأرقام التخطيط الارشادية
	الاعتماد المخصص للدورة الرابعة لأرقام
٢٥ ٠٠٠ ٠٠٠	التخطيط الارشادية
٢٥ ١١٥ ٨٩١	

	مخصصا منها :
٣ ٧٩٧ ٠٠٩	نفقات خلال عام ١٩٨٧
٤ ٦٣١ ٧٦١	نفقات خلال عام ١٩٨٨
٤ ٤٨٤ ٤٦١	نفقات خلال عام ١٩٨٩
٦ ٠٣١ ٦٩٤	نفقات خلال عام ١٩٩٠
<u>٢٣ ٥٧٥ ١٩٩</u>	<u>٤ ٦٥٠ ٢٧٤</u>

	الاعتماد غير المنفق في ٣١ كانون الاول/ديسمبر
<u>١ ٥٤٠ ٦٩٢</u>	١٩٩١

الملاحظة ١٣ - الإيرادات المحتملة لميزانية فترة السنتين

مبلغ الـ ٥٣٠ ٣٩٥ ٢٢ دولارا المبين في الجدول ٣ للإيرادات المتحطة عن فترة السنتين المنتهية في ٣١ كانون الاول/ديسمبر ١٩٩١ يتكون من مساهمات نقدية من الحكومة المضيفة تبلغ ١٤٨ ٢٨٧ ٢٢ دولارا وإيرادات أخرى قدرها ٣٧٢ ١٠٨ دولارا .

وتتكون مساهمات الحكومة المضيفة النقدية مما يلي :

بدولارات الولايات المتحدة

٢٠ ٧٩٠ ٠٥٦	مساهمات المكاتب المحلية الحكومية
<u>١١ ٤٩٧ ٠٩٢</u>	تحويلات من التبرعات
٢٢ ٢٨٧ ١٤٨	

الملاحظة ١٤ - اعتماد خفض القيمة الدفترية للحسابات المستحقة التحصيل والرسوم المؤجلة

الاعتماد البالغ ١ ٠٠٠ ٠٠٠ دولار ، المنشأ في عام ١٩٨٧ لخفض العجز في تشغيل مجموعة سفن صيد الاسماك التابعة لمنظمة الامم المتحدة للاغذية والزراعة ، أنقص إلى ٧٠٩ ٠٢٦ دولارا ليبين القيمة الدفترية الحالية للذمم . وأضيف مقدار الخفض البالغ ٢٩٠ ٩٧٤ دولارا إلى الاعتماد الوارد في البيان الاول .

وأُنشئ اعتماد قدره ٢٦٧ ٩٦٧ دولارا في عام ١٩٨٨ لتغطية خصوم الطوارئ الناتجة عن التدليس في مكتب ميداني وذلك انتظارا لحكم المحكمة المحلية . وقد أنجزت جميع الدعاوى في عام ١٩٩١ وشطب المبلغ رسميا . ونتيجة لذلك ، عكس الاعتماد البالغ ٢٦٧ ٩٦٧ دولارا في البيان الاول وحملت نفقات متنوعة من خلال حساب الشطب .

الملاحظة ١٥ - فوائد العام السابق على مساهمات اقتسام التكلفة

شمة مبلغ قدره ٨ ٧٧٠ ٠٨٣ دولارا مدرج في الرقم البالغ ١٦ ٧٣٢ ٠٠٢ دولارات في الجدول ١ والرقم البالغ ٣١ ٩٨٩ ٨٠٥ دولارات في الجدول ٤ ، يمثل فوائد مكتسبة في عام ١٩٨٩ على مساهمات اقتسام التكلفة والتي حوت من الموارد العامة لبرنامج الامم المتحدة الإنمائي إلى الموارد الخارجة عن الميزانية لبرنامج الامم المتحدة الإنمائي في فترة السنتين هذه . ويتوقع أن يحول مبلغ مماثل في فترة السنتين التالية .

الملاحظة ١٦ - صندوق الامم المتحدة للمشاريع الإنتاجية

(٢) مبلغ الـ ٥٤١ ٩٣١ دولارا الوارد في البيان الخامس بوصفه "حساب خارج عن الميزانية لتكاليف الدعم" ، يمثل الرصيد غير المنفق في ٣١ كانون الاول/ديسمبر ١٩٩١ من المبالغ المحملة على مشاريع صندوق الامم المتحدة للمشاريع الإنتاجية لتكاليفها غير المباشرة . ومركز هذا الحساب هو كما يلي :

بـدولارات

الولايات المتحدة

١ ٣٣٥ ٣٥١

٣ ٧١٦ ٩٨١

٥ ٠٥٣ ٣٣٣

٤ ٥١٠ ٤٠١

٥٤١ ٩٣١

الرصيد في ١ كانون الثاني/يناير ١٩٩٠

المبالغ المحملة على مشاريع صندوق الامم المتحدة

للمشاريع الإنتاجية خلال فترة السنتين

المبالغ المستخدمة خلال فترة السنتين

الرصيد في ٣١ كانون الاول/ديسمبر ١٩٩١

(ب) قرر مجلس الإدارة ، في دورته السادسة والعشرين ، أن ينشئ صندوق الأمم المتحدة للمشاريع الإنتاجية احتياطيا تشغيليا يبلغ على الأقل ٢٠ في المائة من التزامات الصندوق وخصومه المخصصة للطوارئ وأن يحتفظ بهذا الاحتياطي من أجل الضمانات التي يدخل فيها الصندوق فيما يتصل بقروض المصارف للحكومات (باستثناء ترتيبات الصناديق الاستثمارية الفرعية واقتسام التكلفة) . وعلى ذلك عدل الاحتياطي التشغيلي الممول بالكامل الذي أنشئ في عام ١٩٧٩ في ٣١ كانون الأول/ديسمبر ١٩٩١ ليصبح ٥٨,٩ مليون دولار .

(ج) وفي دورة مجلس الإدارة الرابعة والثلاثين عدل بالمقرر ٣٧/٨٧ ، صيغة التمويل الجزئي . وتمشيا مع هذا المقرر خضعت اعتمادات فعلية للمشاريع قدرها ١٦٤ مليون دولار في الفترة ١٩٩٠-١٩٩١ . (باستثناء ترتيبات الصناديق الاستثمارية الفرعية ولكن مع إدراج ترتيبات اقتسام التكلفة) ، وكما هو مبين في الحاشية (١) في البيان الخامس ، كانت المخصصات غير المنفقة تزيد بمبلغ ١٨٦ مليون دولار عن الموارد في ٣١ كانون الأول/ديسمبر ١٩٩١ .

(د) يمثل هذا المبلغ قرضا للحكومة مقدما وفقا لمقرر مجلس الإدارة ٣٤/٨٥ . وهذا القرض يستحق الدفع على فترة تبلغ عشر سنوات .

الملاحظة ١٧ - صندوق الأمم المتحدة الدائر لاستكشاف الموارد الطبيعية

(١) يشمل رقم الـ ٥٦٠ ٥٢٢ دولارا ، الوارد في البيان السادس بوصفه حسابات مستحقة الدفع ونفقات مؤجلة ، مبلغا قدره ٣٣٠ ٥٠٩ دولارا يمثل قرضا لحكومة الكونغو . وسيسد هذا المبلغ للصندوق الدائر مع رسم خدمة مناسب طبق على القرض .

(ب) مبلغ الـ ٤٠٦ ٣٠ دولارات الوارد في البيان السادس يمثل رصيد الأموال غير المنفقة بموجب اتفاقات خدمات الإدارة المبرمة بين البلدان المانحة والصندوق . ومركز هذا الحساب هو كما يلي :

مصدر التمويل	البلد المتلقي	الرصيد في ١ كانون الثاني/يناير ١٩٩٠	الإيرادات المتوقعة	تكلفة الخدمات الموفرة	الرصيد غير المشغل في ٣١ كانون الأول/ديسمبر ١٩٩١
(بدولارات الولايات المتحدة)					
إيطاليا	المين	٤٨٤ ٥٥٣	٨٣ ٧١٤	٥٦٧ ٣٦٧	-
إيطاليا	هندوراس	٣٦ ٥٠٩	١٩ ٧٨٤	٤٦ ٣٩٣	-
السويد	غانا	-	٣٠ ٤٠٦	-	٣٠ ٤٠٦
		٥١١ ٠٦٢	١٢٣ ٩٠٤	٦١٣ ٥٦٠	٣٠ ٤٠٦

(ج) ووافق مجلس الإدارة ، في دورته الثلاثين ، على صيغة لتحديد أقصى مستوى مسموح به من الموافقات على المشاريع . وحتى ٣١ كانون الاول/ديسمبر ١٩٩١ ، بلغ مجموع الاموال المتاحة بموجب الصيغة ٥ ٢٤٦ ٥٠٠ دولار ، خص منها ١٦٥ ٩٥٤ دولارا .

الملاحظة ١٨ - صندوق الأمم المتحدة الاستثماري للأنشطة في المنطقة السودانية الساحلية

(١) مبلغ الـ ٦٢٧ ٠٢٣ دولارا الوارد في البيان السابع يمثل الرصيد فيما يتعلق باتفاقات خدمات الإدارة المبرمة بين البلدان المانحة ومكتب الأمم المتحدة للمنطقة السودانية الساحلية . ومركز الإيرادات المتحصلة والنفقات المتكبدة حتى ٣١ كانون الاول/ديسمبر ١٩٩١ هو كما يلي :

مصدر التمويل	البلد المتلقي	الرصيد في ١ كانون الثاني/يناير ١٩٩٠	الإيرادات المتحصلة (بدولارات الولايات المتحدة)	تكاليف الخدمات الموفرة	الرصيد في ٣١ كانون الاول/ديسمبر ١٩٩١
السويد	بوركينا فاسو	٢٥٠ ٩٨٨	٣ ٠٦٠ ٩١٨	٢ ٦٠٠ ٤٨٠	٧١١ ٤٣٦
السويد	النيجر	٥١٠ ٠٤٤	١ ٠٩٠ ٥٦٣	٨٨٧ ٢٣٣	٧١٣ ٢٧٣
السويد	السنغال	٤٨٠ ٩٦٣	١ ٨٩٩ ٣٠٠	١ ٧٨١ ٢٣٥	٥٩٨ ٨٢٨
		<u>١ ٢٤١ ٩٩٥</u>	<u>٦ ٠٥٠ ٦٨٠</u>	<u>٥ ٢٦٩ ٠٤٨</u>	<u>٢ ٠٢٣ ٦٢٧</u>

وتشمل تكاليف الخدمات الموفرة مبلغا قدره ١٨٣ ١٧٧ دولارا يمثل المبالغ الدائنة المقيدة في الحساب الخارج عن الميزانية لمكتب الأمم المتحدة للمنطقة السودانية الساحلية مقابل تكاليف الدعم .

(ب) ومبلغ الـ ٢٧٩ ٢٨٨ دولارا الوارد في البيان السابع يمثل الرصيد المستحق من برنامج الأمم المتحدة للبيئة مقابل الدعم المؤسسي والدعم البرنامجي فيما يتعلق بخطة العمل لمكافحة التآكل في المنطقة السودانية الساحلية ومركز المساهمات المتحصلة والنفقات المتكبدة حتى ٣١ كانون الاول/ديسمبر ١٩٩١ هو كما يلي :

الدعم الدعم
المؤسسي البرنامجي
(بدولارات الولايات المتحدة)

الرصيد في ١ كانون الثاني/يناير ١٩٩٠	١١٦ ٢٤٤	٥ ٢٢٤	١٢١ ٥٦٨
المساهمات المتحصلة في الفترة ١٩٩٠-١٩٩١			
من برنامج الأمم المتحدة للبيئة	٧٧١ ٨٧٧	٦٨٨ ٩٨٤	١ ٤٦٠ ٨٦١
من برنامج الأمم المتحدة الإنمائي	٩٨٠ ٥١٤	٩٨١ ٢٠٣	١ ٩٦١ ٧١٧
	١ ٧٥٢ ٣٩١	١ ٦٧٠ ١٨٧	٣ ٤٢٣ ٥٧٨
النفقات المتكبدة في الفترة ١٩٩٠-١٩٩١			
من جانب برنامج الأمم المتحدة للبيئة	(٩٨٠ ٥١٤)	(٩٨١ ٢٠٣)	(١ ٩٦١ ٧١٧)
من جانب برنامج الأمم المتحدة الإنمائي	(٩٨٠ ٥١٤)	(٩٨١ ٢٠٣)	(١ ٩٦١ ٧١٧)
	(١ ٩٦١ ٠٢٨)	(١ ٩٦٣ ٤٠٦)	(٣ ٩٢٣ ٤٢٤)
الرصيد المستحق من برنامج الأمم المتحدة للبيئة في ٣١ كانون الأول/ديسمبر ١٩٩١	(٩٢ ٢٩٣)	(٢٨٦ ٩٩٥)	(٣٧٩ ٢٨٨)

يشمل مجموع النفقات المبين في الجدول ٣ بالنسبة للأنشطة الأساسية لبرنامج الأمم المتحدة الإنمائي نصيب البرنامج من نفقات المشاريع المشتركة المتعلقة بالدعم البرنامجي .

(ج) ومبلغ الـ ٧١٠ ٢٤٤ دولاراً الوارد في البيان السابع بوصفه "حساب خارج عن الميزانية لتكاليف الدعم" يمثل الرصيد غير المنفق في ٣١ كانون الأول/ديسمبر ١٩٩١ من المبالغ المتحصلة من الأنشطة غير الأساسية . ومركز هذا الحساب هو كما يلي :

(بدولارات
الولايات
المتحدة)
٥٢٣ ٤٠٧

الرصيد في ١ كانون الثاني/يناير ١٩٩٠
المبلغ المقيّد على المصاديق الاستثمارية
الفرعية خلال فترة السنتين
إيرادات الفوائد من موارد اقتسام التكلفة

٣١٣ ٠٢٩
٦٨٠ ٨٠٥

(يتبع)

المبلغ المحوّل من خدمات الإدارة	١٨٣ ١٧٧
المبلغ المحوّل من الموارد العامة لمكتب الأمم المتحدة للمنطقة السودانية الساحلية	<u>٨٠ ٠٠٠</u>
	<u>١ ٢٥٧ ٠١١</u>
	١ ٧٧٩ ٤١٨
المبالغ المستخدمة خلال فترة السنتين	(١ ٠٦٩ ١٧٤)
الرصيد في ٣١ كانون الاول/ديسمبر ١٩٩١	<u>٧١٠ ٢٤٤</u>

الملاحظة ١٩ - برنامج متطوعي الأمم المتحدة

(أ) بموجب المقرر ٣٨/٨٨ أنشأ مجلس إدارة برنامج الأمم المتحدة الإنمائي ، في دورته الخامسة والثلاثين ، مبادئ توجيهية جديدة لاستخدام صندوق التبرعات الخاصة . وقرر المجلس أن تستخدم ٨٥ في المائة من الإيرادات المتراكمة في صندوق التبرعات الخاصة ، من التبرعات العامة وإيرادات الفوائد لتغطية التكاليف الخارجية للمتطوعين ، بينما تستخدم نسبة الـ ١٥ في المائة الباقية لتغطية نفقات المشاريع النموذجية والتجريبية ، وحملت اختيار المتطوعين الخاصة ، وغير ذلك من المشاريع ذات الطابع المماثل .

وقرر أيضا أن تحمّل ميزانيات المشاريع مبلغا مقدرا لتغطية النفقات الخارجية للمتطوعين العاملين التي لا يمكن تغطيتها من صندوق التبرعات الخاصة . وخلال فترة السنتين قيدت مبالغ دائنة مجموعها ١٧٤ ٦٨٥ ٧ دولارا في حساب الإيرادات للصندوق فيما يتعلق بهذه النفقات .

(ب) والمبلغان الواردان في البيان الثامن وقدرهما ٩٥ ٣٦٠ دولارا و ١ ٢٥٨ ٢٤٥ دولارا ، يمثلان عجزا ورصيدا غير منفق في ٣١ كانون الاول/ديسمبر ١٩٩١ ، من الموارد التي وفرها مكتب مغوض الأمم المتحدة السامي لشؤون اللاجئين والحكومات المانحة لتمويل مشاريع محددة . ومركز هذين الحسابين هو كما يلي :

مكتب مفوض الأمم
المتحدة السامي
لشؤون اللاجئين
الحكومات المانحة
(بدولارات الولايات المتحدة)

٧٧٤ ٦٣٢	(٥٨ ٢٩٩)	الرصيد في ١ كانون الثاني/يناير ١٩٩٠
٣ ٣٦٥ ٥٤٨	١ ١٣٥ ٤٣٩	الإيرادات لفترة السنتين
٤ ٠٤٠ ١٨٠	١ ٠٦٧ ١٤٠	المجموع
(٣ ٦٨١ ٨٣٥)	(١ ١٦٣ ٥٠٠)	النفقات خلال فترة السنتين
١ ٣٥٨ ٣٤٥	(٩٥ ٣٦٠)	الرصيد في ٣١ كانون الأول/ديسمبر ١٩٩١

والرصيد غير المنفق والبالغ ١ ٣٥٨ ٣٤٥ دولارا من دولارات الولايات المتحدة الوارد من الحكومات المانحة يمثل سلفا لتغطية تكاليف المهام الجارية للمتطوعين . وبالتالي فهو غير متاح لمزيد من البرمجة .

(ج) والمبلغ الوارد في البيان الشامن بوصفه "حساب خارج عن الميزانية لتكاليف الدعم" وقدره ٥٥٦ ٤٣٦ دولارا يمثل الرصيد غير المنفق لهذا الحساب في ٣١ كانون الأول/ديسمبر ١٩٩١ . وقد قيد مبلغ دائن في الحساب قدره ٦٣٢ ٢٩٤ دولارا يمثل تكاليف الدعم المحملة على المشاريع الممولة من مكتب مفوض الأمم المتحدة السامي لشؤون اللاجئين ، والهيئة السويدية للتنمية الدولية والصناديق الاستثمارية الفرعية . ومركز هذا الحساب هو كما يلي :

(بدولارات الولايات

المتحدة)

٢٨ ٥١٢

الرصيد في ١ كانون الثاني/يناير ١٩٩٠

المبالغ المحملة على : مكتب مفوض الأمم المتحدة

السامي لشؤون اللاجئين ٥٥ ١٧٥

الهيئة السويدية للتنمية

٣٢ ٦٨٢

الصناديق الاستثمارية

٦٣٢ ٢٩٤

٥٣٤ ٤٣٧

الفرعية

٦٦٠ ٨٠٧

(١٠٤ ٣٧١)

٥٥٦ ٤٣٦

المبالغ المستخدمة خلال فترة السنتين

الرصيد في ٣١ كانون الأول/ديسمبر ١٩٩١

(د) ومبلغ الـ ١٧٣ ٤٣٥ دولارا المسجل بوصفه مخصصات غير منفقة يمثل التزامات مقدرة فيما يتعلق بسفر العودة الى الوطن وبدلات إعادة الاستقرار للمتطوعين العاملين في ٣١ كانون الاول/ديسمبر ١٩٩١ . وإذا طرح هذا الالتزام المقدّر من الموارد العامة ، يبلغ الرصيد الناتج في ٣١ كانون الاول/ديسمبر ١٩٩١ ، ٦٣٩ ٤٢٠ دولارا على النحو الذي ترد تفاصيله في الحاشية (٢) في البيان الشامن .

الملاحظة ٢٠ - صندوق الأمم المتحدة لتسخير العلم والتكنولوجيا لأغراض التنمية

(٢) المبلغ الوارد في البيان التاسع بوصفه موارد غير منفقة تحت الأنشطة الخارجة عن الميزانية وقدره ١٤٩ ٦٠ دولارا ، يمثل رصيدا غير منفق من مساهمة مسن الحكومة المانحة لتغطية التكاليف المتمثلة بتنشيط التبرعات المعلنة العينية من القطاع الخاص . وقد بلغت النفقات لفترة السنتين ١٤٠ ٢٤ دولارا .

(ب) والمبلغ الوارد في البيان التاسع بوصفه "حساب خارج عن الميزانية لتكاليف الدعم" وقدره ٣٥٦ ٦٥ دولارا ، يمثل الرصيد غير المنفق في ٣١ كانون الاول/ديسمبر ١٩٩١ ، للمبالغ التي حملها صندوق الأمم المتحدة لتسخير العلم والتكنولوجيا لأغراض التنمية على صناديقه الاستثمارية الفرعية بوصفها تكاليف دعم . ومركز هذا الحساب هو كما يلي :

(بدولارات الولايات

المتحدة)

٩٣١

الرصيد في ١ كانون الثاني/يناير ١٩٩٠

المبالغ المحملة على صناديق دون الاستثمارية خلال

فترة السنتين

٢٢٣ ٦٣٦

٢٣٤ ٥٥٧

(١٦٩ ٢٠١)

٦٥ ٣٥٦

المبالغ المستخدمة خلال فترة السنتين

الرصيد في ٣١ كانون الاول/ديسمبر ١٩٩١

الملاحظة ٢١ - صندوق الأمم المتحدة الاستثماري لبرنامج بناء الدولة الناميبية

التابع لصندوق ناميبيا

والمبلغ الوارد في البيان العاشر وقدره ٨٥٥ ١٠١ دولارا يمثل تحويلين قدرهما ٦٩ ٠٤٣ دولارا و ٣٢ ٨١٣ دولارا للأمم المتحدة من الفوائد التي اكتسبها الصندوق للعامين ١٩٩٠ و ١٩٩١ على التوالي وهذا يتفق مع المبادئ التوجيهية المنشأة لتشغيل الصندوق .

الملاحظة ٢٢ - صندوق الأمم المتحدة الإنمائي للمرأة

(١) تكاليف الدعم التقني البالغة ٧٢٢ ٢٦١ دولارا تمثل نفقات تكبدت في دعم المنظمات الحكومية وغير الحكومية في تنفيذ برامجها .

(ب) المبلغ الوارد في البيان الحادي عشر بوصفه اتفاقات خدمات إدارة وقدره ١٦ ١٩٧ دولارا يمثل أموالا وردت في إطار اتفاق مع حكومة إيطاليا يتصل بخدمات الإدارة التي سيوفرها الصندوق .

(ج) الاحتياطي التشغيلي البالغ ٦ ٣٠٠ ٠٠٠ دولار يحسب باستخدام صيغة جديدة اعتمدها مجلس الإدارة بمقرره ٤٢/٩٠ . والصيغة تقوم على موافقات المشاريع الموصى بها غير المنفذة والمخصصات غير المنفقة للسنوات المقبلة .

الملاحظة ٢٣ - الصندوق الاستئماني لتدريب الاخصائيين من البلدان النامية في اتحاد الجمهوريات الاشتراكية السوفياتية

المبلغ الوارد في البيان الرابع عشر بوصفه نفقات متنوعة لفترة السنتين المنتهية في ٣١ كانون الاول/ديسمبر ١٩٩١ ، وقدره ٢ ٤٩٤ ٢٨٩ دولارا ، يشمل خسارة صرف قدرها ٥٠٣ ٤٢١ دولارات نشأت في عام ١٩٩٠ نتيجة لإعادة تقييم الارصدة المقيّمة بالروبيلات .

الملاحظة ٢٤ - الصندوق الاستئماني لمكافحة الفقر والجوع في افريقيا

المبلغ الوارد في البيان التاسع عشر بوصفه موارد غير منفقة تحت الأنشطة الخارجة عن الميزانية ، وقدره ٢٥٣ ٠١٣ دولارا ، يمثل رميدا غير منفق لمساهمة من الحكومة المانحة . وبلغت النفقات خلال فترة السنتين ١٨٧ ٩٠٢ دولارا .

[illegible]

المتمبرعات

-	-	-	-	-	-	-	٢٠٨ ٥٩٢	١٤١ ٨٢٨	٢٢٢ ٩٨٥	عام ١٩٨٧ وما قبله من السنوات
-	-	-	-	-	-	٢٤٠ ٧٦٧	-	-	-	١٩٨٨
-	-	-	-	-	-	-	-	-	-	١٩٨٩
-	-	٢٤٨ ٥٥١	١١ ٧٦٦	٥٤٠ ٩٢٢	١٠٠٢ ٦٢٢	-	-	-	-	١٩٩٠
١٨ ٨٤٧	٤٦ ٧٧٦	-	-	-	-	-	-	-	-	١٩٩١
١٨ ٨٤٧	٤٦ ٧٧٦	٢٤٨ ٥٥١	١١ ٧٦٦	٥٤٠ ٩٢٢	١٠٠٢ ٦٢٢	٢٤٠ ٧٦٧	٢٠٨ ٥٩٢	١٤١ ٨٢٨	٢٢٢ ٩٨٥	المجموع

مباحثات اقتصاد التكلفة

	-	-	-	-	-	-	-	-	-	عام ١٩٩٠ وما قبله من السنوات
	-	-	-	-	-	-	-	-	-	(١٩٩١)
	-	-	-	-	-	-	-	-	-	المجموع
	-	-	-	-	-	-	-	-	-	مجموع التبرعات ومساهمات
١٨ أ٤٧	٤٦.٧٧٦	٢٤٨ ٥٥١	١١ ٧٧٢	٥٤- ٩٣٢	١.٠٥٢ ٦٣٢	٢٤٠ ٧٦٧	٢٠٨ ٥٩٢	١٤١ ٨٢٨	٢٢٢ ٩٨٥	اقتسام التكلفة

المهام المدفوعة للمناديق

الاستثمارية الفرعية

[illegible]